

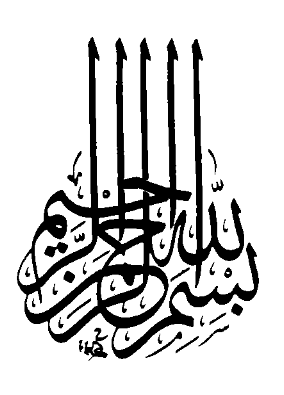
تأليف

عبد الله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي

المجلد السادس

حديث: ٧٩٢٠ - ٩٠٢٦

دار العاصمة
للنشر والتوزيع



المحصل

لمسند الإمام

أحمد بن حنبل

٦

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

القرعاوي ، عبدالله بن إبراهيم بن عثمان

المحصّل لمسند الإمام أحمد بن حنبل. / عبدالله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي.

بريدة ، ١٤٢٦هـ

٢٥ مج.

ردمك: ٠-١١-٠-٥٢-٩٩٦٠ (مجموعة)

X-١٧-٠-٥٢-٩٩٦٠ (ج٦)

١- الحديث - مسانيد ٢- الصحابة والتابعون أ. العنوان

ديوي ٢٣٦,٨ ١٤٢٦/٧٦٩٦

رقم الإيداع: ١٤٢٦/٧٦٩٦

ردمك :٠-١١-٠-٥٢-٩٩٦٠ (مجموعة)

X-١٧-٠-٥٢-٩٩٦٠ (ج٦)

الطبعة الثانية

١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م

دار العاصمة

المملكة العربية السعودية

الرياض - ص ب ٤٢٥٠٧ - الرمز البريدي ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٣٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

أبــواب صــلاة الكســوف

١ـ باب: مشروعية الصلاة لها وكيف ينادى بها

٢ـ باب: القراءة في صلاة الكسوف وهل تكون سراً أو جهراً

٣ـ باب: فيما روى في عدد الركعات فيها

٤ـ باب: في الخطبة بعد صلاة الكسوف والحث عن الصدقة والذكر والدعاء والتكبير والعتق

١ - مِنْ حَدِيْثِ المغيرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٢٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ؛ حَدَّثَنِي عَبْدالْمُتَعَال بْنُ عَبْدالْوَهَّابِ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ ثَنَا الْمُجَالِدُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ ضَحْوَةً حَتَّى اشْتَدَّتْ ظُلْمَتُهَا فَقَامَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَقَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ سُورَةً مِنَ الْمَثَانِي ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ رَكَعَ الثَّانِيَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ إِنَّ الشَّمْسَ تَجَلَّتْ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ سُورَةً ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ كَسَفَتْ يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَإِنَّمَا هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاةِ ثُمَّ نَزَلَ فَحَدَّثَ أَنَّ

رَسُولَ الله ﷺ كَانَ فِي الصَّلاةِ فَجَعَلَ يَنْفُخُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ إِنَّهُ مَدَّ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ إِنَّ النَّارَ أُدْنِيَتْ مِنِّي حَتَّى نَفَخْتُ حَرَّهَا عَنْ وَجْهِي فَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ وَالَّذِي بَحَرَ الْبَحِيرَةَ وَصَاحِبَةَ حِمْيَرَ صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ. (١٧٤٤١)

٧٩٢١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الأُمَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْمُجَالِدُ

عَنْ عَامِرٍ مِثْلَهُ. (١٧٤٤١)

٧٩٢٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ، ثَنَا زَائِدَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاقَةَ، قَالَ

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ. (١٧٤٧٢)

٧٩٢٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ، ثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاقَةَ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ كَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا وَادْعُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (١٧٥٠٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٧٩٢٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبِـي، ثَنَـا إِسْـحَاقُ -يَعْنِـي ابْـنَ عِيسَى- قَالَ: أَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدٍ يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ،

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُـولُ اللهِ ﷺ وَالنَّـاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًـا طَوِيـلاً، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُـمَّ رَكَـعَ رُكُوعًـا طَوِيـلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَـامَ فَقَـامَ قِيَامًـا طَوِيـلاً وَهُـوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الرُّكُـوعِ الأَوَّلِ، قَـالَ أَبِـي: وَفِيمَا قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ: ثُمَّ قَامَ قِيَامًـا طَوِيـلاً قَـالَ: دُونَ الْقِيَـامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَـعَ رُكُوعًـا طَوِيـلاً وَهُـوَ دُونَ الرُّكُـوعِ الأَوَّلِ، ثُـمَّ قَـامَ قِيَامًـا طَوِيلاً، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً، وَهُـوَ دُونَ الرُّكُـوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيـثِ إِسْـحَاقَ، ثُـمَّ انْصَـرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّـمْسُ فَقَـالَ: إِنَّ الشَّـمْسَ وَالْقَمَـرَ آيَتَـانِ مِـنْ آيَـاتِ اللهِ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ فَـإِذَا رَأَيْتُـمْ ذَلِـكَ فَـاذْكُرُوا اللهَ، قَـالُوا يَـا رَسُولَ اللهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ فَقَالَ: إِنِّـي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْـهُ مَـا بَقِيَـتِ الدُّنْيَـا وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَـالُوا: لِـمَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قِيلَ أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ قَـالَ يَكْفُـرْنَ الْعَشِـيرَ وَيَكْفُـرْنَ الإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُـمَّ رَأَتْ مِنْـكَ شَـيْئًا قَـالَتْ مَـا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ. (٢٥٧٦)

٧٩٢٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً قَالَ نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ قَالَ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللهَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ وَلَمْ يَشُكَّ إِسْحَاقُ قَالَ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْظَعَ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بِكُفْرِهِنَّ قَالَ أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لا وَلَكِنْ يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ. (٣٢٠٢)

٧٩٢٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ -يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ- عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فَقَرَأَ سُورَةً طَوِيلَةً ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ وَرَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ. (١٧٦٧)

٧٩٢٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. (١٨٧٣)

٧٩٢٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، ثنا حَبِيبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفٍ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ قَالَ وَالْأُخْرَى مِثْلُهَا. (٣٠٦٦)

٧٩٢٩- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ -يَعْنِي ابْنَ مُوسَى- ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْكُسُوفَ فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ. (٢٥٤١)

٧٩٣٠- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُاللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ

ابْنِ عَبَّاسٍ

قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ صَلاةَ الْخُسُوفِ فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ فِيهَا حَرْفًا وَاحِدًا. (٢٥٤٢)

٧٩٣١- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ فَلَمْ نَسْمَعْ مِنْهُ حَرْفًا. (٣١٠٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٧٩٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ، ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. (٥٦١٧)

٧٩٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَالرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. (٥٧٢٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابنْ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٧٩٣٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، ثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ، فقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ لَيْسَ بِرَاكِعٍ ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ رَفَعَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ جَلَسَ فَلَمْ يَكَدْ يَسْجُدُ ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكَدْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ كَمَا فَعَلَ فِي الأُولَى وَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي الأَرْضِ وَيَبْكِي وَهُوَ سَاجِدٌ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَجَعَلَ يَقُولُ رَبِّ لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ رَبِّ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَقَضَى صَلاَتَهُ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا كَسَفَ أَحَدُهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ أَشَاءُ لَتَعَاطَيْتُ بَعْضَ أَغْصَانِهَا وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ حَتَّى إِنِّي لأُطْفِئُهَا خَشْيَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حِمْيَرَ سَوْدَاءَ طُوَالَةً تُعَذَّبُ بِهِرَّةٍ لَهَا تَرْبِطُهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلا تَدَعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ كُلَّمَا أَقْبَلَتْ نَهَشَتْهَا وَكُلَّمَا أَدْبَرَتْ نَهَشَتْهَا وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمِحْجَنِ مُتَّكِئًا فِي النَّارِ عَلَى مِحْجَنِهِ كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ فَإِذَا عَلِمُوا بِهِ قَالَ لَسْتُ أَنَا أَسْرِقُكُمْ إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمِحْجَنِي. (٦١٩٥)

٧٩٣٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ

عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ. (٦٢٣٠)

٧٩٣٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَنْفُخُ وَيَقُولُ رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدِي لَتَنَاوَلْتُ مِنْ قُطُوفِهَا وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ خَشْيَةَ أَنْ يَغْشَاكُمْ حَرُّهَا وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَنَتَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دَعْدَعٍ سَارِقَ الْحَجِيجِ فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ هَذَا عَمَلُ الْمِحْجَنِ وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ حِمْيَرِيَّةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ فَإِذَا انْكَسَفَ أَحَدُهُمَا أَوْ قَالَ فُعِلَ بِأَحَدِهِمَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ قَالَ أَبِي قَالَ ابْنُ فُضَيْلٍ لِمَ تُعَذِّبُهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ لِمَ تُعَذِّبُنَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ وَوَافَقَ شُعْبَةُ زَائِدَةَ وَقَالَ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَدَّثَنَاه مُعَاوِيَةُ. (٦٤٧٢)

٧٩٣٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، ثَنَا أَبُو

مُعَاوِيَةَ -يَعْنِي شَيْبَانَ- عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ -عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ ﷺ فَنُودِيَ بِالصَّلاةِ جَامِعَةً فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَـا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ وَلا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ. (٦٣٤٢)

٧٩٣٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالـرَّزَّاق أنـا سُـفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ يَـوْمَ كَسَـفَتِ الشَّـمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ فَقَامَ بِالنَّاسِ فَقِيلَ لا يَرْكَعُ فَرَكَعَ فَقِيلَ لا يَرْفَعُ فَرَفَـعَ فَقِيلَ لا يَسْجُدُ وَسَجَدَ فَقِيلَ لا يَرْفَـعُ فَقَـامَ فِـي الثَّانِيَـةِ فَفَعَـلَ مِثْـلَ ذَلِـكَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ. (٦٥٧٢)

٧٩٣٩- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا هِشَـامُ بْـنُ سَـعِيدٍ، أَنَـا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ خَبَرِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّـمْسُ عَلَـى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُودِيَ أَنِ الصَّلاةُ جَامِعَةٌ فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْـنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِيـنَ: مَـا سَـجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ وَلا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ. (٦٧٤٩)

٧٩٤٠- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا هِشَـامُ بْـنُ سَـعِيدٍ، أَنَـا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ خَبَرِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّـمْسُ عَلَـى

عَهْدِ رَسُول الله ﷺ نُودِيَ أَنَّ الصَّلاةَ جَامِعَةٌ فَرَكَعَ رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ وَلاَ رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ. (٦٧٥٠)

٧٩٤١- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُول الله ﷺ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ مِثْلَ قِيَامِهِ ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ رُكُوعِهِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَذَلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ. (٦٧٨٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٤٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِالْمَلِكِ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ وَكَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلام ابْنُ رَسُول الله ﷺ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ كَبَّرَ ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءةِ الأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ دُونَ الْقِرَاءةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَانْحَدَرَ لِلسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلاَّ الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا إِلاَّ أَنَّ رُكُوعَهُ نَحْوٌ مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلاتِهِ وَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَامَ فِي مَقَامِهِ

وَتَقَدَّمَتِ الصُّفُوفُ فَقَضَى الصَّلاةَ وَقَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّـاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِـكَ فَصَلُّـوا حَتَّـى تَنْجَلِـيَ إِنَّـهُ لَيْـسَ مِـنْ شَـيْءٍ تُوعَدُونَهُ إلاّ قَدْ رَأَيْتُهُ فِـي صَلاتِـي هَـذِهِ وَلَقَـدْ جِـيءَ بِالنَّـارِ فَذَلِـك حِيـنَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَـا حَتَّـى قُلْـتُ أَيْ رَبِّ وَأَنَـا فِيهِمْ وَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ كَانَ يَسْرِقُ الْحَـاجَّ بِمِحْجَنِهِ فَإِنْ فُطِنَ بهِ قَالَ إِنَّمَـا تَعَلَّـقَ بِمِحْجَنِـي وَإِنْ غُفِـلَ عَنْـهُ ذَهَـبَ بِـهِ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهِرَّةِ الَّتِي رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَـأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا وَجِيءَ بِالْجَنَّةِ فَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي فَمَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَـا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ لاَ أَفْعَلَ. (١٣٨٩٧)

٧٩٤٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثَنَا هِشَامُ ابْنُ أَبِي عَبْدِاللهِ -صَاحِبُ الدَّسْتُوَائِيِّ- عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَـارِيِّ قَـالَ: خَسَـفَتِ الشَّـمْسُ عَلَـى عَهْـدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَـالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَـالَ ثُـمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَـامَ فَصَنَـعَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ جَعَلَ يَتَقَدَّمُ ثُـمَّ جَعَـلَ يَتَـأَخَّرُ فَكَـانَتْ أَرْبَـعَ رَكَعَـاتٍ وَأَرْبَـعَ سَجَدَاتٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ عُرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ فَعُرِضَتْ عَلَـيَّ الْجَنَّـةُ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَـدِي

عَنْهُ شَكَّ هِشَامٌ وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً حِمْيَرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ يُرِيكُمُوهَا فَإِذَا خَسَفَتْ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ. (١٤٤٨٧)

٧٩٤٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو قَطَنٍ، ثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. (١٤٥٦٦)

٧٩٤٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى، أَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ قَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا خُسِفَا أَوْ أَحَدُهُمَا فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ خُسُوفُ أَيِّهِمَا خُسِفَ. (١٤٢٣٥)

٦- مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ، ثَنَا أَيُّوبُ -فَذَكَرَ حَدِيثًا- قَالَ: وَحَدَّثَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْأَلُ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْأَلُ حَتَّى انْجَلَتِ

الشَّمْسُ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ أَوْ يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَإِنَّمَا يَنْكَسِفُ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَمَاءِ أَهْلِ الأَرْضِ وَإِنَّ ذَاكَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللهِ فَإِذَا تَجَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ. (١٧٦٢٨)

٧٩٤٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ[١] الثَّقَفِيُّ، ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَرَجَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ حَتَّى انْجَلَتْ فَقَالَ إِنَّ رِجَالاً يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ إِذَا انْكَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَإِنَّمَا يَنْكَسِفُ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ الْعُظَمَاءِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا تَجَلَّى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ. (١٧٦٤٢)

٧٩٤٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ نَحْوًا مِنْ صَلاتِكُمْ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ. (١٧٦٦٦)

٧٩٤٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا

---

(١) ورد السند في المطبوع على هذا النحو: (حدثني أبي حدثنا زيد بن الحباب ثنا عبدالوهاب) بزيادة زيد بن الحباب فيه، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ٤١٦).

شُعْبَةُ، وثَنَا حَجَّاجٌ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي قِلابَةِ

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَصَلَّى وكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ قَالَ حَجَّاجٌ مِثْلَ صَلاتِنَا. (١٧٧١٥)

٧- مِنْ حَدِيْثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٥٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ

عَنْ سَمُرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ حِينَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ: أَمَّا بَعْدُ. (١٩٣٢٠)

٧٩٥١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ، ثَنَا زُهَيْرٌ، ثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ

ثَنَا ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ -مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ- قَالَ: شَهِدْتُ يَوْمًا خُطْبَةً لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ بَيْنَا أَنَا وَغُلامٌ مِنَ الأَنْصَارِ نَرْمِي فِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ كَأَنَّهَا تَنُّومَةٌ قَالَ فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَالله لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ الله ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا قَالَ فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ قَالَ وَوَافَقْنَا رَسُولَ الله ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ فَاسْتَقْدَمَ فَقَامَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلاةٍ قَطُّ لا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ثُمَّ رَكَعَ كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلاةٍ قَطُّ لا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ

ذَلِكَ فَوَافَقَ تَجَلِّيَ الشَّمْسِ جُلُوسُهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ قَالَ زُهَيْرٌ حَسِبْتُهُ قَالَ فَسَلَّمَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالاتِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي ذَاكَ فَبَلَّغْتُ رِسَالاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلَّغَ وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي بَلَّغْتُ رِسَالاتِ رَبِّي لَمَا أَخْبَرْتُمُونِي ذَاكَ قَالَ فَقَامَ رِجَالٌ فَقَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالاتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ لأُمَّتِكَ وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ ثُمَّ سَكَتُوا ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ رِجَالاً يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ وَكُسُوفَ هَذَا الْقَمَرِ وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا لِمَوْتِ رِجَالٍ عُظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ وَإِنَّهُمْ قَدْ كَذَبُوا وَلَكِنَّهَا آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَعْتَبِرُ بِهَا عِبَادَهُ فَيَنْظُرُ مَنْ يُحْدِثُ لَهُ مِنْهُمْ تَوْبَةً وَايْمُ اللهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مُنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لاقُونَ فِي أَمْرِ دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ وَإِنَّهُ وَاللهِ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاثُونَ كَذَّابًا آخِرُهُمُ الأَعْوَرُ الدَّجَّالُ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي يَحْيَى لِشَيْخٍ حِينَئِذٍ مِنَ الأَنْصَارِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهَا وَإِنَّهَا مَتَى يَخْرُجُ أَوْ قَالَ مَتَى مَا يَخْرُجُ فَإِنَّهُ سَوْفَ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللهُ فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ لَمْ يَنْفَعْهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ لَمْ يُعَاقَبْ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ وَقَالَ حَسَنٌ الأَشْيَبُ بِسَيِّءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلَفَ وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ أَوْ قَالَ سَوْفَ يَظْهَرُ عَلَى الأَرْضِ كُلِّهَا إِلاَّ الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ وَإِنَّهُ يَحْصُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيُزَلْزَلُونَ زِلْزَالاً شَدِيدًا ثُمَّ يُهْلِكُهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَجُنُودَهُ حَتَّى إِنَّ جِذْمَ الْحَائِطِ أَوْ قَالَ أَصْلَ الْحَائِطِ وَقَالَ حَسَنٌ الأَشْيَبُ وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ لَيُنَادِي أَوْ قَالَ يَقُولُ يَا مُؤْمِنُ أَوْ قَالَ يَا مُسْلِمُ هَذَا

يَهُودِيٌّ أَوْ قَالَ هَذَا كَافِرٌ تَعَالَ فَاقْتُلْهُ قَالَ وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَفَاقَمُ شَأْنُهَا فِي أَنْفُسِكُمْ وَتَسَاءَلُونَ بَيْنَكُمْ هَلْ كَانَ نَبِيُّكُمْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا ذِكْرًا وَحَتَّى تَزُولَ جِبَالٌ عَلَى مَرَاتِبِهَا ثُمَّ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ الْقَبْضُ قَالَ ثُمَّ شَهِدْتُ خُطْبَةً لِسَمُرَةَ ذَكَرَ فِيهَا هَذَا الْحَدِيثَ فَمَا قَدَّمَ كَلِمَةً وَلا أَخَّرَهَا عَنْ مَوْضِعِهَا. (١٩٣١٨)

٧٩٥٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَلَمْ يُسْمَعْ لَهُ صَوْتٌ. (١٩٣٥٤)

٧٩٥٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كُسُوفٍ فَلَمْ نَسْمَعْ لَهُ صَوْتًا. (١٩٣٠١)

٧٩٥٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ قَامَ يَوْمًا خَطِيبًا فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَغُلامٌ مِنَ الأَنْصَارِ نَرْمِي فِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ قَيْدَ رُمْحَيْنِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ وَقَالَ ثُمَّ قَبَضَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ قَالَ أَوْ قَامَ أَنَا أَشُكُّ مَرَّةً أُخْرَى وَقَدْ حَفِظْتُ مَا قَالَ قَالَ فَمَا قَدَّمَ كَلِمَةً عَنْ مَنْزِلَتِهَا وَلاَ أَخَّرَ شَيْئًا

وَقَدْ قَالَ أَبو عَوَانَةَ بَيْنَمَا أَنَا وَغُلامٌ مِنَ الأَنْصَار وَقَالَ أَيْضًا فَاسْـوَدَّتْ حَتَّـى آضَتْ وَقَدْ قَالَ أَبو عَوَانَةَ زُوُولٌ وَلَكِنَّهَا زُوُولٌ أَصْوَبُ. (١٩٣٢٨)

٧٩٥٥- (٦) حَدَّثَنَـا عَبْـدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبـي، ثَنَـا خَلَـفُ ابْـنُ هِشَـامٌ وَعَبْدالْوَاحِدِ بْنِ غِيَاثٍ قَالاَ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (١٩٣٢٨)

٧٩٥٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَـن بْـنُ مَهْـدِيٍّ ثَنَا سَلاَمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَن الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَّادٍ

عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْـدُبٍ قَـالَ: صَلَّـى بِنَـا رَسُـولُ الله ﷺ فِـي كُسُـوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ لاَ نَسْمَعُ لَهُ فِيهِمَا صَوْتًا.(١٩٣٩١)

٨- مِنْ حَدِيْثِ عَبدِالرَّحمَنِ بنِ سَمُرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٥٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَـا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ

ثَنَا عَبْدالرَّحْمَن بْنُ سَمُرَةَ قَالَ: بَيْنَمَـا أَنَـا أَتَرَامَـى بِأَسْـهُمِي فِـي حَيَـاةِ رَسُول الله ﷺ وَالله إِذْ كُسِفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهُنَّ وَسَعَيْتُ أَنْظُـرُ مَـا حَـدَثَ كُسُوفِ الشَّمْسِ لِرَسُول الله ﷺ وَإِذَا هُوَ رَافِعٌ يَدَيْـهِ يُسَـبِّحُ الله عَـزَّ وَجَـلَّ وَيَحْمَدُ وَيُهَلِّلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى حُسِرَ عَنِ الشَّمْسِ فَقَـرَأَ سُورَتَيْنِ ورَكَعَ رَكْعَتَيْنِ. (١٩٧٠٣)

٩- مِنْ حَدِيْثِ أَبي بَكَرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٥٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالأَعْلَـى وَرِبْعِـيُّ بْـنُ

إِبْرَاهِيمَ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ فَقَامَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ مُسْتَعْجِلًا حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ وَثَابَ النَّاسُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَجُلِّيَ عَنْهَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَلاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ قَالَ وَكَانَ ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَم مَاتَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يُكْشَفَ مِنْهُمَا مَا بِكُمْ. (١٩٤٩٦)

٧٩٥٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَوَثَبَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (١٩٤٩٦)

١٠- مِنْ حَدِيْثِ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٦٠- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدالْمُؤْمِنِ الْمُقْرِئُ ثَنَا عُمَرُ بْنُ شَقِيقٍ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ وَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَقَرَأَ بِسُورَةٍ مِنَ الطُّوَلِ ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَرَأَ بِسُورَةٍ مِنَ الطُّوَلِ ثُمَّ رَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى انْجَلَى كُسُوفُهَا. (٢٠٢٧٧)

١١- مِنْ حَدِيْثِ قَبِيصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ قَبِيصَةَ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ فَانْجَلَتْ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاَةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ. (١٩٦٩٦)

٧٩٦٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ قَبِيصَةَ الْهِلاَلِيِّ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَهُ بِالْمَدِينَةِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (١٩٦٩٦)

١٢- مِنْ حَدِيْثِ مَحْمُودِ بنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْغَسِيلِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ

عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالُوا كَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله عَزَّ وَجَلَّ أَلاَ وَإِنَّهُمَا لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا كَذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الْمَسَاجِدِ ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ فِيمَا نَرَى بَعْضَ الر كِتَابٌ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ اعْتَدَلَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الأُولَى. (٢٢٥٢٢)

١٣- مِنْ حَدِيْثِ أبي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٦٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ قَالَ يَزِيدُ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ الله تَعَالَى فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا. (١٦٤٨١)

١٤- مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٦٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ رَجُلٍ يُدْعَى حَنَشًا،

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهم لِلنَّاسِ فَقَرَأَ ﴿يس﴾ أَوْ نَحْوَهَا ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قَدْرِ السُّورَةِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ قَدْرَ السُّورَةِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ قِرَاءَتِهِ أَيْضًا ثُمَّ قَالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ أَيْضًا قَدْرَ السُّورَةِ ثُمَّ رَكَعَ قَدْرَ ذَلِكَ أَيْضًا حَتَّى صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ الله لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الأَولَى ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ. (١١٥٣)

١٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٧٩٦٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ثَنَا

هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّها قَالَتِ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأَولَى غَيْرَ أَنَّ أَوَّلَ قِيَامِهِ أَطْوَلُ مِنْ آخِرِهِ وَأَوَّلَ رُكُوعِهِ أَطْوَلُ مِنْ آخِرِهِ فَقَضَى صَلاَتَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. (٢٢٩١٧)

٧٩٦٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَتْنِي عَمْرَةُ قَالَتْ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: جَاءَتْنِي يَهُودِيَّةٌ تَسْأَلُنِي فَقَالَتْ أَعَاذَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنُعَذَّبُ فِي الْقُبُورِ قَالَ عَائِذٌ بِاللهِ فَرَكِبَ مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَخَرَجْتُ فَكُنْتُ بَيْنَ الْحُجَرِ مَعَ النِّسْوَةِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ فَأَتَى مُصَلاَّهُ فَصَلَّى النَّاسُ وَرَاءَهُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ قَامَ أَيْسَرَ مِنْ قِيَامِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ أَيْسَرَ مِنْ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ قَامَ أَيْسَرَ مِنْ قِيَامِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ أَيْسَرَ مِنْ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ أَيْسَرَ مِنْ سُجُودِهِ الأَوَّلِ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ قَالَتْ فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَعِيذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (٢٣١٣٣)

٧٩٦٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي أَبِي ثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْمُصَلَّى فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ ثُمَّ قَرَأَ فَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاةِ. (٢٣٣٣٣)

٧٩٦٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ فَكَبَّرَ وَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأَولَى ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأَخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ ثُمَّ قَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا

فَافْزَعُوا لِلصَّلاَةِ وَكَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ عَبْـدَاللهِ بْـنَ عَبَّـاسٍ كَـانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلاَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ مِثْلَ مَا حَدَّثَ عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ فَـإِنَّ أَخَـاكَ يَـوْمَ كَسَـفَتِ الشَّـمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ فَقَالَ أَجَلْ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ. (٢٣٤٣٢)

٧٩٧٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا حَسَـنُ بْـنُ مُوسَـى ثَنَـا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي حَفْصَةَ مَوْلَى عَائِشَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْـدِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ وَتَوَضَّأَ وَأَمَرَ فَنُودِيَ إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلاَتِهِ قَـالَتْ فَأَحْسِبُهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُـوعَ ثُـمَّ قَـالَ سَـمِعَ اللهُ لِمَـنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْـلَ مَـا صَنَعَ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ وَجُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ. (٢٣٥٢٩)

٧٩٧١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أبو النَّضرِ، ثَنَا أَبو مُعاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى -يَعني ابن أبي كثير- عَنْ أَبِي حَفْصَةَ مَوْلَى عَائِشَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْـدِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ وَتَوَضَّأَ وَأَمَرَ فَنُودِيَ إِنَّ الصَّلاَةَ جَامِعَةٌ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِـي صَلاَتِـهِ قَـالَ فَأَحْسِبُهُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُـوعَ ثُـمَّ قَـالَ سَـمِعَ اللهُ لِمَـنْ حَمِدَهُ ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْـلَ مَـا صَنَعَ ثُمَّ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ وَجُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ. (٢٣٥٢٩)

٧٩٧٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَـيْرٍ أَخْبَرَنَـا هِشَـامٌ

عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُول الله ﷺ فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ فَانْصَرَفَ رَسُولُ الله ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ الله عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ الله وَإِنَّهُمَا لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا الله عَزَّ وَجَلَّ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَالله لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا أَلاَ هَلْ بَلَّغْتُ. (٢٤١٤٨)

٧٩٧٣- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ فَقَامَ رَسُولُ الله ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ وَهِيَ دُونَ قِرَاءَتِهِ الأَولَى ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ

أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا لِلصَّلاَةِ. (٢٤١٨٤)

٧٩٧٤- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ وَأَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَ هَذَا وَزَادَ قَالَ: فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَتَصَدَّقُوا وَصَلُّوا. (٢٤١٨٤)

٧٩٧٥- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي صَلاَةِ الآيَاتِ فَيَرْكَعُ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يَسْجُدُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثَلاَثَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ يَسْجُدُ. (٢٣٣٣٢)

٧٩٧٦- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ يَعْنِي فِي الْكُسُوفِ. (٢٣٢٢٩)

١٦- مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٧٩٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حُدِّثْتُ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: فَزِعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلاً يَقُومُ ثُمَّ

يَرْكَعُ قَالَتْ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي قَائِمَةً وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي قَائِمَةً فَقُلْتُ إِنِّي أَحَقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ مِنْكِ و قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَن عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَزِعَ. (٢٥٧١٦)

٧٩٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ ثَنَا نَافِعٌ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْكُسُوفِ قَالَتْ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ يَا رَبُّ وَأَنَا مَعَهُمْ وَإِذَا امْرَأَةٌ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ قُلْتُ مَا شَأْنُ هَذِهِ قِيلَ لِي حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ لاَ هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَلاَ هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خِشَاشِ الأَرْضِ. (٢٥٧٢٤)

٧٩٧٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ[١] عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

---

(١) في المطبوع جاءت: (عن نافع عن ابن عمر) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٨/ ٣٧٥).

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتِ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ فَصَلَّى فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ فَعَلَ فِي الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَأَتَيْتُكُمْ بِقِطْفٍ مِنْ أَقْطَافِهَا وَلَقَدْ أُدْنِيَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ يَا رَبُّ وَأَنَا مَعَهُمْ فَرَأَيْتُ فِيهَا هِرَّةً قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهَا تَخْدِشُ امْرَأَةً حَبَسَتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خِشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ. (٢٥٧٢٥)

٧٩٨٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: فَزِعَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَدْرَكَ بِرِدَائِهِ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَمَا رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ رَكَعَ مَا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ قَالَتْ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي قَائِمَةً وَأَنَا أَحَقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ. (٢٥٧٢٩)

٧٩٨١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ قَالَ ثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَسْمَاءَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ يُونُسُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبَانَ لَا شَيْءَ

أَغْيَرَ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٥٧٣٠)

٧٩٨٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا أَبَانُ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١] عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: لاَ شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٥٧٠٦)

٧٩٨٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ لاَ شَيْءَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٥٧٣٤)

٧٩٨٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَمِعْتُ رَجَّةَ النَّاسِ وَهُمْ يَقُولُونَ آيَةٌ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي فَازِعٍ فَخَرَجْتُ مُتَلَفِّعَةً بِقَطِيفَةٍ لِلزُّبَيْرِ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي لِلنَّاسِ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ مَا لِلنَّاسِ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ قَالَتْ فَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَغَ مِنْ سَجْدَتِهِ الأُولَى قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِيَامًا طَوِيلاً حَتَّى رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يُصَلِّي يَنْتَضِحُ بِالْمَاءِ ثُمَّ رَكَعَ

---

(١) سقط من المطبوع (عن أبي سلمة) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٨/ ٣٧٩).

فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ثُمَّ قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ قِيَاما طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً وَهُوَ دُونَ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ثُمَّ رَقِيَ الْمِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ وَإِلَى الصَّدَقَةِ وَإِلَى ذِكْرِ اللهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَّ وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا وَقَدْ أُرِيتُكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ يُسْأَلُ أَحَدُكُمْ مَا كُنْتَ تَقُولُ وَمَا كُنْتَ تَعْبُدُ فَإِنْ قَالَ لاَ أَدْرِي رَأَيْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ وَيَصْنَعُونَ شَيْئًا فَصَنَعْتُهُ قِيلَ لَهُ أَجَلْ عَلَى الشَّكِّ عِشْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ هَذَا مَقْعَدُكَ مِنَ النَّارِ وَإِنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قِيلَ عَلَى الْيَقِينِ عِشْتَ قَالَ مِتَّ هَذَا مَقْعَدُكَ مِنَ الْجَنَّةِ وَقَدْ رَأَيْتُ خَمْسِينَ أَوْ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَنْزِلَ إِلاَّ أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فُلاَنٌ الَّذِي كَانَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ. (٢٥٧٥٢)

٧٩٨٥- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَثَّامُ بْنُ عَلِيٍّ أَبُو عَلِيٍّ الْعَامِرِيُّ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: إِنْ كُنَّا لَنُؤْمَرُ بِالْعَتَاقَةِ فِي صَلاَةِ الْخُسُوفِ. (٢٥٦٨٦)

٧٩٨٦- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا زَائِدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: وَلَقَدْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْعَتَاقَةِ فِي صَلاَةِ كُسُوفِ الشَّمْسِ. (٢٥٦٨٧)

٧٩٨٧- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ

عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُول اللهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ قَالَتْ نَعَمْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى تَجَلاَنِي الْغَشْيُ فَأَخَذْتُ قِرْبَةً إِلَى جَنْبِي فَأَخَذْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلاَ قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ إِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ لاَ أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ثَلاَثَ مِرَارٍ فَيُقَالُ لَهُ قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنْ كُنْتَ لَتُؤْمِنُ بِهِ فَنَمْ صَالِحًا وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ لاَ يَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ. (٢٥٦٨٨)

١٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٨٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ الأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي

الْعَوْجَاء السُّلَمِيٌّ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيٌّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَبِالْمَدِينَةِ عَبْدالله بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ فَخَرَجَ عُثْمَانُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلاَةَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَالَ ثُمَّ انْصَرَفَ عُثْمَانُ فَدَخَلَ دَارَهُ وَجَلَسَ عَبْدالله بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالصَّلاَةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتِ الَّتِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا وَاكْتَسَبْتُمُوهُ. (٤١٥٦)

أبواب صلاة الاستسقاء

١ـ باب سبب منع المطر عن الناس

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ يَعْنِي الطَّيَالِسِيَّ ثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى السُّلَمِيُّ الدَّقِيقِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ شُتَيْرِ ابْنِ نَهَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ أَنَّ عِبَادِي أَطَاعُونِي لأَسْقَيْتُهُمُ الْمَطَرَ بِاللَّيْلِ وَأَطْلَعْتُ عَلَيْهِمُ الشَّمْسَ بِالنَّهَارِ وَلَمَا أَسْمَعْتُهُمْ صَوْتَ الرَّعْدِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُسْنِ عِبَادَةِ اللهِ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ نُجَدِّدُ إِيمَانَنَا قَالَ أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. (٨٣٥٣)

٢ـ باب التحذير من الاستسقاء بالأنواء

١- مِنْ حَدِيْثِ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الأَسَدِيُّ ثَنَا فِطْرٌ[1] عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى: (قطر) بزيادة زيد بن الحباب فيه، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (١/ ٧٠٢).

عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: ثَلاَثٌ أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الاسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ وَحَيْفُ السُّلْطَانِ وَتَكْذِيبٌ بِالْقَدَرِ. (١٩٩١٦)

٣ـ باب صفة صلاة الاستسقاء والخطبة لها والجهر بالقراءة فيها

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٩١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ ثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ بِلاَ أَذَانٍ وَلاَ إِقَامَةٍ ثُمَّ خَطَبَنَا وَدَعَا اللهَ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَهُ ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ فَجَعَلَ الأَيْمَنَ عَلَى الأَيْسَرِ وَالأَيْسَرَ عَلَى الأَيْمَنِ. (٧٩٧٧)

٧٩٩٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَارِمٌ قَالَ ثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ بَرَكَةَ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ إِبْطَيْهِ قَالَ أَبِي وَهُوَ أَبُو الْمُعْتَمِرِ لاَ أَظُنُّهُ إِلاَ فِي الاِسْتِسْقَاءِ. (٨٤٧٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٧٩٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ

قَالَ عَبْدُالله بْنُ زَيْدٍ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ. (١٥٨٣٧)

٧٩٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَن قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ. (١٥٨٣٩)

٧٩٩٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَن: مَالِكٌ عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَالله بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. (١٥٨٤٠)

٧٩٩٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَسْتَسْقِي فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ. (١٥٨٤١)

٧٩٩٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاق قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَدَعَا وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. (١٥٨٤٢)

٧٩٩٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شَهِدْتُ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي فَوَلَّى ظَهْرَهُ

النَّاسَ وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَجَعَلَ يَدْعُو وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ. (١٥٨٤٤)

٧٩٩٩- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ. (١٥٨٥٣)

٨٠٠٠- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ[1] بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى وَاسْتَسْقَى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَالَ سُفْيَانُ قَلْبُ الرِّدَاءِ جَعْلُ الْيَمِينِ الشِّمَالَ وَالشِّمَالِ الْيَمِينَ. (١٥٨٥٦)

٨٠٠١- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ ثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ

عنْ عَمِّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي لَهُمْ فَقَامَ فَدَعَا قَائِمًا ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَأُسْقُوا. (١٥٨٦٠)

٨٠٠٢- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سَكَنُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ثَنَا

---

(١) سقط من المطبوع لفظ: (عبدالله ابن) فحصل خلل في الإسناد، إذ أصبح (سفيان عن أبي بكر)، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٣/١٨) وهو الموافق لمصادر ترجمته.

صَالِحُ بْنُ أَبِي الأَخْضَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الأَنْصَارِيِّ

أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ قَلْبُ الرِّدَاءِ حَتَّى تُحَوَّلَ السَّنَةُ يَصِيرُ الْغَلاَءُ رُخْصًا. (١٥٨٦٥)

٨٠٠٣- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ فَأَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلَهُ أَعْلاَهَا فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ فَقَلَبَهَا عَلَيْهِ الأَيْمَنُ عَلَى الأَيْسَرِ وَالأَيْسَرُ عَلَى الأَيْمَنِ. (١٥٨٦٧)

٨٠٠٤- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ الأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ وَكَانَ أَحَدَ رَهْطِهِ

وَكَانَ عَبْدُاللهِ بْنُ زَيْدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ شَهِدَ مَعَهُ أُحُدًا قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ اسْتَسْقَى لَنَا أَطَالَ الدُّعَاءَ وَأَكْثَرَ الْمَسْأَلَةَ قَالَ ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَى الْقِبْلَةِ وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ فَقَلَبَهُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَتَحَوَّلَ النَّاسُ مَعَهُ. (١٥٨٧٠)

٨٠٠٥- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ: مَالِكٌ وَثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيمٍ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى وَاسْتَسْقَى وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ قَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ وَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَدَعَا. (١٥٨٧١)

٨٠٠٦- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَمِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ فَتَوَجَّهَ الْقِبْلَةَ يَدْعُو وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ. (١٥٨٧٣)

٨٠٠٧- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ ثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ فَأَخَذَ بِأَسْفَلِهَا لِيَجْعَلَهَا أَعْلَاهَا فَثَقُلَتْ عَلَيْهِ فَقَلَبَهَا عَلَى عَاتِقِهِ. (١٥٨٧٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٠٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ كِنَانَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَدِّي هِشَامَ ابْنَ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ الْوَلِيدُ يَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَبَذِّلاً مُتَخَشِّعًا فَأَتَى الْمُصَلَّى فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْفِطْرِ وَالأَضْحَى. (٢٢٩٧)

٨٠٠٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ كِنَانَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مُتَخَشِّعًا مُتَضَرِّعًا مُتَوَاضِعًا مُتَبَذِّلًا مُتَرَسِّلًا فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ لَمْ يَخْطُبْ كَخُطْبَتِكُمْ هَذِهِ. (١٩٣٥)

٨٠١٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ كِنَانَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الصَّلاَةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا مُتَبَذِّلاً مُتَخَشِّعًا مُتَرَسِّلاً مُتَضَرِّعًا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ لَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ. (٣١٦٠)

٤ـ باب الاستسقاء بالدعاء في خطبة الجمعة ومن استسقا بغير صلاة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ قَالَ

سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ رَفْعِ الأَيْدِي فَقَالَ قَامَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَأَجْدَبَتِ الأَرْضُ هَلَكَ الْمَالُ قَالَ فَاسْتَسْقَى فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً فَقَامَ فَصَلَّى حَتَّى جَعَلَ يَهُمُّ الْقَرِيبُ الدَّارِ الرُّجُوعَ

إِلَى أَهْلِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَطَرِ قَالَ فَمَكَثْنَا سَبْعًا فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ قَالُوا يَا رَسُولَ الله تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا قَالَ فَتَكَشَّفَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. (١٢٤٨١)

٨٠١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ وَثَنَا حَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ

قَالَ أَنَسٌ إِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ إِذْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ: يَا رَسُولَ الله حُبِسَ الْمَطَرُ هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ادْعُ الله أَنْ يَسْقِيَنَا قَالَ أَنَسٌ فَرَفَعَ يَدَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ وَمَا أَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ فَأُلِّفَ بَيْنَ السَّحَابِ قَالَ حَجَّاجٌ فَأَلَّفَ الله بَيْنَ السَّحَابِ فَوَأَلْنَا قَالَ حَجَّاجٌ سَعَيْنَا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهُمُّهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ فَمُطِرْنَا سَبْعًا وَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ إِذْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْمَسْجِدِ يَا رَسُولَ الله تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ حُبِسَ السُّفَّارُ ادْعُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا قَالَ فَتَقَوَّرَ مَا فَوْقَ رَأْسِنَا مِنْهَا حَتَّى كَأَنَّا فِي إِكْلِيلٍ يُمْطَرُ مَا حَوْلَنَا وَلاَ نُمْطَرُ. (١٢٥٤٦)

٨٠١٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ وَبَهْزٌ قَالاَ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله اسْتَسْقِ الله لَنَا قَالَ فَاسْتَسْقَى وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً قَالَ فَأُمْطِرْنَا فَمَا جَعَلَتْ تُقْلِعُ فَلَمَّا أَتَتِ الْجُمُعَةُ قَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ

فَقَالَ يَا رَسُولَ الله ادْعُ الله أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا قَالَ فَدَعَا فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى السَّحَابِ يُسْفِرُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَلاَ يُمْطِرُ مِنْ جَوْفِهَا قَطْرَةً. (١٣٠٧٧)

٨٠١٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدالله أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدالله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيُّ قَالَ

حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ قَالَ: فَبَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ فَادْعُ الله أَنْ يَسْقِيَنَا فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَيْهِ وَمَا تُرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ فَثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٣١٩٧)

٨٠١٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنٌ فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ

ثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ الله ﷺ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِالْمَدِينَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله قَحَطَ الْمَطَرُ وَأَمْحَلَتِ الأَرْضُ وَقَحَطَ النَّاسُ فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ وَمَا نَرَى كَثِيرَ سَحَابٍ فَاسْتَسْقَى فَنَشَأَ السَّحَابُ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ ثُمَّ مُطِرُوا حَتَّى سَالَتْ مَثَاعِبُ الْمَدِينَةِ وَاطَّرَدَتْ طُرُقُهَا أَنْهَارًا فَمَا زَالَتْ كَذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ مَا تُقْلِعُ ثُمَّ قَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ وَنَبِيُّ الله ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ يَا نَبِيَّ الله ادْعُ الله أَنْ يَحْبِسَهَا عَنَّا فَضَحِكَ نَبِيُّ الله ﷺ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا فَدَعَا رَبَّهُ فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَصَدَّعُ عَنِ الْمَدِينَةِ يَمِينًا وَشِمَالاً

يُمْطِرُ مَا حَوْلَهَا وَلاَ يُمْطِرُ فِيهَا شَيْئًا. (١٣٢٤٦)

٨٠١٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَ الْمَالُ وَأَقْحَطْنَا يَا رَسُولَ اللهِ فَاسْتَسْقِ لَنَا فَقَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَاسْتَسْقَى وَصَفَ حَمَّادٌ وَبَسَطَ يَدَيْهِ حِيَالَ صَدْرِهِ وَبَطْنُ كَفَّيْهِ مِمَّا يَلِي الأَرْضَ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ فَمَا انْصَرَفَ حَتَّى أَهَمَّتِ الشَّابَّ الْقَوِيَّ نَفْسُهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ فَمُطِرْنَا إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ تَهَدَّمَ الْبُنْيَانُ وَانْقَطَعَ الرُّكْبَانُ ادْعُ اللهَ أَنْ يَكْشِطَهَا عَنَّا فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا فَانْجَابَتْ حَتَّى كَانَتِ الْمَدِينَةُ كَأَنَّهَا فِي إِكْلِيلٍ. (١٣٣٦٤)

٨٠١٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ: قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَا رَسُولَ اللهِ قَحَطَ الْمَطَرُ وَأَجْدَبَتِ الأَرْضُ وَهَلَكَ الْمَالُ قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ فَاسْتَسْقَى وَلَقَدْ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَسْقَى وَلَقَدْ رَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً فَلَمَّا قَضَيْنَا الصَّلاَةَ حَتَّى إِنَّ قَرِيبَ الدَّارِ الشَّابَّ لَيَهِمُّهُ الرُّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَاحْتُبِسَتِ الرُّكْبَانُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سُرْعَةِ مَلاَلَةِ ابْنِ آدَمَ وَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. (١١٥٨١)

٨٠١٨- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ وَهُوَ يَخْطُبُ فَذَكَرَهُ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَأَشَارَ عَبْدالْعَزِيزِ فَجَعَلَ ظَهْرَهُمَا مِمَّا يَلِي وَجْهَهُ. (١٣٢٠٤)

٨٠١٩- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ إِلاَ عِنْدَ الِاسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. (١٣٤٩٥)

٨٠٢٠- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَسْقِي فَبَسَطَ يَدَيْهِ ظَاهِرَهُمَا مِمَّا يَلِي السَّمَاءَ. (١٣٠٤٧)

٨٠٢١- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبطَيْهِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الِاسْتِسْقَاءِ قَالَ قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ سُبْحَانَ اللهِ. (١٢٧٨٠)

٨٠٢٢- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ

عَنْ ثَابِتٍ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبِطَيْهِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ إِنَّمَا ذَاكَ فِي

الاسْتِسْقَاء قَالَ قُلْتُ أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ سُبْحَانَ الله قَالَ قُلْتُ أَسَمِعْتَهُ مِنْهُ قَالَ سُبْحَانَ الله. (١٢٧١٠)

٨٠٢٣- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ. (١٣٢٢٩)

٨٠٢٤- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَفَّيْهِ إِلَى السَّمَاءِ. (١٢٠٩٦)

٢- مِنْ حَدِيْثِ مَحْمُودِ بن لَبِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٢٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَدْعُو هَكَذَا وَأَشَارَ بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ نَحْوَ وَجْهِهِ. (٢٢٥١٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ كَعْبِ بن مُرَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٢٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنا أَبو مُعاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشِ عَنْ عَمرو بن مُرَّةَ عَنْ سَالِم بن أَبي الجَعْدِ عَنْ شَرحَبيلِ بن السِّمْطِ قَال

قَالَ ابن مُرَّةَ يا كَعْب بن مُرَّةَ حدِّثنا عَنْ رَسُولِ الله ﷺ وقَالَ سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَجَاءهُ رَجُلٌ فَقَالَ:اسْتَسْقِ اللهَ لِمُضَرَ قَالَ فَقَالَ إِنَّكَ لَجَرِيءٌ أَلِمُضَرَ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اسْتَنْصَرْتَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَنَصَرَكَ وَدَعَوْتَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَجَابَكَ قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ يَقُولُ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيعًا مَرِيئًا طَبَقًا غَدَقًا عَاجِلاً غَيْرَ رَائِثٍ نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ قَالَ فَأُحْيُوا قَالَ فَمَا لَبِثُوا أَنْ أَتَوْهُ فَشَكَوْا إِلَيْهِ كَثْرَةَ الْمَطَرِ فَقَالُوا قَدْ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ قَالَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا قَالَ فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ يَمِينًا وَشِمَالاً. (١٧٣٧٢)

٨٠٢٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ حدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِلَّهِ أَبُوكَ وَاحْذَرْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مُسْلِمًا كَانَ فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ وَأَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ كَانَتَا فِكَاكَهُ مِنَ النَّارِ يُجْزَى بِكُلِّ عَظْمَيْنِ مِنْ عِظَامِهِمَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِهِ وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً كَانَتْ فِكَاكَهَا مِنَ النَّارِ تُجْزَى بِكُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِهَا قَالَ وَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مُضَرَ قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ نَصَرَكَ وَأَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللهَ لَهُمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ نَصَرَكَ وَأَعْطَاكَ وَاسْتَجَابَ لَكَ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللهَ لَهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيعًا

طَبَقًا غدَقًا غَيْرَ رَائِثٍ نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ فَمَا كَانَتْ إلاَ جُمُعَةً أَوْ نَحْوَهَـا حَتَّـى مُطِرُوا قَالَ شُعْبَةُ فِي الدُّعَاءِ كَلِمَةٌ سَمِعْتُهَا مِنْ حَبِيبِ بْـنِ أَبـي ثَـابتٍ عَـنْ سَالِمٍ فِي الِاسْتِسْقَاءِ وَفِي حَدِيث حَبِيبٍ أَوْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمٍ قَالَ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ قَوْمٍ مَا يَخْطِرُ لَهُمْ فَحْلٌ وَلاَ يُتَزَوَّدُ لَهُمْ رَاعٍ. (١٧٣٦٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُمَيرٍ مَوْلَى آبي اللَّحْمِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٢٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَـا لَيْـثُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَل عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدالله

عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبي اللَّحْمِ عَنْ آبِي اللَّحْـمِ: أَنَّـهُ رَأَى رَسُـولَ الله ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي وَهُوَ مُقْنِعٌ بكَفَّيْهِ يَدْعُو. (٢٠٩٣٨)

٨٠٢٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْـرُوفٍ قَـالَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ حَيْوَةُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ

عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى آبي اللَّحْـمِ: أَنَّـهُ رَأَى رَسُـولَ الله ﷺ يَسْتَسْـقِي عِنْـدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ قَرِيبًا مِنَ الزَّوْرَاءِ قَائِمًا يَدْعُو يَسْتَسْقِي رَافِعًا كَفَّيْـهِ لاَ يُجَـاوِزُ بِهِمَا رَأْسَهُ مُقْبِلٌ بِبَاطِنِ كَفَّيْهِ إِلَى وَجْهِهِ. (٢٠٩٣٩)

٨٠٣٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي حَيْوَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَـى آبِـي اللَّحْـمِ: أَنَّـهُ رَأَى رَسُـولَ الله ﷺ فَذَكَـرَ مِثْلَـهُ. (٢٠٩٣٩)

٥ـ باب فيما يقال ويصنع عند سماع الرعد ورؤية السحاب والغيم ونزول المطر

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ثَنَا الْحَجَّاجُ حَدَّثَنِي أَبو مَطَرٍ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ قَالَ اللّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ. (٥٥٠٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٠٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالاَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَمْرٌو أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَطُّ مُسْتَجْمِعًا ضَاحِكًا قَالَ مُعَاوِيَةُ ضَحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ وَقَالَتْ كَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ يَا رَسُولَ الله النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَا يُؤْمِنِّي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عُذِّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا (هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا). (٢٣٢٣٣)

٨٠٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ

عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً تَغَيَّرَ وَجْهُهُ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا سُرِّيَ عَنْهُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ مَا أَمِنْتُ أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ اللهُ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ﴾ إِلَى ﴿رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. (٢٤١٧٧)

٨٠٣٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا احْمَرَّ وَجْهُهُ فَإِذَا مَطَرَتْ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٣٩١٤)

٨٠٣٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَن عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا مِنْ أُفُقٍ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ تَرَكَ عَمَلَهُ وَإِنْ كَانَ فِي صَلاَتِهِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ فَإِنْ كَشَفَهُ اللهُ حَمِدَ اللهَ وَإِنْ مَطَرَتْ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا. (٢٤٣٩٤)

٨٠٣٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي السَّمَاءِ سَحَابًا أَوْ رِيحًا اسْتَقْبَلَهُ مِنْ حَيْثُ كَانَ وَإِنْ كَانَ فِي الصَّلاَةِ يَتَعَوَّذُ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ شَرِّهِ فَإِذَا أَمْطَرَتْ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا. (٢٤٦٨٠)

٨٠٣٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٣٤٤٨)

٨٠٣٨- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٣٤٤٩)

٨٠٣٩- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُالله عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٣٧٣١)

٨٠٤٠- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ قَالَ ثَنَا عَبْدُالله قَالَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٣٨٢٥)

٨٠٤١- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى الْغَيْثَ قَالَ اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا. (٢٤١٧١)

٨٠٤٢- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا عُبَيْدُالله بْنُ هَوْذَةَ الْقُرَيْعِي[1] قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدالرَّحْمَن أَنَّ أُمَّ هِلَالٍ حَدَّثَتْهُ

أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ رَأَى غَيْمًا إِلاَ رَأَيْتُ فِي وَجْهِهِ الْهَيْجَ فَإِذَا مَطَرَتْ سَكَنَ. (٢٣٣٣٤)

٨٠٤٣- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ ثَنَا عُبَيْدُالله بْنُ هَوْذَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدالرَّحْمَن عَنْ عَمَّتِهِ أَنَّهَا

حَدَّثَتْهَا عَائِشَةُ قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ الله ﷺ هَيْجًا حَتَّى يَرَى غَيْمًا فَإِذَا أَمْطَرَ ذَلِكَ الْغَيْمُ ذَهَبَ ذَلِكَ الْهَيْجُ. (٢٣٣٦٣)

٨٠٤٤- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاذٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً يَعْنِي الْغَيْمَ تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ قَالَتْ فَذَكَرَتْ لَهُ عَائِشَةُ بَعْضَ مَا رَأَتْ مِنْهُ فَقَالَ وَمَا يُدْرِينِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. (٢٤٨٤٤)

٨٠٤٥- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبدَةَ ثَنَا مسعر عَنِ المِقدامِ بنِ شُريحٍ عَنْ أبيهِ عَنْ عَائِشَةَ أن النَّبيَّ ﷺ كَانَ إذا رأى المَطَر قَالَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (الفريعي) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٩/ ٣٤٣-٣٤٤).

اللَّهُمَّ صَيباً نافعاً قَالَ

وَسَأَلْتُ عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ قَالَتْ بِالسِّوَاكِ. (٢٣٠١٥)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد قدمنا ذكره أيضاً. في باب السواك. فَلْيُعْلَمْ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ قَالَ جَعْفَرٌ لاَ أَحْسَبُهُ إِلاَّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُطِرْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَخَرَجَ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ الْمَطَرُ قَالَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ. (١١٩١٧)

٨٠٤٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَصَابَنَا مَطَرٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَحَسَرَ ثَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ إِنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ. (١٣٣١٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٤٨- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالله ثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ مُعَاذٍ ثَنَا أَبِي ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مُطِرْنَا بَرَدًا وَأَبُو طَلْحَةَ صَائِمٌ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُ قِيلَ لَهُ أَتَأْكُلُ وَأَنْتَ صَائِمٌ فَقَالَ إِنَّمَا هَذَا بَرَكَةٌ. (١٣٤٦٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: لقد جعل (مؤلف الفتح الرباني) هذا الحديث من زوائد القطيعي على مسند الإمام أحمد. فالله أعلم.

٦- باب اعتقاد أن المطر بيد الله ومن خلقه وإبداعه وكفر من قال مطرنا بنوء كذا

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٤٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ قَالَ ثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ السَّمَاءِ بَرَكَةً إِلاَّ أَصْبَحَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ يُنَزِّلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ بِكَوْكَبِ كَذَا وَكَذَا. (٩٠٨٥)

٨٠٥٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُبَيِّتُ الْقَوْمَ بِالنِّعْمَةِ ثُمَّ يُصْبِحُونَ وَأَكْثَرُهُمْ كَافِرُونَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ وَنَحْنُ قَدْ سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (١٠٣٨١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٥١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ثَنَا عِمْرَانُ يَعْنِي الْقَطَّانَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ اللَّيْثِيِّ

عَنْ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَكُونُ النَّاسُ مُجْدِبِينَ فَيُنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَيْهِمْ رِزْقًا مِنْ رِزْقِهِ فَيُصْبِحُونَ مُشْرِكِينَ فَقِيلَ لَهُ وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا. (١٤٩٨٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٥٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ: مَالِكٌ قَالَ أَبِي و ثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ ابْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ قَالَ هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي قَالَ إِسْحَاقُ كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ كَافِرٌ بِي فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ. (١٦٤٤٤)

٨٠٥٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُــول الله ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَلَمَّا أَصْبَحُوا قَالَ: أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ اللَّيْلَــةَ قَـالَ مَـا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي نِعْمَــةً إِلاَّ أَصْبَـحَ بِهَـا قَـوْمٌ كَـافِرِينَ بِـالَّذِي آمَـنَ بِـي. (١٦٤٣٤)

٨٠٥٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَـنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عَبْدالله

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْـحَ بِالْحُدَيْبِيَـةِ فِـي أَثَـرِ سَمَاءٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٦٤٢٠)

أبواب صلاة الخوف وهي أنواع

١ـ باب فيما روي في ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنهُما وفيه عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنهُ

١ – مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٥٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ أَبِي بَكْرِ[١] بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفٌّ خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى. (١٩٥٩)

٨٠٥٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا كَانَتْ صَلاَةُ الْخَوْفِ إِلاَّ كَصَلاَةِ أَحْرَاسِكُمُ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ إِلاَّ أَنَّهَا كَانَتْ عُقَبًا قَامَتْ طَائِفَةٌ وَهُمْ جَمْعٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَسَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا

---

(١) جاء في المطبوع (عن ابن أبي بكر)، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٣/ ١٥٨-١٥٩) و«المسند» (٣٣٦٤) طبعة بيت الأفكار، وهو الموافق لمصادر ترجمته.

قِيَامًا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَقَامَ الآخَرُون الَّذِينَ كَانُوا سَجَدُوا مَعَهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلاَتِهِمْ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ جَلَسُوا فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالسَّلاَمِ. (٢٢٦١)

٨٠٥٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَن ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ أَبِي بَكْرٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْجَهْمِ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِالله

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ وَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةً. (٣١٩٢)

٨٠٥٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ أَرْضٌ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفًّا يُوَازِي الْعَدُوَّ وَصَفًّا خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى. (٢٠٦١٠)

٨٠٥٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرُّكَيْنِ الْفَزَارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ. (٢٠٦١٠)

الباب الثاني

فيما روي في ذلك عن ابن عياش الزرقي رَضِيَ اللهُ عَنهُ

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعُسْفَانَ فَاسْتَقْبَلَنَا الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَهُمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ فَقَالُوا قَدْ كَانُوا عَلَى حَالٍ لَوْ أَصَبْنَا غِرَّتَهُمْ ثُمَّ قَالُوا تَأْتِي عَلَيْهِمُ الآن صَلاَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ قَالَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَم بِهَذِهِ الآيَاتِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ﴾ قَالَ فَحَضَرَتْ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذُوا السِّلاَحَ قَالَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ قَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَالآخَرُون قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا سَجَدُوا وَقَامُوا جَلَسَ الآخَرُون فَسَجَدُوا فِي مَكَانِهِمْ ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافٌ هَؤُلاَءِ وَجَاءَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافٌ هَؤُلاَءِ قَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَالآخَرُون قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ فَلَمَّا جَلَسَ جَلَسَ الآخَرُون فَسَجَدُوا فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ انْصَرَفَ قَالَ فَصَلاَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِعُسْفَانَ وَمَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْم. (١٥٩٨٥)

٨٠٦١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ قَالَ: قَـالَ شُـعْبَةُ كَتَـبَ بِـهِ إِلَـيَّ وَقَرَأْتُـهُ عَلَيْـهِ وَسَمِعْتُهُ مِنْهُ يُحَدِّثُ بِهِ وَلَكِنِّي حَفِظْتُهُ مِنَ الْكِتَابِ: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ كَـانَ فِـي مَصَافِّ الْعَدُوِّ بِعُسْفَانَ وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَصَلَّى بِهِـمُ النَّبِـيُّ ﷺ الظُّهْرَ ثُمَّ قَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّ لَهُمْ صَلاَةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِـمْ مِـنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ فَصَفَّهُمْ صَفَّيْـنِ خَلْفَـهُ قَالَ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيعًا فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَـهُمْ سَـجَدَ الصَّـفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الآخَـرُون فَلَمَّـا رَفَعُـوا رُءُوسَـهُمْ سَـجَدَ الصَّـفُّ الْمُؤَخَّـرُ لِرُكُوعِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَـدَّمُ وَتَقَـدَّمَ الصَّـفُّ الْمُؤَخَّرُ فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي مَقَامِ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَكَعَ بِهِمْ رَسُـولُ اللهِ ﷺ جَمِيعًا فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُـوعِ سَـجَدَ الصَّـفُّ الَّـذِي يَلِيـهِ وَقَـامَ الآخَرُون ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ. (١٥٩٨٦)

٨٠٦٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَـا مُؤَمَّـلٌ ثَنَـا سُـفْيَانُ عَـنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِـيِّ قَـالَ: صَلَّـى رَسُـولُ اللهِ ﷺ صَـلاَةَ الْخَـوْفِ وَالْمُشْرِكُونَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ وَمَرَّةً بِعُسْـفَانَ. (١٥٩٨٧)

الباب الثالث

فيما روي في ذلك عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنهُ

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَفٌّ خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاَءِ حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ وَجَاءَ أُولَئِكَ حَتَّى قَامُوا مَقَامَ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَلَهُمْ رَكْعَةً. (١٣٦٦٤)

٨٠٦٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدالْمَلِكِ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ وَذَكَرَ أَنَّ الْعَدُوَّ كَانُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَإِنَّا صَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرْنَا مَعَهُ جَمِيعًا ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعًا فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَقَامَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ فِي نَحْرِ الْعَدُوِّ فَلَمَّا قَامَ وَقَامَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ فَرَكَعَ وَرَكَعْنَا مَعَهُ جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ وَجَلَسَ انْحَدَرَ

الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِالسُّجُودِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا قَالَ جَابِرٌ كَمَا يَفْعَلُ حَرَسُكُمْ هَؤُلاَءِ بِأُمَرَائِهِمْ. (١٣٩١٤)

٨٠٦٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ فَاخْتَرَطَهُ ثُمَّ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَتَخَافُنِي قَالَ لاَ قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَمْنَعُنِي مِنْكَ قَالَ فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَغْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ فَنُودِيَ بِالصَّلاَةِ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ وَتَأَخَّرُوا وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ. (١٤٤٠٠)

٨٠٦٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ثَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ بِنَخْلٍ فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالسَّيْفِ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ قَالَ أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ قَالَ لاَ وَلَكِنِّي أُعَاهِدُكَ أَنْ لاَ أُقَاتِلَكَ وَلاَ أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ قَالَ فَذَهَبَ

إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ فَلَمَّا كَانَ الظُّهْرُ أَوِ الْعَصْرُ صَلَّى بِهِمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ طَائِفَةً بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ وَطَائِفَةً صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَكَانُوا مَكَانَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فَكَانَ لِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ. (١٤٤٠١)

٨٠٦٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَخْلٍ فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلاَةَ الظُّهْرِ قَالَ فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ قَالَ فَقَالَ دَعُوهُمْ فَإِنَّ لَهُمْ صَلاَةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ قَالَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ فَكَبَّرُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ فَلَمَّا رَفَعَ الَّذِينَ سَجَدُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ الآخَرُونَ فَلَمَّا قَامُوا فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ تَأَخَّرَ الَّذِينَ يَلُونَ الصَّفَّ الأَوَّلَ فَقَامَ أَهْلُ الصَّفِّ الثَّانِي وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ إِلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ فَرَكَعُوا جَمِيعًا فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ سَجَدَ الآخَرُونَ. (١٤٤٨٨)

٨٠٦٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيْجٌ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحَارِبَ بْنَ خَصَفَةَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالسَّيْفِ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ قَالَ أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ لاَ وَلَكِنْ أُعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لاَ أُقَاتِلَكَ وَلاَ أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ فَخَلَّى سَبِيلَهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ فَلَمَّا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ وَطَائِفَةٌ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ وَانْصَرَفُوا فَكَانُوا بِمَكَانِ أُولَئِكَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ وَانْصَرَفَ الَّذِينَ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ فَصَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ فَكَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.
(١٤٦٥٧)

الباب الرابع

فيما روي في ذلك عن حذيفة رضي الله عنه

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٦٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُتْبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِذِي قَرَدٍ أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ صَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ وَصَفٌّ خَلْفَهُ فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ وَهَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى. (١٩٥٩)

٨٠٧٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ

عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ: كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ فَقَالَ أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ قَالَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا فَقَالَ سُفْيَانُ فَوَصَفَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. (٢٢١٨١)

٨٠٧١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ثَنَا أَبُو رَوْقٍ عَطِيَّةُ بْنُ الْحَارِثِ ثَنَا مُخْمِلُ بْنُ دِمَاثٍ قَالَ

غَزَوْتُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: فَسَأَلَ النَّاسَ مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ صَلاَةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا صَلَّى بِطَائِفَةٍ مِنَ الْقَوْمِ رَكْعَةً وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ فَقَامُوا مَقَامَ أَصْحَابِهِمْ

مُوَاجِهُو الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأَخْرَى فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ فَكَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَانِ وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكْعَةٌ. (٢٢٢٦١)

٨٠٧٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَن بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الأَشْعَثِ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ هِلاَلٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْيَرْبُوعِيِّ قَالَ

كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بطَبَرسْتَانَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ صَلاَةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَمَّنَا فَقُمْنَا صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافٍّ أُولَئِكَ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (٢٢٢٩٩)

٨٠٧٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

حَدَّثَنِي مَنْ كَانَ مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فِي غَزْوَةٍ يُقَالُ لَهَا غَزْوَةُ الْخَشَبِ وَمَعَهُ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ فَقَالَ سَعِيدٌ: أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا قَالَ فَأَمَرَهُمْ حُذَيْفَةُ فَلَبِسُوا السِّلاَحَ ثُمَّ قَالَ إِنْ هَاجَكُمْ هَيْجٌ فَقَدْ حَلَّ لَكُمُ الْقِتَالُ قَالَ فَصَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الأَخْرَى مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلاَءِ فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (٢٢٣٣٦)

٨٠٧٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَبْدٍ السَّلُولِيِّ قَالَ

كُنَّا مَعَ سَعْدِ بْنِ الْعَاصِ بِطَبَرِسْتَانَ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ

ﷺ فَقَالَ: أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنَا فَأْمُرْ أَصْحَابَكَ يَقُومُونَ طَائِفَتَيْنِ طَائِفَةٌ خَلْفَكَ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَتُكَبِّرُوا وَيُكَبِّرُونَ جَمِيعًا ثُمَّ تَرْكَعُ فَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا ثُمَّ تَرْفَعُ فَيَرْفَعُونَ جَمِيعًا ثُمَّ تَسْجُدُ وَيَسْجُدُ مَعَكَ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ وَالطَّائِفَةُ الَّتِي بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ قِيَامٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ يَسْجُدُونَ ثُمَّ يَتَأَخَّرُ هَؤُلاَءِ وَيَتَقَدَّمُ الآخَرُونَ فَقَامُوا فِي مَصَافِّهِمْ فَتَرْكَعُ فَيَرْكَعُونَ جَمِيعًا ثُمَّ تَسْجُدُ فَتَسْجُدُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيكَ وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى قَائِمَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ السُّجُودِ سَجَدُوا ثُمَّ سَلَّمْتَ وَسَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَتَأْمُرُ أَصْحَابَكَ إِنْ هَاجَهُمْ هَيْجٌ مِنَ الْعَدُوِّ فَقَدْ حَلَّ لَهُمُ الْقِتَالُ وَالْكَلاَمُ. (٢٢٣٥٧)

الباب الخامس

فيما روي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه

١ - مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٧٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ خُصَيْفٍ ثَنَا أَبو عُبَيْدَةَ

عَنْ عَبْدِالله قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَامُوا صَفَّيْنِ فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفٌّ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِالصَّفِّ الَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً ثُمَّ قَامُوا فَذَهَبُوا فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَامُوا مَقَامَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَامُوا فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا ثُمَّ ذَهَبُوا فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ مُسْتَقْبِلَ الْعَدُوِّ وَرَجَعَ أُولَئِكَ إِلَى مَقَامِهِمْ فَصَلَّوْا لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمُوا. (٣٣٨٠)

٨٠٧٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خُصَيْفٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

عَنْ عَبْدِالله قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَصَفَّ صَفًّا خَلْفَهُ وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ قَالَ وَهُمْ فِي صَلاَةٍ كُلُّهُمْ قَالَ وكَبَّرَ وكَبَّرُوا جَمِيعًا فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رَكْعَةً وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ وَجَاءَ هَؤُلاَءِ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ قَامَ هَؤُلاَءِ الَّذِينَ صَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ فَقَضَوْا مَكَانَهُمْ ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاَءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاَءِ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَقَضَوْا رَكْعَةً. (٣٦٨٨)

الباب السادس

فيما روي عن ابن عمر رضي الله عنه

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٨٠٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو الْمُغِيرَةِ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاَةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ وَالطَّائِفَةُ الأَخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ ثُمَّ انْصَرَفَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الأَخْرَى فَصَلَّى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ. (٥٨٨٤)

٨٠٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً وَالطَّائِفَةُ الأَخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ وَجَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَضَى هَؤُلاَءِ رَكْعَةً وَهَؤُلاَءِ رَكْعَةً. (٦٠٦٦)

٨٠٧٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ صَلاَةِ الْخَوْفِ وَكَيْفَ السُّنَّةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ صَلاَهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَفَّ وَرَاءَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ سَجَدَ مِثْلَ نِصْفِ صَلاَةِ الصُّبْحِ ثُمَّ انْصَرَفُوا فَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ فَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأَخْرَى فَصَفُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ فَصَلَّى لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ. (٦٠٨٩)

٨٠٨٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ

أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ وَصَافَفْنَاهُمْ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (٦٠٨٩)

٨٠٨١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ

عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً. (٦١٤٣)

الباب السابع

فيما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٨٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ ثَنَا حَيْوَةُ وَابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ يَتِيمُ عُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ

عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ فَقَالَ مَتَى قَالَ عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِصَلاَةِ الْعَصْرِ وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ ظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَبَّرُوا جَمِيعًا الَّذِينَ مَعَهُ وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوَّ ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً ثُمَّ رَكَعَتْ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ فَقَابَلُوهُمْ وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَةَ الْعَدُوِّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ثُمَّ قَامُوا فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى وَرَكَعُوا مَعَهُ وَسَجَدُوا مَعَهُ ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ تُقَابِلُ الْعَدُوَّ فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ تَبِعَهُ ثُمَّ كَانَ التَّسْلِيمُ فَسَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَسَلَّمُوا جَمِيعًا فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَانِ وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ. (٧٩١٢)

٨٠٨٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا سَعِيدُ بْـنُ عُبَيْدٍ الْهُنَائِيُّ ثَنَا عَبْداللهِ بْنُ شَقِيقٍ

ثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ نَـزَلَ بَيْـنَ ضَجَنَـانَ وَعُسْـفَانَ فَقَـالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّ لِهَؤُلاَءِ صَلاَةً هِيَ أَحَـبُّ إِلَيْهِـمْ مِـنْ آبَـائِهِمْ وَأَبْنَـائِهِمْ وَهِـيَ الْعَصْرُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ فَمِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَـهُ شَـطْرَيْنِ فَيُصَلِّـيَ بِبَعْضِهِـمْ وَتَقُـومَ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى وَرَاءَهُمْ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ثُـمَّ تَـأْتِي الأُخْـرَى فَيُصَلُّونَ مَعَهُ وَيَأْخُذُ هَؤُلاَءِ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ لِتَكُونَ لَهُمْ رَكْعَةً رَكْعَةً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَانِ. (١٠٣٤٧)

الباب الثامن

فيما روي في ذلك عن صالح بن خوات وسهل بن أبي حثمة رضي الله عنهما

١- مِنْ مُسْنَدِ صَالِحِ بنِ خَوَّاتِ بنِ جُبَيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٨٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ

عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتِ بْنِ جُبَيْرٍ: عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمِ الرِّقَاعِ صَلاَةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةً وجَاهَ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّتِي مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انصَرَفُوا فَصَفُّوا وِجَاهَ الْعَدُوِّ وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأَخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلاَتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ مَالِكٌ وَهَذَا أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي صَلاَةِ الْخَوْفِ. (٢٢٠٥٥)

٨٠٨٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَعَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَمَّا عَبْدُالرَّحْمَنِ فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَمَّا يَحْيَى فَذَكَرَ

عَنْ سَهْلٍ قَالَ: يَقُومُ الإِمَامُ وَصَفٌّ خَلْفَهُ وَصَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي بِالَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقُومُ قَائِمًا حَتَّى يُصَلُّوا رَكْعَةً أُخْرَى ثُمَّ يَتَقَدَّمُونَ إِلَى مَكَانِ أَصْحَابِهِمْ ثُمَّ يَجِيءُ أُولَئِكَ فَيَقُومُونَ مَقَامَ هَؤُلاَءِ

فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْعُدُ حَتَّى يَقْضُوا رَكْعَةً أُخْـرَى ثُـمَّ يُسَـلِّمُ عَلَيْهِمْ. (١٥١٥٤)

٨٠٨٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا شُعْبَةُ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ[1] الأَنْصَارِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَـالِحِ بْـنِ خَوَّاتٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَ أَنَّهُ قَالَ: يُصَلِّي بِـالَّذِينَ خَلْفَـهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُمَّ يَقْعُدُ مَكَانَهُ حَتَّى يَقْضُوا رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ثُـمَّ يَتَحَوَّلُـوا إِلَى مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ثُمَّ يَتَحَوَّلَ أَصْحَابُهُمْ إِلَى مَكَـانِ هَـؤُلاَءِ فَذَكَـرَ مَعْنَـاهُ. (١٥١٥٤)

٨٠٨٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْـدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبِـي، ثَنَـا رَوْحٌ ثَنَـا شُـعْبَةُ عَـنْ عَبْدالرَّحْمَن بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا. (١٥١٥٤)

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (عن يحيى عن أبي سعيد)، وهو خطأ، صوابـه مـا أثبـت، تصويبه من «أطراف المسند» (٢/ ٥٤١).

الباب التاسع

فيما روي في ذلك عن أبي بكرة رضي الله عنه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٨٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ أَشْعَثَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهَؤُلاَءِ الرَّكْعَتَيْنِ وَهَؤُلاَءِ الرَّكْعَتَيْنِ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا وَلَهُمْ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ. (١٩٥١٣)

٨٠٨٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ صَلاَةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَتَأَخَّرُوا وَجَاءَ آخَرُونَ فَكَانُوا فِي مَكَانِهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَصَارَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ. (١٩٥٩٣)

البـاب العاشر

فيما روي في ذلك عن عائشة رضي الله عنها

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٠٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِـي عَـنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ صَــلاَةَ الْخَوْفِ بِذَاتِ الرِّقَاعِ مِنْ نَخْلٍ قَالَتْ فَصَدَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ صِدْعَيْنِ فَصَفَّتْ طَائِفَةٌ وَرَاءَهُ وَقَامَتْ طَائِفَةٌ تُجَاهَ الْعَدُوِّ قَالَتْ فَكَـبَّرَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ وَكَبَّرَتِ الطَّائِفَةُ الَّذِينَ صَفُّوا خَلْفَهُ ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعُوا ثُمَّ سَجَدَ فَسَـجَدُوا ثُـمَّ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ فَرَفَعُـوا مَعَـهُ ثُـمَّ مَكَـثَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ جَالِسًـا وَسَجَدُوا لأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ قَامُوا فَنَكَصُوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ يَمْشُـونَ الْقَهْقَرَى حَتَّى قَامُوا مِنْ وَرَائِهِمْ قَـالَتْ فَـأَقْبَلَتِ الطَّائِفَـةُ الأُخْـرَى فَصَفُّـوا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكَبَّرُوا ثُمَّ رَكَعُوا لأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَـجَدَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ سَجْدَتَهُ الثَّانِيَةَ فَسَجَدُوا مَعَهُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَكْعَتِهِ وَسَجَدُوا هُمْ لأَنْفُسِهِمُ السَّجْدَةَ الثَّانِيَةَ ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ جَمِيعًا فَصَفُّـوا خَلْـفَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَكَعُوا جَمِيعًا ثُمَّ سَجَدَ فَسَجَدُوا جَمِيعًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَفَعُوا مَعَهُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَرِيعًا جِدًّا لاَ يَـأْلُو أَنْ يُخَفِّفَ مَا اسْتَطَاعَ ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَلَّمُوا فَقَامَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ وَقَدْ شَرَكَهُ النَّاسُ فِي الصَّلاَةِ كُلِّهَا. (٢٥١٥٠)

الباب الحادي عشر

فيما روي في ذلك عن عبدالله بن أنيس رضي الله عنه

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ أُنَيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٩١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي قَالَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ ابْنِ عَبْدِاللهِ ابْنِ أُنَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سُفْيَانَ بْنِ نُبَيْحٍ يَجْمَعُ لِيَ النَّاسَ لِيَغْزُونِي وَهُوَ بِعُرَنَةَ فَأْتِهِ فَاقْتُلْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ انْعَتْهُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ قَالَ إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ أُقْشَعْرِيرَةً قَالَ فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ بِعُرَنَةَ مَعَ ظُعُنٍ يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنْزِلًا وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الأَقْشَعْرِيرَةِ فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلاَةِ فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي نَحْوَهُ أُومِئُ بِرَأْسِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ مَنِ الرَّجُلُ قُلْتُ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا الرَّجُلِ فَجَاءَكَ لِهَذَا قَالَ أَجَلْ أَنَا فِي ذَلِكَ قَالَ فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا حَتَّى إِذَا أَمْكَنَنِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ السَّيْفَ حَتَّى قَتَلْتُهُ ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ مُكِبَّاتٍ عَلَيْهِ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَآنِي فَقَالَ أَفْلَحَ الْوَجْهُ قَالَ قُلْتُ قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ ثُمَّ قَامَ مَعِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ فِي بَيْتِهِ فَأَعْطَانِي عَصًا فَقَالَ أَمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ يَا عَبْدَاللهِ بْنَ أُنَيْسٍ قَالَ فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ فَقَالُوا مَا هَذِهِ الْعَصَا قَالَ قُلْتُ أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسِكَهَا قَالُوا أَوَلاَ تَرْجِعُ إِلَى

رَسُولِ الله ﷺ فَتَسْأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله لِمَ أَعْطَيْتَنِي هَذِهِ الْعَصَا قَالَ آيَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ أَقَلَّ النَّاسِ الْمُتَخَصِّرُونَ يَوْمَئِذٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَرَنَهَا عَبْدُالله بِسَيْفِهِ فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمَرَ بِهَا فَصُبَّتْ مَعَهُ فِي كَفَنِهِ ثُمَّ دُفِنَا جَمِيعًا. (١٥٤٦٩)

٨٠٩٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ قَالَ ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ بَعْضِ وَلَدِ عَبْدِالله بْنِ أُنَيْسٍ

عَنْ أَبِي عَبْدِالله بْنِ أُنَيْسٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَهُ إِلَى خَالِدِ بْنِ سُفْيَانَ ابْنِ نُبَيْحٍ الْهُذَلِيِّ لِيَقْتُلَهُ وَكَانَ يُجَمِّعُ لِقِتَالِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ فَأَتَيْتُهُ بِعُرَنَةَ وَهُوَ فِي ظَهْرٍ لَهُ وَقَدْ دَخَلَ وَقْتُ الْعَصْرِ فَخِفْتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلاَةِ قَالَ فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي أُومِئُ إِيمَاءً فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى ذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِقَتْلِهِ إِيَّاهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٥٤٦٩)

كتاب الجنائز

١ـ باب ذكر الموت والاستعداد له

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ** قَالَ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ أَبُو بَنِي شَيْبَةَ. (٧٥٨٤)

٨٠٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بِتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا ثُمَّ أَتَمَّهَا بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَمَامَ مِائَةِ حَدِيثٍ. (٧٥٨٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

٨٠٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ وَحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَبْدُاللهِ بْنُ وَاقِدٍ الْهَرَوِيُّ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ بَصُرَ بِجَمَاعَةٍ فَقَالَ عَلاَمَ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ هَؤُلاَءِ قِيلَ عَلَى قَبْرٍ يَحْفِرُونَهُ قَالَ فَفَزِعَ

رَسُولُ الله ﷺ فَبَدَرَ بَيْنَ يَدَيْ أَصْحَابِهِ مُسْرِعًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْقَبْرِ فَجَثَا عَلَيْهِ قَالَ فَاسْتَقْبَلْتُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ لأَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ فَبَكَى حَتَّى بَلَّ الثَّرَى مِنْ دُمُوعِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا قَالَ أَيْ إِخْوَانِي لِمِثْلِ الْيَوْمِ فَأَعِدُّوا. (١٧٨٦٠)

٢ـ باب من أحب لقاء الله تعالى أحب الله لقاءه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٠٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبدُالرَّزَّاق بنش هَمام ثَنَا مَعمر عَنْ هَمَّام بنِ مَنبه قَالَ هَذا مَا حَدَّثَنا بِهِ أبو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول الله ﷺ

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ وَمَنْ لَمْ يُحِبَّ لِقَاءَ الله لَمْ يُحِبَّ الله لِقَاءهُ. (٧٧٨٥)

٨٠٩٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ

عَنْ عَامِرٍ قَالَ: قَالَ شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ بَيْنَمَا أَنَا فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ أَبو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لاَ يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ الله عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ وَلاَ أَبْغَضَ رَجُلٌ لِقَاءَ الله إِلاَ أَبْغَضَ الله لِقَاءَهُ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَئِنْ كَانَ مَا ذَكَرَ أَبو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا لَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ إِنَّمَا الْهَالِكُ مَنْ هَلَكَ فِيمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَمَا ذَاكَ قَالَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لاَ يُحِبُّ رَجُلٌ لِقَاءَ الله إِلاَ أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ وَلاَ أَبْغَضَ رَجُلٌ لِقَاءَ الله إِلاَ أَبْغَضَ الله لِقَاءَهُ قَالَتْ وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ فَهَلْ تَدْرِي لِمَ ذَلِكَ إِذَا حَشْرَجَ الصَّدْرُ وَطَمَحَ الْبَصَرُ وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ وَمَنْ أَبْغَضَ لِقَاءَ الله

أَبْغَضَ الله لِقَاءهُ. (٨٢٠٠)

٨٠٩٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا قُتَيبة قَالَ ثَنَا المُغِيرَةَ بـنِ عَبْدِالرَّحمنِ القُرشِي عَنْ أبي الزنَادِ عن الأعْـرَجِ عـنْ أبـي هُرَيْـرَةَ قَـالَ قَـالَ رَسُول اللهِ ﷺ

قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: إذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءهُ وَإذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءهُ. (٩٠٤٢)

٨٠٩٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالله بْـنُ مُحَمَّـدٍ قَـالَ عَبْدالله بْن أَحْمَد وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْهُ قَالَ ثَنَا مُحَمَّـدُ بْـنُ فُضَيْـلٍ عَـنْ عَطَـاءِ بْـنِ السَّائِبِ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَحَبَّ لِقَـاءَ اللهِ أَحَـبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءهُ. (٩٠٧٥)

٨١٠٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يزيدُ قَالَ أنا مُحمَّد بنِ عَمرو عَنْ أبي سَلمَةَ عَنْ أبي هُريْرَةَ قَالَ

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ الْعَبْـدُ لِقَـائِي أَحْبَبْـتُ لِقَاءَهُ وَإِذَا كَرِهَ الْعَبْدُ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ قَالَ فَقِيلَ لأَبِي هُرَيْرَةَ مَـا مِنَّـا مِـنْ أَحَدٍ إِلاَّ وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَيَفْظَعُ بِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَشَفَ بِهِ. (٩٤٤٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٠١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ

ثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ عَرَفْتُ فِيهِ عَبْدالرَّحْمَن بْنَ أَبِي لَيْلَى رَأَيْتُ شَيْخًا أَبْيَضَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ يَتْبَعُ جَنَازَةً فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ حَدَّثَنِي فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ قَالَ فَأَكَبَّ الْقَوْمُ يَبْكُونَ فَقَالَ مَا يُبْكِيكُمْ فَقَالُوا إِنَّا نَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنَّهُ إِذَا حَضَرَ ﴿فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ﴾ فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ وَاللهُ لِلِقَائِهِ أَحَبُّ ﴿وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ الضَّالِّينَ فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ قَالَ عَطَاءٌ وَفِي قِرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ثُمَّ تَصْلِيَةُ جَحِيمٍ فَإِذَا بُشِّرَ بِذَلِكَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللهِ وَاللهُ لِلِقَائِهِ أَكْرَهُ. (١٧٥٦٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٠٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ قَالَ لَيْسَ ذَاكَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ الْبَشِيرُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ قَدْ لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْفَاجِرَ أَوِ الْكَافِرَ إِذَا حُضِرَ جَاءَهُ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِّ أَوْ مَا يَلْقَاهُ مِنَ الشَّرِّ فَكَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ. (١١٦٠٥)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّـهُ قَـالَ: مَـنْ أَحَـبَّ لِقَـاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله كَرِهَ الله لِقَاءهُ. (٢١٦٣٨)

٨١٠٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ وَثَنَـا بَهْـزٌ قَـالَ ثَنَـا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: مَـنْ أَحَـبَّ لِقَـاءَ الله أَحَبَّ الله لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله كَرِهَ الله لِقَاءهُ. (٢١٦٨٢)

٥- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا عَلِـيُّ بْـنُ إِسْحَاقَ أَنَـا عَبْدالله أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ عُبَيْدَ الله بْنَ زَحْـرٍ حَدَّثَـهُ عَـنْ خَـالِدِ بْـنِ أَبِـي عِمْرَانَ عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ قَالَ

قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنْ شِئْتُمْ أَنْبَـأْتُكُمْ مَـا أَوَّلُ مَـا يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا أَوَّلُ مَا يَقُولُونَ لَهُ قُلْنَا نَعَمْ يَـا رَسُولَ الله قَالَ إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ هَلْ أَحْبَبْتُمْ لِقَائِي فَيَقُولُونَ نَعَمْ يَا رَبَّنَا فَيَقُولُ لِمَ فَيَقُولُونَ رَجَوْنَا عَفْوَكَ وَمَغْفِرَتَكَ فَيَقُـولُ قَـدْ وَجَبَـتْ لَكُمْ مَغْفِرَتِي. (٢١٠٥٧)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨١٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ سَـعِيدٍ عَـنْ زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِئٍ قَالَ

حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهِ. (٢٣٠٤٣)

٨١٠٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيءٍ قَالَ

حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٣١٤٩)

٨١٠٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ عَامِرٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيءٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهِ. (٢٤٥٤٦)

٨١٠٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللهِ كَرَاهِيَةُ لِقَاءِ اللهِ أَنْ يَكْرَهَ الْمَوْتَ فَوَاللهِ إِنَّا لَنَكْرَهُهُ فَقَالَ لاَ لَيْسَ بِذَاكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا قَضَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهُ فَرَّجَ لَهُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ ثَوَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَكَرَامَتِهِ فَيَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ يُحِبُّ لِقَاءَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللهُ يُحِبُّ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ وَالْمُنَافِقَ إِذَا قَضَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَبْضَهُ

فَرَّجَ لَهُ عَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهَوَانِهِ فَيَمُوتُ حِينَ يَمُـوتُ وَهُوَ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللهِ وَاللهُ يَكْرَهُ لِقَاءهُ. (٢٤٦٤٧)

٨١١٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَـالَ أَخْبَرَنَـا زَكَرِيَّـا عَنْ عَامِرٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللهِ. (٢٤٧٩٦)

٣- باب ما جاء في حسن الظن بالله عز وجل وحسن الخاتمة

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَـا سُـفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ مَوْتِـهِ بِثَـلاَثٍ يَقُـولُ: لاَ يَمُوتَـنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ. (١٣٦١١)

٨١١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَـا الأَعْمَـشُ ح وَابْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ: أَلاَ لاَ يَمُوتَـنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ. (١٣٨٦٧)

٨١١٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا مَهْدِيٌّ ثَنَـا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثَـةِ أَيَّـامٍ: يَقُـولُ لاَ

يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ. (١٣٩٥٧)

٨١١٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلاَثٍ يَقُولُ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ. (١٤٠٠٥)

٨١١٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ

جَابِرَ بْنَ عَبْدالله يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ. (١٤٠٥٣)

٨١١٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَاصُّ وَهُو أَبو الْمُغِيرَةِ ثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلاَ وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللهِ الظَّنَّ فَإِنَّ قَوْمًا قَدْ أَرْدَاهُمْ سُوءُ ظَنِّهِمْ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ (وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ). (١٤٦٦٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١١٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو يُونُسَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي إِنْ ظَنَّ بِي خَيْرًا فَلَهُ وَإِنْ ظَنَّ شَرًّا فَلَهُ. (٨٧١٥)

٨١١٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَزَّاقِ بنش هَمَّام ثَنَا مَعمر عَنْ هَمَّام بنِ مَنبه قَالَ هَذا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أبو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول الله ﷺ

قَالَ رَسُـولُ الله ﷺ: قَـالَ الله عَـزَّ وَجَـلَّ أَنَـا عِنْـدَ ظَـنِّ عَبْـدِي بِـي. (٧٨٣١)

٨١١٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدالْوَاحِـدِ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبو صَالِحٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِـي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلاَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلاَ خَيْرٍ مِنْهُ وَمَنْ تَقرَّبَ إِلَـيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْـتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَمَنْ جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُـهُ مُهَرْولاً. (٨٩٨٣)

٨١٢٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا جَعْفَـرُ بْـنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. (٩٣٧٣)

٨١٢١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّد بنِ جَعفرٍ قَالَ ثَنَـا شُعبةَ عَنْ سُلَيمَان عَنْ ذَكوانِ عن أَبي هُريرَةَ

عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّهِ بِي وَأَنَا مَعَـهُ إِذَا دَعَانِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلاَ ذَكَرْتُهُ فِـي مَلاَ خَيْرٍ مِنْهُمْ وَأَطْيَبَ وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًـا وَإِنْ تَقـرَّبَ

ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ بَاعًا وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً. (٩٨٣٤)

٨١٢٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيجِ بـنِ النُّعمَان قَالَ ثَنَا فُلَيح عَنْ هِلاَلَ بن عَلي عَنْ عَبدِالرَّحمنِ بنِ أبي عَمرو عن أبي هُرَيْرَةَ

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلاَ ذَكَرْتُهُ فِي مَلاَ خَيْرٍ مِنْ مَلَئِهِ الَّذِينَ يَذْكُرُنِي فِيهِمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا جَاءَنِي يَمْشِي جِئْتُهُ أُهَرْوِلُ لَهُ الْمَنُّ وَالْفَضْلُ. (٩٨٦٣)

٨١٢٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي. (١٠٢٦٧)

٨١٢٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ الله تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي وَالله أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ وَمَنْ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا أَقْبَلَ يَمْشِي أَقْبَلْتُ أُهَرْوِلُ. (١٠٣٦٤)

٨١٢٥- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي وَاللهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلاَةِ قَالَ أَبُو عَبْدِاللهِ أُرَاهُ ضَالَّتَهُ وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا فَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أُهَرْوِلُ. (١٠٤٨٨)

٨١٢٦- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ بُرْقَانَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ الأَصَمِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدِي عِنْدَ ظَنِّهِ بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي. (١٠٥٣٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وله طرق أيضاً وسيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى في (باب الأمر بالتوبة والترغيب فيها) (مج١٦) (ص٣٣٣).

٣- مِنْ مُسْنَدِ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٢٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي السَّائِبِ قَالَ حَدَّثَنِي حَيَّانُ[1] أَبُو النَّضْرِ قَالَ

دَخَلْتُ مَعَ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ عَلَى أَبِي الأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَجَلَسَ قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الأَسْوَدِ يَمِينَ وَاثِلَةَ فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ لِبَيْعَتِهِ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ وَاثِلَةُ

(١) جاءت في المطبوع بلفظ (حبان) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ٤٤٠).

وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا قَالَ وَمَا هِيَ قَالَ كَيْفَ ظَنُّكَ بِرَبِّكَ قَالَ فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَيْ حَسَنٌ قَالَ وَاثِلَةُ أَبْشِرْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ. (١٥٤٤٢)

٨١٢٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالْعَزِيزِ وَهِشَامُ بْنُ الْغَازِ

أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ مِنْ حَيَّانَ أَبِي النَّضْرِ يُحَدِّثُ بِهِ وَلاَ يَأْتِيَانِ عَلَى حِفْظِ الْوَلِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ. (١٥٤٤٢)

٨١٢٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو الْمُغِيرَةِ قَالَ ثَنَا هِشَامُ ابْنُ الْغَازِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو النَّضْرِ قَالَ

دَعَانِي وَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعِ وَقَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ فَقَالَ يَا خَبَّابُ قُدْنِي إِلَى يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ أَبْشِرْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي فَلْيَظُنَّ بِي مَا شَاءَ. (١٦٣٦٥)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ الجُمَعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ وَيَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ رَبِّهِ قَالاَ ثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ثَنَا جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ أَنَّ

عُمَرَ الْجُمَعِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا

اسْتَعْمَلَهُ قَبْلَ مَوْتِهِ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ مَا اسْـتَعْمَلَهُ قَـالَ يَهْدِيـهِ اللهُ عَـزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَى ذَلِكَ. (١٦٥٨٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَمْرو بنِ الحَمِقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا زَيْـدُ بْـنُ الْحُبَـابِ ثَنَـا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدالرَّحْمَن بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَمِقِ الْخُزَاعِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قِيلَ وَمَا اسْتَعْمَلَهُ قَالَ يُفْتَحُ لَهُ عَمَلٌ صَـالِحٌ بَيْـنَ يَـدَيْ مَوْتِهِ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ مَنْ حَوْلَهُ. (٢٠٩٤٣)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أبي عِنَبَةَ الخُولانِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيْجُ بْـنُ النُّعْمَـانِ قَـالَ ثَنَا بَقِيَّةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الأَلْهَانِيِّ قَالَ

حَدَّثَنِي أَبُو عِنَبَةَ قَالَ سُرَيْجٌ وَلَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: إِذَا أَرَادَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا عَسَلَهُ قِيلَ وَمَا عَسَلُهُ قَالَ يَفْتَحُ اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ لَهُ عَمَلاً صَالِحًا قَبْلَ مَوْتِهِ ثُمَّ يَقْبِضُهُ عَلَيْهِ. (١٧١١٦)

٨١٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ قَالَ ثَنَـا ابْـنُ عَيَّاشٍ قَالَ

حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلاَنِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ سَبْعَةَ نَفَرٍ خَمْسَةً قَـدْ صَحِبُوا النَّبِيَّ ﷺ وَاثْنَيْنِ قَدْ أَكَلاَ الدَّمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَلَمْ يَصْحَبَا النَّبِـيَّ ﷺ فَأَمَّا اللَّذَانِ لَمْ يَصْحَبَا النَّبِيَّ ﷺ فَأَبُو عِنَبَةَ الْخَوْلاَنِيُّ وَأَبُو فَاتِحٍ الآنمَـارِيُّ.

(١٧١١٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ مَاتَ عَلَى شَيْءٍ بَعَثَهُ اللهُ عَلَيْهِ. (١٣٨٥٤)

٨- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُثْمَانَ الْبَتِّيِّ عَنْ نُعَيْمٍ قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي فَقَالَ: مَنْ قَالَ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ قَالَ حَسَنٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ. (٢٢٢٣٥)

٩- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيُّ ثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا اسْتِعْمَالُهُ قَالَ يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ

مَوْتِهِ. (١٢٩٢٨)

٤ـ باب كراهة تمني الموت وفضل طول العمر مع حسن العمل

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدالْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ مُتَمَنِّيَ الْمَوْتِ فَلْيَقُلِ اللّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١١٥٤١)

٨١٣٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ وَلَكِنْ لِيَقُلِ اللّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١١٥٧٧)

٨١٣٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ. (٧٧٤٠)

٨١٤٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدالْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ اللّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ

خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١٣٤٨٣)

٨١٤١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ اللّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١٢٥٥٠)

٨١٤٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَانِيَّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ اللّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١٢٦٨٩)

٨١٤٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ زَيْدٍ وَعَبْدالْعَزِيزِ بْنَ صُهَيْبٍ قَالاَ

سَمِعْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ بِمِثْلِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِهِ. (١٢٦٨٩)

٨١٤٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ. (١٣٠٩٠)

٨١٤٥- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدالْوَاحِدِ ثَنَا

عَاصِمٌ الأَحْوَلُ قَالَ

حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ وَأَنَسٌ يَوْمَئِذٍ حَيٌّ قَالَ: لَوْلاَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ. (١٣٢١٢)

٨١٤٦- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبدِالعَزيزِ بنِ صُهَيبٍ يَقُولُ

أنه سَمِعَ أَنَسَ بن مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ من ضُرٌّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَفَّنِي إذا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي. (١٢٢٩٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو كَامِلٍ[١] ثَنَا إِبْرَاهِيمُ وَيَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي[٢] ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عَبْدالله

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا مُحْسِنٌ فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ خَيْرًا وَإِمَّا مُسِيءٌ فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ. (٧٢٦٢)

٨١٤٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّا

---

(١) وقع في المطبوع (حدثنا أبو كامل حدثنا حماد حدثنا إبراهيم) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٧/ ٣٩٥).

(٢) سقط من المطبوع لفظ (ثنا أبي) بعد (يعقوب) وهو خطأ، انظر المرجع السابق.

مُحْسِنٌ فَيَزْدَادَ إِحْسَانًا وَإِمَّا مُسِيءٌ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ. (٧٧٤٠)

٨١٤٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنا عَبدِالرَّزَّاق بن هَمَّـام ثَنَـا مَعمرٍ عَنْ هَمَّامَ بنِ منبهٍ قال

هَذا ما حَدَّثنا بِهِ أَبو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُول اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يَتَمَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ وَلاَ يَدْعُ بِهِ مِـنْ قَبْـلِ أَنْ يَأْتِيَـهُ إِنَّـهُ إِذَا مَـاتَ أَحَدُكُـمُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُ الْمُؤْمِنُ مِنْ عُمْرِهِ إِلاَ خَيْرًا. (٧٨٤٢)

٨١٥٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حدَّثَنا حَسَن حَدَّثنا عَبـدُاللهِ ابنِ لُهَيْعَةَ حدَّثَنَا أَبو يُونِس سَليم بنِ جَبيرةَ مَولَى أبي هُرَيْرَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أبو هُرَيْرَةَ، وَبِإِسْنَادِهِ

عَنْ رَسُول الله ﷺ قَالَ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَـوْتَ وَلاَ يَدْعُـو بِـهِ مِـنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ إِلاَ أَنْ يَكُونَ قَدْ وَثِقَ بِعَمَلِهِ فَإِنَّهُ إِنْ مَاتَ أَحَدُكُـمُ انْقَطَـعَ عَنْـهُ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لاَ يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلاَ خَيْرًا. (٨٢٥٣)

٨١٥١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْـنُ أَبِـي حَفْصَةَ ثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدالرَّحْمَن بْنِ عَوْفٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِمَّـا مُسِيءٌ فَيَسْتَغْفِرُ أَوْ مُحْسِنٌ فَيَزْدَادُ. (١٠٢٥٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ خَبَّابٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٥٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ قَالَ

أَتَيْنَا خَبَّابًا نَعُودُهُ فَقَالَ لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ. (٢٠١٤٦)

٨١٥٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ

دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ نَعُودُهُ وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ فَقَالَ: الْمُسْلِمُ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ خَلاَ مَا يَجْعَلُ فِي هَذَا التُّرَابِ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَقَالَ لَوْلاَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. (٢٠١٥٠)

٨١٥٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى فَقَالَ: مَا أَعْلَمُ أَحَدًا لَقِيَ مِنَ الْبَلاَءِ مَا لَقِيتُ لَقَدْ كُنْتُ وَمَا أَجِدُ دِرْهَمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّ لِي فِي نَاحِيَةِ بَيْتِي هَذَا أَرْبَعِينَ أَلْفًا وَلَوْلاَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَوْ نَهَى أَنْ نَتَمَنَّى الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ. (٢٠١٥٥)

٨١٥٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ وَابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ[1] قَالَ: قُلْتُ لِخَبَّابٍ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَذَكَرَهُ. (٢٠١٥٥)

٨١٥٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (أبي معاوية) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٢١٠٦٧) طبعة الموسوعة الحديثية.

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ

دَخَلْتُ عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا وَإِنَّ فِي جَانِبِ بَيْتِي الآنَ لأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ قَالَ ثُمَّ أُتِيَ بِكَفَنِهِ فَلَمَّا رَآهُ بَكَى قَالَ لَكِنَّ حَمْزَةَ لَمْ يُوجَدْ لَهُ كَفَنٌ إِلاَّ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ إِذَا جُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصَتْ عَنْ قَدَمَيْهِ وَإِذَا جُعِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ قَلَصَتْ عَنْ رَأْسِهِ حَتَّى مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ وَجُعِلَ عَلَى قَدَمَيْهِ الإِذْخِرُ. (٢٠١٦٠)

٨١٥٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا قَيْسٌ قَالَ

أَتَيْتُ خَبَّابًا أَعُودُهُ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلاَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ. (٢٠١٦٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ الفَضْلِ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨١٥٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ وَيُونُسُ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ هِنْدَ بِنْتِ الْحَارِثِ

عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَهُوَ يَشْتَكِي فَتَمَنَّى الْمَوْتَ فَقَالَ يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللهِ لاَ تَتَمَنَّ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى إِحْسَانِكَ خَيْرٌ لَكَ وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرْ تَسْتَعْتِبْ خَيْرٌ لَكَ فَلاَ تَتَمَنَّ الْمَوْتَ قَالَ يُونُسُ وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرْ تَسْتَعْتِبْ مِنْ إِسَاءَتِكَ خَيْرٌ لَكَ. (٢٥٦٤٠)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٥٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو الْمُغِيرَةِ ثَنَا مُعَانُ بْــنُ رِفَاعَةَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدالرَّحْمَن

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى رَسُول الله ﷺ فَذَكَّرَنَــا وَرَقَّقَنَـا فَبَكَـى سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ فَقَالَ يَا لَيْتَنِي مِتُّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا سَعْدُ أَعِنْدِي تَتَمَنَّى الْمَوْتَ فَرَدَّدَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ثُـمَّ قَـالَ يَـا سَـعْدُ إِنْ كُنْـتَ خُلِقْتَ لِلْجَنَّــةِ فَمَـا طَـالَ عُمْـرُكَ أَوْ حَسُـنَ مِـنْ عَمَلِـكَ فَهُـوَ خَـيْرٌ لَـكَ. (٢١٢٦٢)

٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو عَامِرٍ وَأَبو أَحْمَدَ قَالاَ ثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَبو أَحْمَدَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِـي يَزِيدَ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدالله يَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: لاَ تَمَنَّـوْا الْمَـوْتَ فَإِنَّ هَوْلَ الْمَطْلَعِ شَدِيدٌ وَإِنَّ مِنَ السَّعَادَةِ أَنْ يَطُولَ عُمْرُ الْعَبْـدِ وَيَرْزُقَـهُ الله الإِنَابَةَ. (١٤٠٣٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا يَحْيَـى عَـنْ شُـعْبَةَ ثَنَـا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ عَبْدالله بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَــا وَجِـعٌ وَأَنَـا

أَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي وَإِنْ كَانَ آجِلاً فَارْفَعْنِي وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي قَالَ مَا قُلْتَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ فَقَالَ مَا قُلْتَ قَالَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَافِهِ أَوِ اشْفِهِ قَالَ فَمَا اشْتَكَيْتُ ذَلِكَ الْوَجَعَ بَعْدُ حَدَّثَنَا. (٦٠٣)

٨١٦٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ سَلَمَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَ أَنَّهُ قَالَ اللَّهُمَّ عَافِهِ اللَّهُمَّ اشْفِهِ فَمَا اشْتَكَيْتُ ذَلِكَ الْوَجَعَ بَعْدُ. (٦٠٣)

٨١٦٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ شَاكِيًا فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصَبِّرْنِي فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَيْفَ قُلْتَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَا قَالَ قَالَ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَافِهِ أَوِ اللَّهُمَّ اشْفِهِ شَكَّ شُعْبَةُ قَالَ فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي ذَاكَ بَعْدُ. (٨٠٠)

٨١٦٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ سَلِمَةَ

عَنْ عَلِيٍّ رضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: اشْتَكَيْتُ فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَقُولُ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرِحْنِي وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَاشْفِنِي أَوْ عَافِنِي

وَإِنْ كَانَ بَلاَءً فَصبِّرْنِي فقَالَ النَّبيُّ ﷺ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ قَالَ فَمَسَحَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ اللّهُمَّ اشْفِهِ أَوْ عَافِهِ قَالَ فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي ذَاكَ بَعْدُ. (١٠٠٥)

٨- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨١٦٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ بِلاَلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَاتَتْ فُلاَنَةُ وَاسْتَرَاحَتْ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ قُتَيْبَةُ مَنْ غُفِرَ لَهُ. (٢٣٢٦٣)

٨١٦٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ مَاتَتْ فُلاَنَةُ وَاسْتَرَاحَتْ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ غُفِرَ لَهُ. (٢٣٥٧١)

٩- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدالرَّحْمَن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥١٩)

٨١٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٤٦)

٨١٦٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يُونُسَ وَحُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (١٩٥٤٦)

٨١٧٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ أَوْ قَالَ خَيْرٌ شَكَّ يَزِيدُ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قِيلَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٧٨)

٨١٧١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قِيلَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٧٩)

٨١٧٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٩٥٧٩)

٨١٧٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَالرَّحْمَن بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ:
عَنْ أَبِيهِ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٨٨)

٨١٧٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٩٥٨٨)

٨١٧٥- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَن عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَن عَبْدِالرَّحْمَن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَحُمَيْدٌ وَيُونُسُ عَن الْحَسَنِ
عَن أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٩٦)

٨١٧٦- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا حَمَّادٌ عَن ثَابِتٍ وَيُونُسَ عَن الْحَسَنِ
عَن أَبِي بَكْرَةَ فَذَكَرَهُ. (١٩٥٩٦)

٨١٧٧- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَمَّادٌ عَن ثَابِتٍ وَيُونُسَ عَن الْحَسَنِ

عَن أَبِي بَكْرَةَ فَذَكَرَهُ. (١٩٥٩٦)

٨١٧٨- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ أَبو عَبْدالرَّحْمَنِ وَجَدْتُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ ثَنَا هَوْذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَن عَبْدالرَّحْمَن بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَن أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ قَالَ فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ قَالَ مَنْ طَالَ عُمْرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ. (١٩٥٩٩)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٧٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ[١] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِكُمْ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَعْمَالاً قَالَ أَبو عَبْدالرَّحْمَنِ سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْعَلاَءِ بْنِ عَبْدالرَّحْمَن عَنْ أَبِيهِ وَسُهَيْلٍ[٢] عَنْ أَبِيهِ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا ذَكَرَ الْعَلاَءَ إِلاَّ بِخَيْرٍ وَقَدَّمَ أَبَا صَالِحٍ عَلَى الْعَلاءِ. (٦٩١٤)

٨١٨٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدالْمَلِكِ ثَنَا

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (عن أبي إسحاق) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٨/ ١٣٨) و«المسند» (٧٢١٢) طبعة الموسوعة الحديثية.

(٢) تحرفت في المطبوع إلى (سهل) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٧٢١٢) طبعة الموسوعة الحديثية.

مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخِيَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ خِيَارُكُمْ أَطْوَلُكُمْ أَعْمَارًا وَأَحْسَنُكُمْ أَخْلاقًا. (٨٨٦٧)

١١- مِنْ مُسْنَدِ أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٨١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنَا الْفَرَجُ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ[١] عَمْرو بن جَعْفَرٍ

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ أَرْبَعِينَ سَنَةً آمَنَهُ اللهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَلاَيَا مِنَ الْجُنُونِ وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ وَإِذَا بَلَغَ الْخَمْسِينَ لَيَّنَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ حِسَابَهُ وَإِذَا بَلَغَ السِّتِّينَ رَزَقَهُ اللهُ إِنَابَةً يُحِبُّهُ عَلَيْهَا وَإِذَا بَلَغَ السَّبْعِينَ أَحَبَّهُ اللهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ وَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ تَقَبَّلَ اللهُ مِنْهُ حَسَنَاتِهِ وَمَحَا عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَإِذَا بَلَغَ التِّسْعِينَ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللهُ فِي الأَرْضِ وَشُفِّعَ فِي أَهْلِهِ. (٥٣٦٩)

٨١٨٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمٌ ثَنَا الْفَرَجُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدالله الْعَامِرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدالله بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدالله بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٥٣٦٩)

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (عبيدالله) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٥٦٢٦) طبعة الموسوعة الحديثية.

٨١٨٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ أَبِي ذَرَّةَ الأَنْصَارِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ

عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ مُعَمَّرٍ يُعَمَّرُ فِي الإِسْلاَمِ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلاَ صَرَفَ اللهُ عَنْهُ ثَلاَثَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْبَلاَءِ الْجُنُونَ وَالْجُذَامَ وَالْبَرَصَ فَإِذَا بَلَغَ خَمْسِينَ سَنَةً لَيَّنَ اللهِ عَلَيْهِ الْحِسَابَ فَإِذَا بَلَغَ سِتِّينَ رَزَقَهُ اللهُ الإِنَابَةَ إِلَيْهِ بِمَا يُحِبُّ فَإِذَا بَلَغَ سَبْعِينَ سَنَةً أَحَبَّهُ اللهُ وَأَحَبَّهُ أَهْلُ السَّمَاء فَإِذَا بَلَغَ الثَّمَانِينَ قَبلَ اللهُ حَسَنَاتِهِ وَتَجَاوَزَ عَنْ سَيِّئَاتِهِ فَإِذَا بَلَغَ تِسْعِينَ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَسُمِّيَ أَسِيرَ اللهُ فِي أَرْضِهِ وَشَفَعَ لأَهْلِ بَيْتِهِ. (١٢٨٠٢)

١٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٨٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو عَبْدالرَّحْمَن ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلاَنَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهُ ﷺ: مَنْ أَتَتْ عَلَيْهِ سِتُّونَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. (٧٩١٤)

٨١٨٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ ثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: مَنْ عَمَّرَهُ اللهِ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللهِ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. (٩٠٢٥)

٨١٨٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا خَلَفٌ قَالَ ثَنَا أَبو مَعْشَرٍ

عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: مَـنْ عَمَّـرَ سِـتِّينَ سَـنَةً أَوْ سَبْعِينَ سَنَةً فَقَدْ عُذِرَ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ. (٨٨٨٣)

٥- باب في فضل من مات يوم الجمعة، ومن مات غريباً

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا هِشَامٌ يَعْنِـي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَـا مِـنْ مُسْـلِمٍ يَمُـوتُ يَـوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ وَقَاهُ اللهُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ. (٦٢٩٤)

٨١٨٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبِي، ثَنَـا سُـرَيْجٌ ثَنَـا بَقِيَّـةُ عَـنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَبِيلٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَنْ مَـاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ. (٦٣٥٩)

٨١٨٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِـي الْعَبَّاسِ ثَنَا بَقِيَّةُ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سَعِيدٍ التُّجِيبِيُّ سَمِعْتُ أَبَا قَبِيلٍ الْمِصْرِيَّ يَقُولُ

سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَـنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ. (٦٧٥٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْـنُ لَهِيعَـةَ حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِالله عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو قَالَ تُوُفِّيَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَـةِ فَصَلَّى عَلَيْـهِ رَسُـولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا لَيْتَهُ مَاتَ فِي غَيْرِ مَوْلِدِهِ فَقَـالَ رَجُـلٌ مِـنَ النَّـاسِ لِـمَ يَـا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تُوُفِّيَ فِي غَيْرِ مَوْلِـدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ. (٦٣٦٩)

٦ـ باب ما جاء في المحتضر وتلقينه كلمة التوحيد وحضور الصالحين عنده وعرق جبينه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٩١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَـا بِشْـرُ بْـنُ الْمُفَضَّلِ ثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لا إِلَـهَ إِلاَّ اللهِ. (١٠٥٧٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٩٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَـا أَبُـو سَعِيدٍ مَوْلَـى بَنِـي هَاشِمٍ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي الْحُسَامِ عَـنْ عَمْـرِو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْـنِ مُطْعِـمٍ أَنَّ عُثْمَـانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم قَالَ تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَاذَا يُنْجِينَا مِمَّـا

يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِي أَنْفُسِنَا

فَقَالَ أَبو بَكْرٍ رَضِي اللهُ عَنهم: قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ يُنْجيكُـمْ مِـنْ ذَلِكَ أَنْ تَقُولُوا مَا أَمَرْتُ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَم يَقُلْهُ. (٣٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَطَلحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم

٨١٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا عَبْـدالله بْـنُ نُمَـيْرٍ عَـنْ مُجَالِدٍ[١] عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابرِ بْنِ عَبْدالله قَالَ

سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِي اللهُ عَنْهم يَقُولُ لِطَلْحَةَ بْنِ عُبَيْـدِاللهِ مَا لِي أَرَاكَ قَدْ شَعِثْتَ وَاغْبَرَرْتَ مُنْذُ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَعَلَّكَ سَاءكَ يَـا طَلْحَةُ إِمَارَةُ ابْنِ عَمِّكَ قَالَ مَعَاذَ اللهِ إِنِّي لأَجْدَرُكُمْ أَنْ لاَ أَفْعَلَ ذَلِـكَ إِنِّـي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا أَحَدٌ عِنْدَ حَضْـرَةِ الْمَوْتِ إِلاَ وَجَدَ رُوحَهُ لَهَا رَوْحًا حِينَ تَخْرُجُ مِنْ جَسَدِهِ وَكَـانَتْ لَـهُ نُـورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَمْ أَسْأَلْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْهَا وَلَمْ يُخْبرْنِي بهَـا فَذَلِـكَ الَّـذِي دَخلَنِي قَالَ عُمَرُ رَضِي اللهُ عَنْهم فَأَنَا أَعْلَمُهَا قَالَ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ فَمَا هِيَ قَالَ هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي قَالَهَا لِعَمِّهِ لا إِلَهَ إِلاّ اللهِ قَالَ طَلْحَةُ صَدَقْتَ. (١٨٢)

٨١٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْـمَاعِيلَ ثَنَـا عَامِرٌ وثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ رَجُلٍ عَـنِ الشَّـعْبِيِّ قَالَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى لفظ (مجاهد) وهو خطأ، صوابه مـا أثبـت، تصويبـه مـن «أطراف المسند» (٥/ ٢٢) و«المسند» (١٨٧) طبعة الموسوعة الحديثية.

مَرَّ عُمَرُ بطَلْحَةَ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ قَالَ مَرَّ عُمَرُ بطَلْحَةَ فرآهُ مُهْتَمًّا قَالَ لَعَلَّكَ سَاءَكَ إِمَارَةُ ابْنِ عَمِّكَ قَالَ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهم فقَالَ لاَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا الرَّجُلُ عِنْدَ مَوْتِهِ إلاَ كَانَتْ نُورًا فِي صَحِيفَتِهِ أَوْ وَجَدَ لَهَا رَوْحًا عِنْدَ الْمَوْتِ قَالَ عُمَرُ أَنَا أُخبِرُكَ بهَا هِيَ الْكَلِمَةُ الَّتِي أَرَادَ بهَا عَمَّهُ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إلاّ اللهِ قَالَ فَكَأَنَّمَا كُشِفَ عَنِّي غِطَاءٌ قَالَ صَدَقْتَ لَوْ عَلِمَ كَلِمَةً هِيَ أَفْضَلُ مِنْهَا لأَمَرَهُ بِهَا. (٢٤٤)

٨١٩٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْبَاطٌ ثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

رَأَى عُمَرُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِاللهِ ثَقِيلاً فَقَالَ مَا لَكَ يَا أَبَا فُلاَنٍ لَعَلَّكَ سَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ يَا أَبَا فُلاَنٍ قَالَ لاَ إلاَ أَنِّي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا: مَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهُ إلاَ الْقُدْرَةُ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إلاَ أَشْرَقَ لَهَا لَوْنُهُ وَنَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِنِّي لأَعْلَمُ مَا هِيَ قَالَ وَمَا هِيَ قَالَ تَعْلَمُ كَلِمَةً أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ عِنْدَ الْمَوْتِ لا إِلَهَ إلاّ اللهُ قَالَ طَلْحَةُ صَدَقْتَ هِيَ وَاللهِ هِيَ. (١٣١٢)

٨١٩٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا صَالِحُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم رَآهُ كَئِيبًا فَقَالَ مَا لَكَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ كَئِيبًا لَعَلَّهُ

سَاءَتْكَ إِمْرَةُ ابْنِ عَمِّكَ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ قَالَ لاَ وَأَثْنَى عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: كَلِمَةٌ لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ عِنْدَ مَوْتِهِ إِلاَّ فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَتَهُ وَأَشْرَقَ لَوْنُهُ فَمَا مَنَعَنِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا إِلاَّ الْقُدْرَةُ عَلَيْهَا حَتَّى مَاتَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِنِّي لأَعْلَمُهَا فَقَالَ لَهُ طَلْحَةُ وَمَا هِيَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هَلْ تَعْلَمُ كَلِمَةً هِيَ أَعْظَمَ مِنْ كَلِمَةٍ أَمَرَ بِهَا عَمَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ فَقَالَ طَلْحَةُ هِيَ وَاللهِ هِيَ. (١٣١٤)

٨١٩٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الْخَفَّافُ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ:

أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ إِلاَّ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَا أُحَدِّثُكَ مَا هِيَ هِيَ كَلِمَةُ الإِخْلاَصِ الَّتِي أَعَزَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَهِيَ كَلِمَةُ التَّقْوَى الَّتِي أَلاَصَ عَلَيْهَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَمَّهُ أَبَا طَالِبٍ عِنْدَ الْمَوْتِ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ. (٤١٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (٥) (مج١) (ص٤٥) قد أسلفنا ذكره أيضاً. في باب فيما جاء في نعيم الموحدين...الخ. فَلْيُعْلَمْ.

٤- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٩٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ

عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ كَانَ آخِرُ كَلاَمِهِ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ

وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ. (٢١١١٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: لهذا الحديث طرق. قد قدمناها في (باب فيما جاء في نعيم الموحدين وثوابهم ووعيد المشركين وعقابهم) (مج١) (ص٤٥).

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨١٩٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ يَعُودُهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا خَالُ قُلْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله فَقَالَ أَوَخَالٌ أَنَا أَوْ عَمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ بَلْ خَالٌ فَقَالَ لَهُ قَوْلُ لا إِلَهَ إِلاَّ الله هُوَ خَيْرٌ لِي قَالَ نَعَمْ. (١٢٠٨٥)

٨٢٠٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ عَادَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ يَا خَالُ قُلْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله فَقَالَ أَخَالٌ أَمْ عَمٌّ فَقَالَ: لاَ بَلْ خَالٌ قَالَ فَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَ لا إِلَهَ إِلاَّ الله فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَعَمْ. (١٢١٠٤)

٨٢٠١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: عَادَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ يَا خَالُ قُلْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله قَالَ خَالٌ أَمْ عَمٌّ قَالَ بَلْ خَالٌ قَالَ وَخَيْرٌ لِي أَنْ أَقُولَهَا قَالَ

نَعَمْ. (١٣٣٢٤)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٠٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلاَمًا يَهُودِيًّا كَانَ يَضَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَضُوءَهُ وَيُنَاوِلُهُ نَعْلَيْهِ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَبُوهُ قَاعِدٌ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: يَا فُلاَنُ قُلْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَسَكَتَ أَبُوهُ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ فَقَالَ أَبُوهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ الْغُلامُ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ الله وَأَنَّكَ رَسُولُ الله فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَخْرَجَهُ بِي مِنَ النَّارِ. (١٢٣٣٠)

٨٢٠٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ. (١٢٣٣٠)

٨٢٠٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلاَمًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ: فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْلاَمِ فَنَظَرَ الْغُلاَمُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ. (١٢٨٩٦)

٨٢٠٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ جَبْرٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ عَادَ النَّبِيُّ ﷺ غُلاَمًا كَانَ يَخْدُمُهُ يَهُودِيًّا فَقَالَ لَهُ: قُلْ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ فَجَعَلَ يُنْظَرُ إِلَى أَبِيهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ قَالَ فَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ صَلُّوا عَلَى أَخِيكُمْ وَقَالَ غَيْرُ أَسْوَدَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ قُلْ مَا يَقُولُ لَكَ مُحَمَّدٌ. (١٣٢٣٩)

٨٢٠٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ غُلاَمًا يَهُودِيًّا كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمْ فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ. (١٣٤٦٦)

٨٢٠٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ غُلاَمًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرِضَ: فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِالْمَوْتِ فَدَعَاهُ إِلَى الإِسْلاَمِ فَنَظَرَ الْغُلاَمُ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ أَطِعْ أَبَا الْقَاسِمِ فَأَسْلَمَ ثُمَّ مَاتَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ يَقُولُ الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ. (١٣٤٦٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ زَاذَانَ أَبِي عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٠٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ

عَنْ زَاذَانَ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: مَنْ لُقِّنَ عِنْدَ الْمَوْتِ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ. (١٥٣٢٩)

٨- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٠٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُنَّا نُؤْذِنُهُ لِمَنْ حُضِرَ مِنْ مَوْتَانَا فَيَأْتِيهِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ فَيَحْضُرُهُ وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ وَيَنْتَظِرُ مَوْتَهُ قَالَ فَكَانَ ذَلِكَ رُبَّمَا حَبَسَهُ الْحَبْسَ الطَّوِيلَ فَشَقَّ عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْنَا أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللهِ أَنْ لاَ نُؤْذِنَهُ بِالْمَيِّتِ حَتَّى يَمُوتَ قَالَ فَكُنَّا إِذَا مَاتَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذَنَّاهُ بِهِ فَجَاءَ فِي أَهْلِهِ فَاسْتَغْفَرَ لَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ إِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَشْهَدَهُ انْتَظَرَ شُهُودَهُ وَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَنْصَرِفَ انْصَرَفَ قَالَ فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ طَبَقَةً أُخْرَى قَالَ فَقُلْنَا أَرْفَقُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْمِلَ مَوْتَانَا إِلَى بَيْتِهِ وَلاَ نُشْخِصَهُ وَلاَ نُعَنِّيَهُ قَالَ فَفَعَلْنَا ذَلِكَ فَكَانَ الأَمْرُ. (١١٢٠٢)

٩- مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢١٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا مُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّه كَانَ بِخُرَاسَانَ فَعَادَ أَخًا لَهُ وَهُوَ مَرِيضٌ فَوَجَدَهُ بِالْمَوْتِ وَإِذَا هُوَ يَعْرَقُ جَبِينُهُ فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ. (٢١٩٤٤)

٨٢١١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ وَأَبُو دَاوُدَ ثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ يَعْنِي الضُّبَعِيَّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ عَادَ أَخًا لَهُ فَرَأَى جَبِينَهُ يَعْرَقُ فَقَالَ اللهُ أَكْبَرُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَوْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ. (٢١٩٦٩)

٨٢١٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ. (٢١٨٨٦)

٧ـ باب قراءة يس عند المحتضر ونزع الروح وتغميض عيني الميت والدعاء له

١- مِنْ مُسْنَدِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢١٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَارِمٌ ثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: الْبَقَرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ وَذُرْوَتُهُ نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكًا وَاسْتُخْرِجَتْ ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ الْحَيُّ

الْقَيُّومُ﴾ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَوُصِلَتْ بِهَا أَوْ فَوُصِلَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَيس قَلْبُ الْقُرْآنِ لاَ يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَالدَّارَ الآخِرَة إِلاَّ غُفِرَ لَهُ وَاقْرَءُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ. (١٩٤١٥)

٨٢١٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَارِمٌ ثَنَا عَبْدُالله بْنُ الْمُبَارَكِ ثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: اقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ يَعْنِي يس. (١٩٤١٦)

٨٢١٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا عَبْدُالله وَعَتَّابٌ ثَنَا عَبْدُالله بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: اقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي يس. (١٩٤٢٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ الْمَشْيَخَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم

٨٢١٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو الْمُغِيرَةِ ثَنَا صَفْوَانُ

حَدَّثَنِي الْمَشْيَخَةُ أَنَّهُمْ حَضَرُوا غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ الثُّمَالِيَّ حِينَ اشْتَدَّ سَوْقُهُ فَقَالَ: هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ يس قَالَ فَقَرَأَهَا صَالِحُ بْنُ شُرَيْحٍ السَّكُونِيُّ فَلَمَّا بَلَغَ أَرْبَعِينَ مِنْهَا قُبِضَ قَالَ فَكَانَ الْمَشْيَخَةُ يَقُولُونَ إِذَا قُرِئَتْ عِنْدَ الْمَيِّتِ خُفِّفَ عَنْهُ بِهَا قَالَ صَفْوَانُ وَقَرَأَهَا عِيسَى بْنُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ ابْنِ مَعْبَدٍ. (١٦٣٥٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢١٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنا سُكَيْنٌ قَالَ ذَكَرَ ذَاكَ أَبِي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَمْ يَلْقَ ابْنُ آدَمَ شَيْئًا قَطُّ مُذْ خَلَقَهُ اللهُ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ثُمَّ إِنَّ الْمَوْتَ لأَهْوَنُ مِمَّا بَعْدَهُ. (١٢١٠٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢١٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ ذَلِكَ يَعْنِي لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ قَالَتْ فَاطِمَةُ وَا كَرْبَاهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا بُنَيَّةُ إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ بِأَبِيكِ مَا لَيْسَ اللهُ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا لِمُوَافَاةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (١١٩٨٣)

٨٢١٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفٌ ثَنَا الْمُبَارَكُ حَدَّثَنِي ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَالَتْ فَاطِمَةُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١١٩٨٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٢٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ قَـدَحٌ فِيـهِ مَاءٌ فَيُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَـاءِ ثُـمَّ يَقُـولُ اللّهُـمَّ أَعِنِّـي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. (٢٣٢٢٠)

٨٢٢١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمٌ الخُزَاعِي قَـالَ ثَنَـا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ الهَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْـدَهُ قَـدَحٌ فِيهِ مَاءٌ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ وَهُوَ يَقُولُ اللّهُـمَّ أَعِنِّـي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. (٢٤٠٢١)

٨٢٢٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَنْصُـورُ بْـنُ سَـلَمَةَ قَـالَ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ قَـدَحٌ فِيـهِ مَاءٌ وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِيهِ فَيَمْسَحُ بِهِ وَجْهَهُ وَيَقُولُ اللّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى سَـكَرَاتِ الْمَوْتِ. (٢٣٣٤١)

٨٢٢٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِـمٌ[1] ثَنَـا لَيْـثٌ عَـنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أُسَامَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْـدَهُ قَـدَحٌ فِيهِ مَاءٌ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ وَيَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ وَهُوَ يَقُولُ اللّهُـمَّ أَعِنِّـي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. (٢٤٠٢١)

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (هشيم) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطـراف المسند» (٩/ ٢٠٧-٢٠٨) و«المسند» (٢٥١٧٦) طبعة الموسوعة الحديثية.

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٢٢٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَمُوتُ وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ فَيُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ اللّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى سَكَرَاتِ الْمَوْتِ. (٢٣٢٢٠)

٨٢٢٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدالرَّحْمَن بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ[1]،

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ قُبِضَ أَوْ مَاتَ وَهُوَ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي فَلاَ أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لأَحَدٍ أَبدًا بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ. (٢٣٣٤٢)

٧- مِنْ مُسْنَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٢٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا قَزَعَةُ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الأَعْرَجُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ وَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّهُ يُؤَمَّنُ عَلَى مَا قَالَ أَهْلُ الْمَيِّتِ. (١٦٥١٣)

---

(١) سقط من المطبوع لفظ (عن أبيه) وهو خطأ، صوابه إثباتها، تصويبه من «أطراف المسند» (٩/ ٢١٢) و«المسند» (٢٤٣٥٤) طبعة الموسوعة الحديثية.

٨- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٢٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ أَوِ الْمَرِيضَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ فَقَالَ قُولِي اللّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً قَالَتْ فَقُلْتُ فَأَعْقَبَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ. (٢٥٢٨٩)

٨٢٢٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ عَلَى مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ أَقُولُ قَالَ قُولِي اللّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ صَالِحَةً قَالَتْ فَأَعْقَبَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ. (٢٥٣٩٢)

٨٢٢٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ أَوِ الْمَرِيضَ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ. (٢٥٥١٤)

٨٢٣٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا

أَبو إِسْحَاقَ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلاَبَـةَ عَـنْ قَبِيصَـةَ ابْـنِ ذُؤَيْبٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَـى أَبِـي سَـلَمَةَ وَقَـدْ شَـقَّ بَصَرُهُ فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَـهُ الْبَصَـرُ فَضَـجَّ نَـاسٌ مِـنْ أَهْلِهِ فَقَالَ لاَ تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُـونَ عَلَـى مَـا تَقُولُونَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْـهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ افْسَحْ فِـي قَـبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ. (٢٥٣٣٢)

٨ـ باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض يجعل له فيها حاجة وما جاء في موت الفجأة

١- مِنْ مُسْنَدِ مَطَرِ بنِ عُكَامِس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٣١- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ[1]، ثَنَا أَبو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَـيْبَةَ ثَنَـا أَبُـو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ: إِذَا قَضَـى الله مِيتَـةَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً. (٢٠٩٨٠)

٨٢٣٢- (٢) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَـرٍ الْوَرَكَـانِيُّ ثَنَـا

---

(١) هذا الحديث والذي يليه وقعا في المطبوع على أنهما من «المسند» فقـال: (حدثنـا عبدالله حدثني أبي ثنا محمد) وهو خطأ صوابه أنه من زيادات عبـدالله بـن الإمـام أحمـد علـى «المسـند»، فصوابـه مـا أثبـت، تصويبـه مـن «الأطـراف» (٥/ ٢٨٠) و«المسند» (٢١٩٨٣، ٢١٩٨٤) طبعة الموسوعة الحديثية.

حُدَيْجٌ(١) أَبو سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لاَ يُقَدَّرُ لأَحَدٍ يَمُوتُ بِأَرْضٍ إِلاَ حُبِّبَتْ إِلَيْهِ وَجُعِلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةٌ. (٢٠٩٨١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عَزَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٣٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ

عَنْ أَبِي عَزَّةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَرَادَ قَبْضَ رُوحِ عَبْدٍ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ فِيهَا أَوْ قَالَ بِهَا حَاجَةً. (١٤٩٩٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٣٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عُبَيْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ مَوْتِ الْفَجْأَةِ فَقَالَ: رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةُ أَسَفٍ لِفَاجِرٍ. (٢٣٨٩١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (خديج) وهو خطأ، تصويبه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ٢٨٠) و«المسند» (٢١٩٨٤) طبعة الموسوعة الحديثية.

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ وَحَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٤٩٤٩)

٨٢٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَوْتِ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ. (١٤٩٥٠)

٨٢٣٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِي وكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ وَحَدَّثَ بِهِ مَرَّةً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٤٩٤٩)

٨٢٣٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَوْتِ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ. (١٤٩٥٠)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٣٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ أَخْبَرَنَا أَبو قَبِيلٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَبْدِالله

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرو بْنِ الْعَاصِي: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ اسْتَعَاذَ مِنْ سَبْعِ مَوْتَاتٍ مَوْتِ الْفَجْأَةِ وَمِنْ لَدْغِ الْحَيَّةِ وَمِنَ السَّبُعِ وَمِنَ الْحَرَقِ وَمِنَ الْغَرَقِ

وَمِنْ أَنْ يَخِرَّ عَلَى شَيْءٍ أَوْ يَخِرَّ عَلَيْهِ شَيْءٌ وَمِنَ الْقَتْلِ عِنْدَ فِرَارِ الزَّحْفِ. (٦٣٠٦)

٩ـ باب ما يراه المحتضر ومصير الروح بعد مفارقة الجسد وفيه ما سنذكره إن شاء الله تعالى في أبواب عذاب القبر

١- مِنْ مُسْنَدِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٤٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَاذَانَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدْ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ وَكَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الأَرْضِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ عَلَيْهِ السَّلامَ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ قَالَ فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ وَفِي ذَلِكَ الْحَنُوطِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ قَالَ فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلاَ يَمُرُّونَ يَعْنِي بِهَا عَلَى مَلاَ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ إِلاَ قَالُوا مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ فَيَقُولُونَ فُلاَنُ بْنُ

فُلاَنِ بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللهُ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَا دِينُكَ فَيَقُولُ دِينِيَ الإِسْلاَمُ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ فَيَقُولُ هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَقُولاَنِ لَهُ وَمَا عِلْمُكَ فَيَقُولُ قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ فَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ أَنْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ قَالَ فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ قَالَ وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرِّيحِ فَيَقُولُ أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ فَيَقُولُ لَهُ مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالْخَيْرِ فَيَقُولُ أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ فَيَقُولُ رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي قَالَ وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلاَئِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللهِ وَغَضَبٍ قَالَ فَتُفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلاَ يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلأٍ مِنَ

الْمَلاَئِكَةِ إِلاَ قَالُوا مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ فَيَقُولُونَ فُـلاَنُ بْـنُ فُـلاَنٍ بِـأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يُنْتَهَـى بِـهِ إِلَـى السَّـمَاءِ الدُّنْيَـا فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَلاَ يُفْتَحُ لَـهُ ثُـمَّ قَـرَأَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ ﴿لاَ تُفَتَّـحُ لَهُـمْ أَبْـوَابُ السَّمَاءِ وَلاَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ فَيَقُـولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الأَرْضِ السُّفْلَى فَتُطْرَحُ رُوحُـهُ طَرْحًـا ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيـهِ مَلَكَـانِ فَيُجْلِسَـانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَنْ رَبُّكَ فَيَقُولُ هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي فَيَقُولاَنِ لَهُ مَـا دِينُـكَ فَيَقُـولُ هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي فَيَقُولاَنِ لَهُ مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ فَيَقُولُ هَاهْ هَاهْ لاَ أَدْرِي فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ وَافْتَحُوا لَـهُ بَابًا إِلَى النَّارِ فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلاَعُهُ وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَـابِ مُنْتِـنُ الرِّيـحِ فَيَقُـولُ أَبْشِـرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِـيءُ بِالشَّـرِّ فَيَقُـولُ أَنَـا عَمَلُـكَ الْخَبِيـثُ فَيَقُـولُ رَبِّ لاَ تُقِـمِ السَّـاعَةَ. (١٧٨٠٣)

٨٢٤١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا الأَعْمَشُ ثَنَـا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عُمَرَ زَاذَانَ قَالَ

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَـعَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فِـي جِنَـازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدْ قَالَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا مَعَهُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ: فَيَنْتَزِعُهَا تَتَقَطَّعُ مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالْعَصَبُ قَالَ

أَبِي وَكَذَا قَالَ زَائِدَةُ. (١٧٨٠٣)

٨٢٤٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا زَائِدَةُ ثَنَا سُلَيْمَانُ الأَعْمَشُ ثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا زَاذَانُ قَالَ

قَالَ الْبَرَاءُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَار فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَ أَنَّهُ قَالَ: وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ حَسَنُ الثِّيَابِ حَسَنُ الْوَجْهِ وَقَالَ فِي الْكَافِرِ وَتَمَثَّلَ لَهُ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ. (١٧٨٠٣)

٨٢٤٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَاذَانَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُول اللهِ ﷺ إِلَى جِنَازَةٍ فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْقَبْرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ وَهُوَ يُلْحَدُ لَهُ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ثَلاَثَ مِرَارٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي إِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ وَانْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا تَنَزَّلَتْ إِلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ كَأَنَّ عَلَى وُجُوهِهِمُ الشَّمْسَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ كَفَنٌ وَحَنُوطٌ فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ حَتَّى إِذَا خَرَجَ رُوحُهُ صَلَّى عَلَيْهِ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَابٍ إِلاَ وَهُمْ يَدْعُونَ اللهَ أَنْ يُعْرَجَ بِرُوحِهِ مِنْ قِبَلِهِمْ فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ قَالُوا رَبِّ عَبْدُكَ فُلاَنٌ فَيَقُولُ أَرْجِعُوهُ فَإِنِّي عَهِدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى قَالَ فَإِنَّهُ يَسْمَعُ خَفْقَ نِعَال أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ فَيَأْتِيهِ آتٍ فَيَقُولُ مَنْ رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ فَيَقُولُ رَبِّيَ اللهُ وَدِينِيَ الإِسْلاَمُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَيَنْتَهِرُهُ فَيَقُولُ مَنْ رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ وَهِيَ آخِرُ فِتْنَةٍ

تُعْرَضُ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الله عَـزَّ وَجَـلَّ ﴿يُثَبِّتُ الله الَّذِيـنَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَة﴾ فَيَقُولُ رَبِّيَ الله وَدِينِـيَ الإِسْلاَمُ وَنَبِيِّي مُحَمَّدٌ ﷺ فَيَقُولُ لَهُ صَدَقْـتَ ثُـمَّ يَأْتِيـهِ آتٍ حَسَـنُ الْوَجْـهِ طَيِّبُ الرِّيحِ حَسَنُ الثِّيَابِ فَيَقُولُ أَبْشِرْ بِكَرَامَةٍ مِنَ الله وَنَعِيـمٍ مُقِيـمٍ فَيَقُـولُ وَأَنْتَ فَبَشَّرَكَ الله بِخَيْرٍ مَـنْ أَنْـتَ فَيَقُـولُ أَنَـا عَمَلُـكَ الصَّـالِحُ كُنْـتَ وَالله سَرِيعًا فِي طَاعَةِ الله بَطِيئًا عَنْ مَعْصِيَةِ الله فَجَزَاكَ الله خَيْرًا ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ مِنَ الْجَنَّةِ وَبَابٌ مِنَ النَّار فَيُقَالُ هَذَا كَانَ مَنْزِلَكَ لَوْ عَصَيْتَ الله أَبْدَلَـكَ الله بِهِ هَذَا فَإِذَا رَأَى مَا فِي الْجَنَّةِ قَالَ رَبِّ عَجِّلْ قِيَامَ السَّاعَةِ كَيْمَا أَرْجِـعَ إِلَـى أَهْلِي وَمَالِي فَيُقَالُ لَهُ اسْكُنْ وَإِنَّ الْكَـافِرَ إِذَا كَـانَ فِـي انْقِطَـاعٍ مِـنَ الدُّنْيَـا وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَة نَزَلَتْ عَلَيْهِ مَلاَئِكَةٌ غِـلاَظٌ شِـدَادٌ فَـانْتَزَعُوا رُوحَـهُ كَمَـا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ الْكَثِيرُ الشُّعْبِ مِنَ الصُّوفِ الْمُبْتَلِّ وَتُنْزَعُ نَفْسُهُ مَـعَ الْعُـرُوق فَيَلْعَنُهُ كُلُّ مَلَكٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَكُلُّ مَلَكٍ فِي السَّمَاءِ وَتُغْلَقُ أَبْـوَابُ السَّمَاءِ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ بَـابٍ إِلاَ وَهُـمْ يَدْعُـونَ الله أَنْ لاَ تَعْـرُجَ رُوحُـهُ مِـنْ قِبَلِهِمْ فَإِذَا عُرِجَ بِرُوحِهِ قَالُوا رَبِّ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ عَبْدُكَ قَالَ أَرْجِعُـوهُ فَـإِنِّي عَهِدْتُ إِلَيْهِمْ أَنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ وَمِنْهَا أُخرِجُهُمْ تَـارَةً أُخْـرَى قَالَ فَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَال أَصْحَابِهِ إِذَا وَلَّوْا عَنْهُ قَالَ فَيَأْتِيهِ آتٍ فَيَقُولُ مَــنْ رَبُّكَ مَا دِينُكَ مَنْ نَبِيُّكَ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي فَيَقُولُ لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَـوْتَ وَيَأْتِيـهِ آتٍ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيـحُ الثِّيَـابِ مُنْتِـنُ الرِّيـحِ فَيَقُـولُ أَبْشِـرْ بِهَـوَانٍ مِـنَ الله وَعَذَابٍ مُقِيمٍ فَيَقُولُ وَأَنْتَ فَبَشَّرَكَ الله بِالشَّرِّ مَنْ أَنْــتَ فَيَقُـولُ أَنَـا عَمَلُـكَ الْخَبِيثُ كُنْتَ بَطِيئًا عَنْ طَاعَةِ الله سَرِيعًا فِي مَعْصِيَةِ الله فَجَزَاكَ الله شَرًّا ثُمَّ يُقَيَّضُ لَهُ أَعْمَى أَصَمُّ أَبْكَمُ فِي يَدِهِ مِرْزَبَةٌ لَوْ ضُـرِبَ بِهَـا جَبَـلٌ كَـانَ تُرَابًـا

فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً حَتَّى يَصِيرَ تُرَابًا ثُمَّ يُعِيدُهُ اللهُ كَمَا كَانَ فَيَضْرِبُهُ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ثُـمَّ يُفْتَـحُ لَهُ بَابٌ مِنَ النَّارِ وَيُمَهَّدُ مِنْ فُرُشِ النَّارِ. (١٧٨٧٢)

٨٢٤٤- (٥) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، وحدثنَـاه أَبُـو الرَّبِيـعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَاذَانَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ مِثْلَهُ. (١٧٨٧٢)

٨٢٤٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنِ الْمِنْهَالِ عَنْ زَاذَانَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْـنِ عَـازِبٍ قَـالَ: خَرَجْنَـا مَـعَ رَسُـولِ اللهِ ﷺ فِـي جِنَـازَةٍ فَوَجَدْنَا الْقَبْرَ وَلَمَّا يُلْحَدْ فَجَلَسَ وَجَلَسْنَا. (١٧٨٨٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفي الباب سوى ما ذكرنا هنـا وسـنذكره فـي أبواب عذاب القبر (مج٦) (ص٣٤٤)، إن شاء الله تعالى، وبه الثقـة وعليـه التكلان.

١٠- باب في أمور تتعلق بالأرواح

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعبْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِيَ أَبِيَ، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ ثَنَا مَعْمَـرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

قَالَتْ أُمُّ مُبَشِّرٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَهُوَ شَاكٍ اقْرَأْ عَلَى ابْنِي السَّلاَمَ تَعْنِي مُبَشِّرًا فَقَالَ يَغْفِرُ اللهُ لَكِ يَا أُمَّ مُبَشِّرٍ أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُسْلِمِ طَيْرٌ تَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهَـا اللهُ عَـزَّ وَجَـلَّ

إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَتْ صَدَقْتَ فَأَسْتَغْفِرُ اللهَ. (١٥٢١٦)

٨٢٤٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ كَعْبٍ

أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ إِذَا مَاتَ طَائِرٌ يَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ اللهُ. (١٥٢١٧)

٨٢٤٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ يَعْنِي الشَّافِعِيَّ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ. (١٥٢١٨)

٨٢٤٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَنْبَأَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهَا اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يبعثُهُ. (١٥٢٢٧)

٨٢٥٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ

الْمُسْلِمِ طَيْرٌ يَعْلُقُ بِشَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ. (١٥٢٢٠)

٨٢٥١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ ثَنَا أَبو أُوَيْسٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِالله الأَنْصَارِيُّ

أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَيْرٌ يَعْلُقُ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يُرْجِعَهُ الله تَعَالَى إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ. (١٥٢٣١)

٨٢٥٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِيهِ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ يَعْنِي أَنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي طَائِرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ نَسَمَةٌ تَعْلُقُ فِي ثَمَرَةٍ أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ. (٢٥٩١٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُالله بنِ عَمرو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا دَرَّاجٌ عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدَفِيِّ

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي عَنْ رَسُولُ الله ﷺ قَالَ: إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ تَلْتَقِي عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ مَا رَأَى أَحَدُهُمْ صَاحِبَهُ قَطُّ. (٦٣٤٧)

٨٢٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ عَنْ عِيسَى بْنِ هِلَالٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْـنِ عَمْـرِو بْـنِ الْعَـاصِ قَـالَ: قَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ: إِنَّ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ لَتَلْتَقِيَانِ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَـا رَأَى وَاحِـدٌ مِنْهُمَـا صَاحِبَـهُ. (٦٧٥١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٥٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا سُفْيَانُ

عَمَّنْ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَعْمَـالَكُمْ تُعْـرَضُ عَلَى أَقَارِبِكُمْ وَعَشَائِرِكُمْ مِنَ الأَمْوَاتِ فَإِنْ كَانَ خَيْرًا اسْتَبْشَرُوا بِهِ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالُوا اللَّهُمَّ لاَ تُمِتْهُمْ حَتَّى تَهْدِيَهُمْ كَمَا هَدَيْتَنَا. (١٢٢٢٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٥٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا حَسَنٌ قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَـةَ قَالَ ثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّهُ سَمِعَ دُرَّةَ بِنْـتَ مُعَـاذٍ تُحَدِّثُ

عَنْ أُمِّ هَانِئٍ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَتَزَاوَرُ إِذَا مِتْنَا وَيَرَى بَعْضُنَـا بَعْضًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: تَكُونُ النَّسَمُ طَيْرًا تَعْلُقُ بِالشَّجَرِ حَتَّى إِذَا كَانُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَخَلَتْ كُلُّ نَفْسٍ فِي جَسَدِهَا. (٢٦١١٩)

٥- مِنْ مُسْنَدِ صَخْرٍ الغَامِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٥٧- (١) حَدَّثَنَـا عَبْـدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبِـيَ، ثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ مُقَـاتِلٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ ثَنَا يُوسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْمَاجِشُونُ قَالَ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْـنِ عَبْـدِ اللهِ وَهُـوَ

يَمُوتُ فَقُلْتُ: أَقْرِئْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنِّي السَّلاَمَ. (١٨٦٦٣)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٥٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا أَبو عَامِرٍ ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ حَسَنٍ الْحَارِثِيُّ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَّا قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ نَسِيتُ اسْمَهُ وَلَكِنِ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ أَوِ ابْنُ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمَيِّتَ يَعْرِفُ مَنْ يَحْمِلُهُ وَمَنْ يُغَسِّلُهُ وَمَنْ يُدَلِّيهِ فِي قَبْرِهِ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. (١٠٥٧٤)

٨٢٥٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَمَّادٌ الْخَيَّاطُ ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ الأَحْوَلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ فُلاَنُ بْنُ مُعَاوِيَةَ أَوْ مُعَاوِيَةُ بْنُ فُلاَنٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: الْمَيِّتُ يَعْرِفُ مَنْ يُغَسِّلُهُ وَيَحْمِلُهُ وَيُدَلِّيهِ قَالَ فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِ أَبِي سَعِيدٍ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ فَمَرَّ أَبو سَعِيدٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١١١٧٢)

١١ـ باب المبادرة إلى تجهيز الميت وقضاء دينه

١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ بنِ أبي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ قَالَ عَبْدالله وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِالله

الْجُهَنِيُّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِـي طَـالِبٍ رَضِـيَ اللهُ عَنْهـم أَنَّ رَسُـولُ اللهِ ﷺ قَالَ: ثَلاَثَةٌ يَا عَلِـيُّ لاَ تُؤَخِّرْهُـنَّ الصَّـلاَةُ إِذَا أَتَـتْ وَالْجَنَـازَةُ إِذَا حَضَـرَتْ وَالأَيِّمُ إِذَا وَجَدَتْ كُفُؤًا. (٧٨٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْـهُ: هَـذَا الْحَدِيـثُ قَـدْ ذَكَرْنَـاهُ أَيْضَـاً فِيمَـا سَبَقْ فَلْيُعْلَمْ.

٢- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـيَ، ثَنَـا مُحَمَّـدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ ثَنَـا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ

عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ فَقَالَ: هَاهُنَا أَحَـدٌ مِنْ بَنِي فُلاَنٍ قَالُوا نَعَمْ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ مُحْتَبَسٌ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ فِي دَيْنٍ عَلَيْهِ. (١٩٢٦٥)

٨٢٦٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـيَ، ثَنَـا يَحْيَـى عَـنْ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَامِرٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى الْفَجْرَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَـالَ هَاهُنَا مِنْ بَنِي فُلاَنٍ أَحَدٌ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ رَجُـلٌ هُـوَ ذَا فَكَـأَنِّي أَسْـمَعُ صَـوْتَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ حُبِسَ عَلَى بَابِ الْجَنَّـةِ بِدَيْـنٍ كَـانَ عَلَيْـهِ. (١٩٢٩٨)

٨٢٦٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ثَنَـا الثَّـوْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الشَّعْبِيِّ عَن سَمْعَانَ بْنِ مُشَنَّجٍ

عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبيِّ ﷺ فِي جَنَــازَةٍ فقَـالَ أَهَاهُنَـا مِنْ بَنِي فُلاَنٍ أَحَدٌ قَالَهَا ثَلاَثًا فقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ: مَـا مَنعَـكَ فِـي الْمَرَّتَيْنِ الأُولَيَيْنِ أَنْ تَكُونَ أَجَبْتَنِي أَمَا إِنِّي لَمْ أُنوِّهْ بِـكَ إلاَّ لِخَيْرٍ إِنَّ فُلاَنًـا الرَجُلِ مِنهُمْ مَاتَ إِنَّهُ مَأْسُورٌ بدَيْنِهِ قَالَ: قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ أَهْلَهُ وَمَنْ يَتحَزَّنُ لَهُ قَضَوْا عَنْه حَتَّى مَا جَاءَ أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ. (١٩٣٦٥)

٨٢٦٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبو عَوَانَــةَ عَـن فِرَاسٍ عَن الشَّعْبِيِّ

عَن سَمُرَةَ فَذكَرَ الْحَدِيثَ. (١٩٣٦٥)

٨٢٦٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا أَبو سُفْيَانَ الْمَعْمَرِيُّ عَن سُفْيَانَ عَن أَبيهِ عَن الشَّعْبِيِّ عَن سَمْعَانَ بْنِ مُشَنَّجٍ

عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ فذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٩٣٦٥)

٨٢٦٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا أَبو بَكرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَـا وَكِيعٌ عَن أَبِيهِ عَن سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ

عَن الشَّعْبِيِّ فَذكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي فَقَالَ لَمْ أَسْـمَعْهُ مِـنْ وَكِيعٍ. (١٩٣٦٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَـا أَبـو دَاوُدَ الْحَفَـرِيُّ عَـنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَفسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَـانَ

عَلَيْهِ دَيْنٌ. (٩٣٠٢)

٨٢٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو نُعَيْمٍ قَالاَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: نَفسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ. (٩٧٧٠)

٨٢٦٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْسَ فِيهِ عَنْ أَبِيهِ مِثْلَهُ. (٩٧٧٠)

٨٢٧٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ[١]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ تَزَالُ نَفْسُ ابْنِ آدَمَ مُعَلَّقَةً بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ. (١٠١٩٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ سَعدِ بنِ الأَطْوَلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٧١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ أَبِي جَعْفَرٍ[٢] عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ الأَطْوَلِ قَالَ: مَاتَ أَخِي وَتَرَكَ ثَلاثمائَةِ دِينَارٍ وَتَرَكَ وَلَدًا

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (أبي معبد) وهو خطأ صوابه ما أثبت تصويبه من «المسند» (١٠٥٩٩) طبعة الموسوعة الحديثية.

(٢) تحرف في المطبوع إلى (عبدالملك بن جعفر) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطرف» (٢/ ٤٣١).

صِغَارًا فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَاذْهَبْ فَاقْضِ عَنْهُ قَالَ فَذَهَبْتُ فَقَضَيْتُ عَنْهُ ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ وَلَمْ يَبْقَ إِلاَّ امْرَأَةٌ تَدَّعِي دِينَارَيْنِ وَلَيْسَتْ لَهَا بَيِّنَةٌ قَالَ أَعْطِهَا فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ. (١٦٥٩٣)

٨٢٧٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ أَبو جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ سَعْدِ بْنِ الأَطْوَلِ أَنَّ أَخَاهُ مَاتَ وَتَرَكَ ثَلاَثَ مِائَةِ دِرْهَمٍ وَتَرَكَ عِيَالاً فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَهَا عَلَى عِيَالِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَاقْضِ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَدْ أَدَّيْتُ عَنْهُ إِلاَّ دِينَارَيْنِ ادَّعَتْهُمَا امْرَأَةٌ وَلَيْسَ لَهَا بَيِّنَةٌ قَالَ فَأَعْطِهَا فَإِنَّهَا مُحِقَّةٌ. (١٩٢١٩)

٨٢٧٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. (١٩٢١٩)

١٢- باب تسجية الميت والرخصة في تقبيله

١ - مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّيَ بِثَوْبِ حِبَرَةٍ. (٢٣٤٤٠)

٨٢٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ

وَعَبْدُ الأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ: **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُجِّيَ فِي ثَوْبِ حِبَرَةٍ.** (٢٤٠٤٣)

٨٢٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: **أُدْرِجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَوْبٍ حِبَرَةٍ ثُمَّ أُخِذَ عَنْهُ** قَالَ الْقَاسِمُ إِنَّ بَقَايَا ذَلِكَ الثَّوْبِ لَعِنْدَنَا بَعْدُ. (٢٤١١٩)

٨٢٧٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَحَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ: **سُجِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ مَاتَ بِثَوْبٍ حِبَرَةٍ.** (٢٥١١٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٧٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: **أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَتَيَمَّمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجًّى بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى ثُمَّ قَالَ بِأَبِي وَأُمِّي وَاللهِ لاَ يَجْمَعُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ أَبَدًا أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي قَدْ كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مِتَّهَا.** (٢٣٧١٨)

٨٢٧٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِيَ، ثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

قَالَ حَدَّثَنِي أَبو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَنُوسَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ: أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ وَقَالَ وَانَبِيَّاهْ وَاخَلِيلاَهْ وَاصَفِيَّاهْ. (٢٢٩٠٢)

٨٢٨٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ. (١٩٢٢)

٨٢٨١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ

كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعُمَرُ يُحَدِّثُ النَّاسَ فَمَضَى حَتَّى أَتَى الْبَيْتَ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ بُرْدَ حِبَرَةٍ كَانَ مُسَجًّى بِهِ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ يُقَبِّلُهُ ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لاَ يَجْمَعُ اللهُ عَلَيْهِ مَوْتَتَيْنِ لَقَدْ مِتَّ الْمَوْتَةَ الَّتِي لاَ تَمُوتُ بَعْدَهَا. (٢٩٢٧)

٨٢٨٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ:

أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ دَخَلَ أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ الْمَسْجِدَ وَعُمَرُ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (٢٩٢٧)

٨٢٨٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ

عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ

كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَشَفَ عَنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ بُرْدَ حِبَرَةٍ كَانَ مُسَجًّى عَلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ. (٣٢٩١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٢٨٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِيَ أَبِيَ، ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ حَتَّى رَأَيْتُ الدُّمُوعَ تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ. (٢٣٠٣٦)

٨٢٨٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِيَ أَبِيَ، ثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ حَتَّى رَأَيْتُ الدُّمُوعَ تَسِيلُ عَلَى وَجْهِهِ. (٢٣١٥١)

٨٢٨٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِيَ أَبِيَ، ثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالاَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُ وَقَالَ وَكِيعٌ قَالَتْ قَبَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ قَالَتْ فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ عَلَى خَدَّيْهِ يَعْنِي عُثْمَانَ قَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ وَعَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ أَوْ قَالَ وَهُوَ يَبْكِي. (٢٤٥٣٠)

أبواب البكاء على الميت والحداد والنعي

١- باب ما لا يجوز من البكاء على الميت

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى ثنا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدالله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. (٣٤٧٦)

٨٢٨٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدالله بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدالله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ الْجُيُوبَ وَلَطَمَ الْخُدُودَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. (٣٩٠٢)

٨٢٨٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدالله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. (٣٩٩٧)

٨٢٩٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ عَبْدالله بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدالله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ. (٤١٣١)

٨٢٩١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ أَنَّهُ قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ سُلَيْمَانُ وَأَحْسَبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. (٤١٩٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٩٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ فَجَعَلَتْ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى مَنْ قُتِلَ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَلَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ قَالَ ثُمَّ نَامَ فَاسْتَنْبَهَ وَهُنَّ يَبْكِينَ قَالَ فَهُنَّ الْيَوْمَ إِذَا يَبْكِينَ يَنْدُبْنَ بِحَمْزَةَ. (٤٧٤٢)

٨٢٩٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا رَجَعَ مِنْ أُحُدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ فَقَالَ لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الأَنْصَارِ فَجِئْنَ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ قَالَ فَانْتَبَهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَسَمِعَهُنَّ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: وَيْحَهُنَّ لَمْ يَزَلْنَ يَبْكِينَ بَعْدُ مُنْذُ اللَّيْلَةِ مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ. (٥٣٠٧)

٨٢٩٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ثَنَا أُسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَمِعَ نِسَاءً مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَى هَلْكَاهُنَّ فَقَالَ لَكِنْ حَمْزَةُ لاَ بَوَاكِيَ لَهُ فَجِئْنَ نِسَاءُ الأَنْصَارِ يَبْكِينَ عَلَى حَمْزَةَ عِنْدَهُ فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: يَا وَيْحَهُنَّ أَنْتُنَّ هَاهُنَا تَبْكِينَ حَتَّى الآنَ مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ وَلاَ يَبْكِينَ عَلَى هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ. (٥٤٠٨)

٨٢٩٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَوْ قُمْتَ بِنَا مَعَهَا قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَبَضَ عَلَيْهَا قَبْضًا شَدِيدًا فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَقَابِرِ سَمِعَ رَنَّةً مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ قَابِضٌ عَلَى يَدِي فَاسْتَدَارَنِي فَاسْتَقْبَلَهَا فَقَالَ لَهَا شَرًّا وَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُتْبَعَ جِنَازَةٌ مَعَهَا رَنَّةٌ. (٥٤١٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٢٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَوْسٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَبَكَتْ عَلَيْهِ أُمُّ وَلَدِهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ لَهَا: أَمَا بَلَغَكِ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ فَسَأَلْتُهَا فَقَالَتْ لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَلَقَ وَحَلَقَ وَخَرَقَ. (١٨٧١٤)

٨٢٩٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَبَكَوْا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ امْرَأَتَهُ فَقَالَتْ مَنْ حَلَقَ أَوْ خَرَقَ أَوْ سَلَقَ. (١٨٧١٨)

٨٢٩٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْفٍ عَنْ خَالِدٍ الأَحْدَبِ

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَبَكَوْا عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّنْ حَلَقَ أَوْ خَرَقَ أَوْ سَلَقَ. (١٨٧١٩)

٨٢٩٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي حَرِيزٍ أَنَّ

أَبَا بُرْدَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: أَوْصَى أَبُو مُوسَى حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَقَالَ: إِذَا انْطَلَقْتُمْ بِجِنَازَتِي فَأَسْرِعُوا الْمَشْيَ وَلاَ يَتَّبِعُنِي مُجَمَّرٌ وَلاَ تَجْعَلُوا فِي لَحْدِي شَيْئًا يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ التُّرَابِ وَلاَ تَجْعَلُوا عَلَى قَبْرِي بِنَاءً وَأُشْهِدُكُمْ أَنَّنِي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ حَالِقَةٍ أَوْ سَالِقَةٍ أَوْ خَارِقَةٍ قَالُوا أَوَ سَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا قَالَ نَعَمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٨٧٢٦)

٨٣٠٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَن إِبْرَاهِيمَ

عَن يَزِيدَ بْنِ أَوْسٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَبَكَوْا عَلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي

بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلُوا عَنْ ذَلِكَ امْرَأَتَهُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ أَمَا عَلِمْتُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ. (١٨٧٩٠)

٨٣٠١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ عَن عَوْفٍ قَالَ سَمِعْتُ خَالِدًا الأَحْدَبَ

عَن صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَبَكَوْا عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ مِمَّا بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ

قَالَ عَبْدُاللهِ قَالَ أَبي وحَدَّثنا بِهِمَا عَفَّانُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ فِيهِمَا جَمِيعًا مِمَّنْ حَلَقَ أَوْ سَلَقَ أَوْ خَرَقَ. (١٨٧٩١)

٨٣٠٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَن إِبْرَاهِيمَ عَن سَهْمِ بْنِ مِنْجَابٍ

عَن الْقَرْثَعِ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ أَبو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ صَاحَتِ امْرَأَتُهُ فَقَالَ لَهَا أَمَا عَلِمْتِ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ بَلَى ثُمَّ سَكَتَتْ فَلَمَّا مَاتَ قِيلَ لَهَا أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ قَالَ إِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ أَوْ خَرَقَ أَوْ سَلَقَ. (١٨٨٠٠)

٨٣٠٣- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا شَرِيكٌ عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَن عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَن أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَخَرَقَ وَسَلَقَ. (١٨٨٥٩)

٨٣٠٤- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا أَبِي

قَالَ ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ قَالَ ثَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ

عَن صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ اللهُ مِنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَرِئَ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ. (١٨٨٩٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٣٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَتْ: كَانَ فِيهِ النِّيَاحَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ آلَ فُلاَنٍ فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلاَ بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلاَّ آلَ فُلاَنٍ. (٢٦٠٣٥)

٨٣٠٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كَانَ تَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ عَلَيْنَا فِي الْبَيْعَةِ أَنْ لاَ نَنُوحَ فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا غَيْرَ خَمْسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ وَامْرَأَةُ مُعَاذٍ وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى. (٢٦٠٤٢)

٨٣٠٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ ثَنَا عَاصِمٌ الأَحْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَأَخَذَ عَلَيْنَا فِيمَا أَخَذَ أَنْ لاَ نَنُوحَ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِنَّ آلَ فُلاَنٍ أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَفِيهِمْ مَأْتَمٌ فَلاَ أُبَايِعُكَ حَتَّى أُسْعِدَهُمْ كَمَا أَسْعَدُونِي فَقَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَافَقَهَا عَلَى ذَلِكَ فَذَهَبَتْ فَأَسْعَدَتْهُمْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَبَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ فَمَا وَفَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا غَيْرُ تِلْكَ وَغَيْرُ أُمِّ سُلَيْمٍ بِنْتِ مِلْحَانَ. (٢٦٠٤٤)

٨٣٠٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ وَحَبِيبٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ فِيمَا أَخَذَ أَنْ لاَ يَنُحْنَ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدَتْنِي أَفَلاَ أُسْعِدُهَا فَقَبَضَتْ يَدَهَا وَقَبَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ فَلَمْ يُبَايِعْهَا. (٢٦٠٤٥)

٨٣٠٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْنَا عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لاَ تَنُحْنَ فَمَا وَفَتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسِ نِسْوَةٍ. (١٩٨٦١)

٨٣١٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لاَ يُشْرِكْنَ بِاللهِ شَيْئًا﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَتْ: كَانَ مِنْهُ النِّيَاحَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِلاَّ آلَ فُلاَنٍ فَإِنَّهُمْ قَدْ كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ

فَلاَ بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أُسْعِدَهُمْ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلاَّ آلَ فُلاَنٍ. (١٩٨٦٦)

٨٣١١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ ثَنَا أَبُو زَيْدٍ ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: كُنْتُ فِيمَنْ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ فَكَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لاَ نَنُوحَ وَلاَ نُحَدِّثَ مِنَ الرِّجَالِ إِلاَّ مَحْرَمًا. (١٩٨٦٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَلِهَذَا الحَدِيثِ أَيْضاً طُرُقٌ أَسْلَفْنَاهَا: فِي أَبْوَابِ العِيدَيْنِ (مج٥) (ص٤٢٣)، فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣١٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

وَعَبْدِاللهِ بْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْرَفُ فِي وَجْهِهِ الْحُزْنُ قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطَّلِعُ مِنْ شَقِّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ فَذَكَرَ مِنْ بُكَائِهِنَّ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْهَاهُنَّ فَذَهَبَ الرَّجُلُ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَإِنَّهُنَّ لَمْ يُطِعْنَهُ حَتَّى كَانَ فِي الثَّالِثَةِ فَزَعَمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ احْثُوا فِي وُجُوهِهِنَّ التُّرَابَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ أَرْغَمَ اللهُ بِأَنْفِكَ وَاللهِ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ مَا قَالَ لَكَ وَلاَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. (٢٣١٧٧)

٨٣١٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا أَتَى قَتْلُ جَعْفَرٍ عَرَفْنَا فِي رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحُزْنَ قَالَتْ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولُ اللهِ إِنَّ النِّسَاءَ قَدْ غَلَبْنَنَا وَفتَنَّنَا قَالَ فَارْجِعْ إِلَيْهِنَّ فَأَسْكِتْهُنَّ قَالَ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجعَ فقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ يَقُولُ وَرُبَّمَا ضَرَّ التَّكَلُّفُ أَهْلَهُ قَالَ فَاذْهَبْ فَأَسْكِتْهُنَّ فَإِنْ أَبَيْنَ فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ قَالَتْ قُلْتُ فِي نَفْسِي أَبْعَدَكَ اللهُ فَوَاللهِ مَا تَرَكْتَ نَفْسَكَ وَمَا أَنْتَ بِمُطِيعٍ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لاَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَحْثُوَ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ. (٢٥١٥٩)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣١٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّازَّقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لاَ يَنُحْنَ فَقُلْنَ: يَا رَسُولُ اللهِ إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدْنَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَفَنُسْعِدُهُنَّ فِي الإِسْلاَمِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لاَ إِسْعَادَ فِي الإِسْلاَمِ وَلاَ شِغَارَ وَلاَ عَقْرَ فِي الإِسْلاَمِ وَلاَ جَلَبَ فِي الإِسْلاَمِ وَلاَ جَنَبَ وَمَنِ انْتَهَبَ فَلَيْسَ مِنَّا. (١٢٥٥٩)

٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣١٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ يَعْنِي الرَّازِيَّ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لاَ شَكَّ إِلاَّ أَنَّهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَالْوَاشِمَةَ

وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. (٦٢٤)

٨٣١٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ لِلْحُسْنِ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. (٨٠٣)

٨٣١٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ثَنَا عَامِرٌ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُطْعِمَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَالْحَالَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ قَالَ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ. (٩٣٣)

٨٣١٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُتَوَشِّمَةَ وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ. (١٢٢٢)

٨٣١٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا هُشَيْمٌ ثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْحَارِثِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ

وَشَاهِدَيْهِ وَكَاتِبَهُ وَالْمُحِلَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ. (١٢٩٤)

٨٣٢٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ

عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَعَنَ مُحَمَّدٌ ﷺ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدَهُ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُتَوَشِّمَةَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ قُلْتُ إِلاَّ مِنْ دَاءٍ قَالَ نَعَمْ وَالْحَالَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ وَقَالَ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ وَلَمْ يَقُلْ لَعَنَ فَقُلْتُ مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ الْحَارِثُ الأَعْوَرُ الْهَمْدَانِيُّ. (١٠٦٥)

٨- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٣٢١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ غَرِيبٌ وَمَاتَ بِأَرْضِ غُرْبَةٍ فَأَفَضْتُ بُكَاءً فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي مِنَ الصَّعِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا قَدْ أَخْرَجَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ قَالَتْ فَلَمْ أَبْكِ عَلَيْهِ. (٢٥٢٦٧)

٩- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٣٢٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِاللهِ مَوْلَى الصَّهْبَاءِ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قَالَ

النَّوْحُ. (٢٥٤٩٥)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٢٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ ثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ يَعْنِي إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدالله بْنِ دِينَارٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي حَرِيزٍ مَوْلَى مُعَاوِيَةَ قَالَ

خَطَبَ النَّاسَ مُعَاوِيَةُ بِحِمْصَ فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ سَبْعَةَ أَشْيَاءَ وَإِنِّي أَبْلِغُكُمْ ذَلِكَ وَأَنْهَاكُمْ عَنْهُ مِنْهُنَّ النَّوْحُ وَالشِّعْرُ وَالتَّصَاوِيرُ وَالتَّبَرُّجُ وَجُلُودُ السِّبَاعِ وَالذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ. (١٦٣٢٧)

فصل منه

١ـ فيما ورد من التغليظ في النياحة والنائحة والمستمعة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٢٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا عِمْرَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي مِرَايَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لاَ تُصَلِّي الْمَلاَئِكَةُ عَلَى نَائِحَةٍ وَلاَ عَلَى مُرِنَّةٍ. (٨٣٩١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٢٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: اثْنَانِ هُمَا كُفْرٌ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. (٨٥٥١)

٨٣٢٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اِثْنَتَانِ هُمَا بِالنَّاسِ كُفْرٌ نِيَاحَةٌ عَلَى الْمَيِّتِ وَطَعْنٌ فِي النَّسَبِ. (٩٣١٣)

٨٣٢٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ. (١٠٠٣٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٢٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يَعْنِي ابْنَ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ. (١١١٩٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ عَجْلاَنَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَسَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

قَالَ أَبِي قُلْتُ لِيَحْيَى كِلاَهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ قَالَ شُعْبَتَانِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُهُمَا النَّاسُ أَبَدًا النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي النَّسَبِ. (٩٢٠٥)

٨٣٣٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ التَّعْيِيرُ فِي الأَحْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ وَالأَنْوَاءُ وَأَجْرَبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً مَنْ أَجْرَبَ الْبَعِيرَ الأَوَّلَ. (٧٥٦٧)

٨٣٣١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رِبْعِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَقَ عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ثَلاَثٌ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُهُنَّ أَهْلُ الإِسْلاَمِ النِّيَاحَةُ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالأَنْوَاءِ وَكَذَا قُلْتُ لِسَعِيدٍ وَمَا هُوَ قَالَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ يَا آلَ فُلاَنٍ يَا آلَ فُلاَنٍ يَا آلَ فُلاَنٍ. (٧٢٤٤)

٨٣٣٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنْبَأَنِي قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي لَنْ يَدَعُوهَا التَّطَاعُنُ فِي الأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ وَمُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا اشْتَرَيْتَ بَعِيرًا أَجْرَبَ أَوْ فَجَرِبَ فَجَعَلْتَهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَجَرِبَتْ مَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٨٩٩٧)

٨٣٣٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ

يَدْعُوهُنَّ التَّطَاعُنُ فِي الأَنْسَابِ وَالنِّيَاحَةُ وَمُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا وَالْعَدْوَى الرَّجُلُ يَشْتَرِي الْبَعِيرَ الأَجْرَبَ فَيَجْعَلُهُ فِي مِائَةِ بَعِيرٍ فَتَجْرَبُ فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (٩٤٩٤)

٨٣٣٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الرَّبِيعِ وَكَانَ يُقَاعِدُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ. (٩٤٩٨)

٨٣٣٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَنْ يَدَعَهُنَّ النَّاسُ النِّيَاحَةُ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ وَالأَنْوَاءُ يَقُولُ الرَّجُلُ سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا وَالإِعْدَاءُ أُجْرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةً فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ. (١٠٣٨٩)

٨٣٣٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْوَلِيدِ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَدَنِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعٌ لاَ يَدَعُهَا النَّاسُ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ النِّيَاحَةُ وَالتَّعَايُرُ فِي الأَحْسَابِ وَقَوْلُهُمْ سُقِينَا بِنَوْءِ كَذَا وَالْعَدْوَى جَرِبَ بَعِيرٌ فَأَجْرَبَ مِائَةَ بَعِيرٍ فَمَنْ أَجْرَبَ الأَوَّلَ. (١٠٤٥١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا

مُوسَى أَخْبَرَنِي أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَلاَمٍ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعٌ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يُتْرَكْنَ الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَالنَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ أَوْ دِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ. (٢١٨٢٩)

٨٣٣٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا عَلِيٌّ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلاَمٍ عَنْ أَبِي سَلاَمٍ قَالَ

قَالَ أَبُو مَالِكٍ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ فِي أُمَّتِي أَرْبَعًا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لَيْسُوا بِتَارِكِيهِنَّ الْفَخْرُ بِالأَحْسَابِ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ فَإِنَّ النَّائِحَةَ إِنْ لَمْ تَتُبْ قَبْلَ أَنْ تَمُوتَ فَإِنَّهَا تَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلُ مِنْ قَطِرَانٍ ثُمَّ يُعْلَى عَلَيْهَا دِرْعٌ مِنْ لَهَبِ النَّارِ. (٢١٨٣٠)

٨٣٣٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلاَمٍ

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ لاَ يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الأَحْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهَا سَرَابِيلُ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ. (٢١٨٣٧)

٢ـ باب ما جاء في أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ وعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٣٤٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عَمْرٍو عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبْرٍ فَقَالَ إِنَّ هَـذَا لَيُعَـذَّبُ الآنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدالرَّحْمَنِ إِنَّـهُ وَهِـلَ إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ هَذَا لَيُعَذَّبُ الآنَ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ. (٤٦٣٣)

٨٣٤١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدَةُ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ وَهِلَ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَـرَأَتْ هَـذِهِ الآيَـةَ ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾. (٤٧١٩)

٨٣٤٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُـوبُ ثَنَـا عَـاصِمُ بْـنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ. (٥٩٠٦)

٨٣٤٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا أَبُو شُعْبَةَ الطَّحَّانُ جَارُ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ قَالَ

كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَصِيـحُ فَبَعَـثَ إِلَيْـهِ فَأَسْكَتَهُ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدالرَّحْمَنِ لِمَ أَسْكَتَّهُ قَالَ إِنَّهُ يَتَأَذَّى بِـهِ الْمَيِّـتُ حَتَّـى يُدْخَلَ قَبْرَهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي أُصَلِّي مَعَكَ الصُّبْـحَ ثُـمَّ أَلْتَفِـتُ فَـلاَ أَرَى وَجْـهَ جَلِيسِي ثُمَّ أَحْيَانًا تُسْفِرُ قَالَ كَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَحْبَبْـتُ أَنْ

أُصَلِّيهَا كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهَا. (٥٩١٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ وَهُوَ رَقَمْ (٤) قَدْ ذَكَرْنَاهُ أَيْضاً فِيمَا سَبَقْ فَلْيُعْلَمْ.

٨٣٤٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدالله بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ

كُنْتُ عِنْدَ عَبْدالله بْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ ابْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدُهُ قَالَ فَأُرَاهُ أَخْبَرَهُ بمَكَان ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِي وَكُنْتُ بَيْنَهُمَا فَإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّار فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاء أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَأَرْسَلَهَا عَبْدالله مُرْسَلَةً قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاء إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ لِي انْطَلِقْ فَاعْلَمْ مَنْ ذَاكَ فَانْطَلَقْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مَنْ ذَاكَ وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ فَقَالَ مُرُوهُ فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَقُلْتُ إِنَّ مَعَهُ أَهْلَهُ قَالَ وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ وَرُبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ مَرَّةً فَلْيَلْحَقْ بِنَا فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمَدِينَةَ لَمْ يَلْبَثْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ فَجَاءَ صُهَيْبٌ فَقَالَ وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ فَقَالَ عُمَرُ أَلَمْ تَعْلَمْ أَوَلَمْ تَسْمَعْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاء أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَأَمَّا عَبْدالله فَأَرْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ بِبَعْضِ بُكَاء فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَذَكَرْتُ لَهَا قَوْلَ عُمَرَ فَقَالَتْ لاَ وَالله مَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاء أَحَدٍ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْكَافِرَ لَيَزِيدُهُ الله عَزَّ وَجَلَّ بِبُكَاء أَهْلِهِ عَذَابًا وَإِنَّ الله لَهُوَ

أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ قَالَ أَيُّوبُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ قَالَ لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبَيْنِ وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ.

٨٣٤٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ أَيُّوبَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ أَلاَ تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. (٢٧٤)

٨٣٤٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لِعَمْرِو ابْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهُهُ أَلاَ تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ. (٢٧٤)

٨٣٤٧- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قِيلَ لَهَا إِنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ قَالَتْ وَهِلَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ إِنَّمَا قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْمَيِّتِ

يَبْكُونَ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِجُرْمِهِ. (٢٣١٦٧)

٨٣٤٨- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذُكِرَ لَهَا

أَنَّ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَغْفِرُ الله لأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا. (٢٣٦١٤)

٨٣٤٩- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ذُكِرَ لَهَا حَدِيثُ

ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ قَالَتْ وَهِلَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ كَمَا وَهِلَ يَوْمَ قَلِيبِ بَدْرٍ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ يَعْنِي الْكَافِرَ. (٢٤٥٧٢)

٨٣٥٠- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ

سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ حِينَ مَاتَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ بُكَاءَ الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ عَذَابٌ لِلْمَيِّتِ فَأَتَيْتُ عَمْرَةَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيَهُودِيَّةٍ إِنَّكُمْ لَتَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ وَقَرَأَتْ (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى). (٢٢٩٨٦)

٨٣٥١- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ قَالَ ثَنَا

هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ

حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّ أَبَا عَبْدالرَّحْمَـنِ يَعْنِـي ابْنَ عُمَرَ أَخْطَأَ سَمْعُهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَجُلاً يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِعَمَلِـهِ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ وَإِنَّهَا وَاللهِ مَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى. (٢٣٤٩٦)

٨٣٥٢- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِهِ ثَنَا عُبَيْـدُاللهِ بْـنُ مُحَمَّـدٍ التَّيْمِـيُّ وَهُـوَ الْعَيْشِـيُّ قَـالَ أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِـي بِيَـدِهِ إِنَّهُـمْ لَيَبْكُـونَ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَيُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِذَنْبِهِ. (٢٣٣٥٥)

٨٣٥٣- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عَبْدالْجَبَّارِ بْنُ وَرْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَ ذُكِرَ لَهَا أَنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ إِنَّمَا قَـالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجُلٍ كَافِرٍ إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ. (٢٣٩٢٨)

٨٣٥٤- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ ثَنَـا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ

أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَـى يَهُودِيَّـةٍ يُبْكَـى عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّكُمْ لَتَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا. (٢٤٩٨٤)

٨٣٥٥- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِـي ثَنَـا حُسَـيْنُ ابْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ فَوَاللهِ مَا هُمَا بِكَاذِبَيْنِ وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ وَلاَ مُتَزَيِّدَيْنِ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَمَرَّ بِأَهْلِهِ وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُعَذِّبُهُ فِي قَبْرِهِ. (٢٥٢٠٥)

٨٣٥٦- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ يُنَحْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٠١١)

٨٣٥٧- (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ ثَنَا أَبُو الأَسْوَدِ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ الْكَافِرُ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَمُوتُ فَيَبْكِيهِ أَهْلُهُ فَيَقُولُونَ الْمُطْعِمُ الْجِفَانَ الْمُقَاتِلُ الَّذِي فَيَزِيدُهُ اللهُ عَذَابًا بِمَا يَقُولُونَ. (٢٣٢٣٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٥٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى ثَنَا شُعْبَةُ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. (١٧٥)

٨٣٥٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. (٢٤٠)

٨٣٦٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ

أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَمَّا عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ فَقَالَ يَا حَفْصَةُ أَمَا سَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ قَالَ وَعَوَّلَ صُهَيْبٌ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ. (٢٥٨)

٨٣٦١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. (٢٩٨)

٨٣٦٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ لَمَّا مَاتَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بُكِيَ عَلَيْهِ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهم إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ. (٣١٦)

٨٣٦٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ وَقَالَ حَجَّاجٌ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ. (٣٣٥)

٨٣٦٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ

قَالَ لِي عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنهم سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. (٣٦٣)

٨٣٦٥- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ قَزَعَةَ قَالَ قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ رَضيَ اللهُ عَنْهُ يُعَذِّبُ اللهُ هَذَا الْمَيِّتَ بِبُكَاءِ هَذَا الْحَيِّ فَقَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ رَضيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَذَبْتُ عَلَى عُمَرَ وَلاَ كَذَبَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. (٢٥٥)

٨٣٦٦- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنهم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ. (٣٤٥)

٨٣٦٧- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَقَالَ سَالِمٌ

فَسَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ عُمَرُ أَرْسِلُوا إِلَيَّ طَبِيبًا يَنْظُرُ إِلَى جُرْحِي هَذَا قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَى طَبِيبٍ مِنَ الْعَرَبِ فَسَقَى عُمَرَ نَبِيذًا فَشُبِّهَ النَّبِيذُ بِالدَّمِ حِينَ خَرَجَ مِنَ الطَّعْنَةِ الَّتِي تَحْتَ السُّرَّةِ قَالَ فَدَعَوْتُ طَبِيبًا

آخَرَ مِنَ الأَنْصَارِ مِنْ بَنِي مُعَاوِيَةَ فَسقَاهُ لَبَنًا فَخَرَجَ اللَّبَنُ مِنَ الطَّعْنَةِ صَلْدًا أَبْيَضَ فَقَالَ لَهُ الطَّبِيبُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اعْهَدْ فَقَالَ عُمَرُ صَدَقَنِي أَخُو بَنِي مُعَاوِيَةَ وَلَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ كَذَّبْتُكَ قَالَ فَبَكَى عَلَيْهِ الْقَوْمُ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ فَقَالَ لاَ تَبْكُوا عَلَيْنَا مَنْ كَانَ بَاكِيًا فَلْيَخْرُجْ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ عَبْدُاللهِ لاَ يُقِرُّ أَنْ يُبْكَى عِنْدَهُ عَلَى هَالِكٍ مِنْ وَلَدِهِ وَلاَ غَيْرِهِمْ. (٢٧٨)

٣- مِنْ مُسْنَدِ الْمُغِيرَةَ بنِ شُعبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٦٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عُبَيْدٍ الطَّائِيِّ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الأَسَدِيِّ قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَنِيحَ عَلَيْهِ فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ النَّوْحِ فِي الإِسْلاَمِ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ أَلاَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ أَلاَ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ يُنَحْ عَلَيْهِ يُعَذَّبْ بِمَا يُنَاحُ بِهِ عَلَيْهِ. (١٧٤٣٨)

٨٣٦٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ

شَهِدْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ خَرَجَ يَوْمًا فَرَقِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُ هَذَا النَّوْحِ فِي الإِسْلاَمِ وَكَانَ مَاتَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَنِيحَ عَلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ

كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّهُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبْ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ. (١٧٤٩٢)

٨٣٧٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِبِيِّ قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مِنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرَظَةُ بْنُ كَعْبٍ الأَنْصَارِيُّ

فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (١٧٥٢٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٧١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَن أَسِيدِ بْنِ أَبِي أَسِيدٍ عَن مُوسَى بْنِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ

عَن أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ إِذَا قَالَتِ النَّائِحَةُ وَاعَضُدَاهُ وَانَاصِرَاهُ وَاكَاسِبَاهُ جُبِذَ الْمَيِّتُ وَقِيلَ لَهُ أَنْتَ عَضُدُهَا أَنْتَ نَاصِرُهَا أَنْتَ كَاسِبُهَا فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللهِ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ فَقَالَ وَيْحَكَ أُحَدِّثُكَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتَقُولُ هَذَا فَأَيُّنَا كَذَبَ فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَلاَ كَذَبَ أَبُو مُوسَى عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٨٨٨٤)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٧٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ صُبَيْحٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَالَ

ذَكَرُوا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالُوا كَيْفَ يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَ عِمْرَانُ قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٩٠٧١)

٦- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا عُمَرُ بْنُ إِبْراهِيمَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنِ الْحَسَنِ

وَعَنْ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ. (١٩٢٥١)

٣- باب الرخصة في البكاء من غير نوح

١- مِنْ مُسْنَدِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبِي ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا ابْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ قَالَتِ امْرَأَتُهُ هَنِيئًا لَكَ يَا ابْنَ مَظْعُونٍ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ نَظْرَةَ غَضَبٍ فَقَالَ لَهَا مَا يُدْرِيكِ فَوَاللهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللهِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي قَالَ عَفَّانُ وَلاَ بِهِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ فَارِسُكَ وَصَاحِبُكَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ قَالَ ذَلِكَ لِعُثْمَانَ وَكَانَ مِنْ خِيَارِهِمْ حَتَّى مَاتَتْ رُقَيَّةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ الْحَقِي بِسَلَفِنَا الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ قَالَ وَبَكَتِ

النِّسَاءُ فَجَعَلَ عُمَرُ يَضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ دَعْهُنَّ يَبْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَهْمَا يَكُنْ مِنَ الْقَلْبِ وَالْعَيْنِ فَمِنَ اللهِ وَالرَّحْمَةِ وَمَهْمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ وَقَعَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ وَفَاطِمَةُ إِلَى جَنْبِهِ تَبْكِي فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ عَيْنَ فَاطِمَةَ بِثَوْبِهِ رَحْمَةً لَهَا. (٢٩٣٨)

٨٣٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ قَالَتِ امْرَأَةٌ هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ عُثْمَانَ بْنَ مَظْعُونٍ فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهَا نَظَرَ غَضْبَانَ فَقَالَ وَمَا يُدْرِيكِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ فَارِسُكَ وَصَاحِبُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاللهِ إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي فَأَشْفَقَ النَّاسُ عَلَى عُثْمَانَ فَلَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحَقِي بِسَلَفِنَا الصَّالِحِ الْخَيْرِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ فَبَكَتِ النِّسَاءُ فَجَعَلَ عُمَرُ يَضْرِبُهُنَّ بِسَوْطِهِ فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ وَقَالَ مَهْلاً يَا عُمَرُ ثُمَّ قَالَ ابْكِينَ وَإِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ مَهْمَا كَانَ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ الرَّحْمَةِ وَمَا كَانَ مِنَ الْيَدِ وَاللِّسَانِ فَمِنَ الشَّيْطَانِ. (٢٠٢٠)

٨٣٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بَعْضِ بَنَاتِهِ وَهِيَ فِي السَّوْقِ فَأَخَذَهَا وَوَضَعَهَا فِي حِجْرِهِ حَتَّى قُبِضَتْ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ

فَقِيلَ لَهَا أَتَبْكِينَ عِنْدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ أَلاَ أَبْكِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْكِي قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْكِ وَهَذِهِ رَحْمَةٌ إِنَّ الْمُؤْمِنَ تَخْرُجُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٢٨٧)

٨٣٧٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بنتاً لَهُ تَقْضِي فَاحْتَضَنَهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ ثَدْيَيْهِ فَمَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ فَصَاحَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَقِيلَ أَتَبْكِي عِنْدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ لَسْتُ أَبْكِي إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ إِنَّ نَفْسَهُ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٢٣٤٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٧٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ وَعَفَّانُ قَالاَ ثَنَا سُلَيْمَانُ وَثَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ عَفَّانُ ثَنَا ثَابِتٌ

ثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُلِدَ لِيَ اللَّيْلَةَ غُلاَمٌ فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ امْرَأَةِ قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ بِالْمَدِينَةِ قَالَ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِيهِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكِيرِهِ وَقَدِ امْتَلأَ الْبَيْتُ دُخَانًا قَالَ فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ فَقُلْتُ يَا أَبَا سَيْفٍ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ فَأَمْسَكَ قَالَ فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَعَا بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ قَالَ أَنَسٌ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ قَالَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلاَ نَقُولُ إِلاَّ مَا يُرْضِي رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَّ وَاللهِ إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ. (١٢٥٤٤)

٨٣٧٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ نَعَمْ أَنَا قَالَ فَانْزِلْ قَالَ فَانْزَلَ فِي قَبْرِهَا. (١١٨٢٧)

٨٣٨٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أُسَامَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ ثُمَّ قَالَ هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ قَالَ سُرَيْجٌ يَعْنِي ذَنْبًا فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ فَانْزِلْ قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. (١٢٩٠٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٨١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عِيسَى عَنْ جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ

عَنْ عَمِّهِ[1] قَالَ دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَيِّتٍ مِنَ الأَنْصَارِ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (جبير بن عتيك عن عمر) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٨/ ٢٥٦) و«المسند» (٢٣٧٥١) طبعة الموسوعة الحديثية.

وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ فَقُلْتُ أَتَبْكُونَ وَهَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُنَّ يَبْكِينَ مَا دَامَ عِنْدَهُنَّ فَإِذَا وَجَبَتْ فَلاَ يَبْكِينَ فَقَالَ جَبْرٌ فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِالعَزِيزِ[1] فَقَالَ لِي مَاذَا وَجَبَتْ قَالَ إِذَا أُدْخِلَ قَبْرَهُ. (٢٢٦٣٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٨٣٨٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاء ابْنِ عَلْقَمَةَ

أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِالسُّوقِ وَمَعَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ إِلَى جَنْبِهِ فَمَرَّ بِجنَازَةٍ يَتْبَعُهَا بُكَاءٌ فَقَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ تَرَكَ أَهْلُ هَذَا الْمَيِّتِ الْبُكَاءَ لَكَانَ خَيْرًا لِمَيِّتِهِمْ فَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ نَعَمْ أَقُولُهُ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَاتَ مَيِّتٌ مِنْ أَهْلِ مَرْوَانَ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَرْوَانُ قُمْ يَا عَبْدَالمَلِكِ فَانْهَهُنَّ أَنْ يَبْكِينَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ دَعْهُنَّ فَإِنَّهُ مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ النَّبِيِّ ﷺ فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالْفُؤَادَ مُصَابٌ وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَمْ قَالَ يَأْثُرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. (٥٦٢٣)

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (عمر بن حميد القرشي) صوابه ما أثبت، وتصويبه من المصدرين السابقين.

٨٣٨٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالـرَّزَّاق أَخْبَرَنَـا ابْـنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ أَخْبَرَهُ

أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الأَزْرَقِ كَانَ جَالِسًا مَعَ عَبْـدالله بْـنِ عُمَـرَ بالسُّـوق فَمُـرَّ بِجنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَعَابَ ذَلِكَ عَبْدالله بْنُ عُمَرَ فَانْتَهَرَهُنَّ فَقَالَ لَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ لاَ تَقُلْ ذَلِكَ فَأَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لَسَمِعْتُهُ يَقُـولُ وَتُوُفِّيَـتِ امْـرَأَةٌ مِنْ كَنَائِنِ مَرْوَانَ وَشَهِدَهَا وَأَمَرَ مَرْوَانُ بِالنِّسَاءِ اللاَتِي يَبْكِينَ يُطْـرَدْنَ فَقَـالَ أَبُو هُرَيْرَةَ دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدالمَلِكِ فَإِنَّـهُ مُـرَّ عَلَـى النَّبِـيِّ ﷺ بِجنَـازَةٍ يُبْكَـى عَلَيْهَا وَأَنَا مَعَهُ وَمَعَهُ عُمَرُ بْـنُ الْخَطَّـابِ فَـانْتَهَرَ عُمَـرُ اللاَتِـي يَبْكِيـنَ مَـعَ الْجِنَازَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَإِنَّ الْعَهْدَ حَدِيثٌ قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَالله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. (٧٣٦٦)

٨٣٨٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا هِشَـامُ ابْنُ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ

عَنْ سَلَمَةَ[١] بْنِ الأَزْرَقِ قَالَ تُوُفِّيَ بَعْضُ كَنَائِنِ مَرْوَانَ فَشَهِدَهَا النَّاسُ وَشَهِدَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَمَعَهَا نِسَاءٌ يَبْكِيـنَ فَـأَمَرَهُنَّ مَـرْوَانُ فَقَـالَ أَبُـو هُرَيْـرَةَ دَعْهُنَّ فَإِنَّهُ مَرَّ عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ جَنَـازَةٌ مَعَهَـا بَـوَاكٍ فَنَهَرَهُـنَّ عُمَـرُ رَحِمَهُ الله فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُنَّ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ وَالْعَيْنَ دَامِعَـةٌ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (عمرو بن الأزرق) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٧/ ٣٠٠).

وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ. (٨٠٥٠)

٨٣٨٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَزْرَقِ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ جَالِسًا ذَاتَ يَوْمٍ بِالسُّوقِ فَمُرَّ بِجِنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا فَعَابَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ وَانْتَهَرَهُمْ فَقَالَ لَهُ سَلَمَةُ بْنُ الأَزْرَقِ لاَ تَقُلْ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ فَأَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ لَسَمِعْتُهُ وَتُوُفِّيَتِ امْرَأَةٌ مِنْ كَنَائِنِ مَرْوَانَ فَشَهِدَهَا مَرْوَانُ فَأَمَرَ بِالنِّسَاءِ اللاَتِي يَبْكِينَ فَضُرِبْنَ فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ دَعْهُنَّ يَا أَبَا عَبْدِالْمَلِكِ فَإِنَّهُ مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا وَأَنَا مَعَهُ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَحِمَهُ اللهُ فَانْتَهَرَ عُمَرُ اللاَتِي يَبْكِينَ مَعَ الْجِنَازَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهُنَّ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَإِنَّ النَّفْسَ مُصَابَةٌ وَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَإِنَّ الْعَهْدَ لَحَدِيثٌ قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَهُ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. (٨٩٢٥)

٨٣٨٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَرَأَى عُمَرُ امْرَأَةً فَصَاحَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَعْهَا يَا عُمَرُ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ. (٩٣٥٤)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ فَمَاتَتِ ابْنَةٌ لَهُ وَكَانَ يَتْبَعُ جِنَازَتَها عَلَى بَغْلَةٍ خَلْفَهَا فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ فَقَالَ لاَ تَرْثِينَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَرَاثِي فَتُفِيضُ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ثُمَّ قَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ قَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَدْعُو ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي الْجِنَازَةِ هَكَذَا. (١٨٣٥١)

٨٣٨٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ قَالَ

خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَّاءَ يَعْنِي سَوْدَاءَ قَالَ فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقُلْنَ لِقَائِدِهِ قَدِّمْهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ فَفَعَلَ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ أَيْنَ الْجِنَازَةُ قَالَ فَقَالَ خَلْفَكَ قَالَ فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تُقَدِّمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ قَالَ فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ وَقَالَ مَرَّةً تَرْثِي فَقَالَ مَهْ أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي لِتُفِضْ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ قَامَ هُنَيْهَةً فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَانْفَتَلَ فَقَالَ أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أُكَبِّرُ الْخَامِسَةَ قَالُوا نَعَمْ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ الرَّابِعَةَ قَامَ هُنَيَّةً فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ جَلَسَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَقَالَ تَلَقَّانَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرٌ أَهْلِيَّةٌ خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ النَّاسُ فِيهَا فَذَبَحُوهَا فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي بِبَعْضِهَا إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ أَهْرِيقُوهَا فَأَهْرَقْنَاهَا وَرَأَيْتُ عَلَى عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى مِطْرَفًا مِنْ خَزٍّ أَخْضَرَ. (١٨٦٠٢)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أُسَامَةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ الأَحْوَلِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ يُحَدِّثُ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْضُ بَنَاتِهِ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا ابْنًا أَوِ ابْنَةً قَدِ احْتُضِرَتْ فَاشْهَدْنَا قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا يَقْرَأُ السَّلامَ وَيَقُولُ إِنَّ للهِ مَا أَخَذَ وَمَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ فَأَرْسَلَتْ تُقْسِمُ عَلَيْهِ فَقَامَ وَقُمْنَا فَرُفِعَ الصَّبِيُّ إِلَى حِجْرِ أَوْ فِي حِجْرِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ وَفِي الْقَوْمِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَأُبَيٌّ أَحْسِبُ فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ مَا هَذَا يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ يَضَعُهَا اللهُ فِي قُلُوبِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ. (٢٠٧٧٧)

٨٣٩٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأُمَيْمَةَ ابْنَةِ زَيْنَبَ وَنَفْسُهَا تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولُ اللهِ أَتَبْكِي أَوَلَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ. (٢٠٧٨٠)

٨٣٩١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَرْسَلَتِ ابْنَــةُ النَّبِـيِّ ﷺ أَنَّ ابْنِـي يُقْبَـضُ فَأْتِنَـا فَأَرْسَلَ بِإِقْرَاءِ السَّلَامِ وَيَقُولُ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أَعْطَـى وَكُـلُّ شَـيْءٍ عِنْـدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى قَالَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّ قَالَ فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ مُعَاذُ ابْنُ جَبَلٍ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ وَسَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ فَأَخَذَ الصَّبِيَّ وَنَفْسُــهُ تَقَعْقَـعُ قَالَ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ سَعْدٌ يَا رَسُولُ اللهِ مَا هَذَا قَالَ هَذِهِ رَحْمَـةٌ جَعَلَهَـا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ. (٢٠٧٩٠)

٨٣٩٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُــو مُعَاوِيَـةَ ثَنَـا عَـاصِمٌ حَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأُمَيْمَةَ بِنْتِ زَيْنَبَ وَنَفْسُــهَا تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ فَقَالَ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى قَالَ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولُ اللهِ أَتَبْكِي أَوَلَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَــا اللهُ فِـي قُلُـوبِ عِبَـادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ. (٢٠٨٠٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَفِي البَابِ عَــنْ عَائِشَــةَ رَضِـيَ اللهُ عَنْهَـا فـي بُكَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ عَلَى سَــعْدُ بْـنُ مُعَـاذٍ رَضِـيَ اللهُ عَنْـهُ وَلَعَلَّنَـا سَنَذْكُرُهُ فِيمَا سَيأتِي فِي بَـابِ غَـزْوَةِ الخَنْـدَقِ (مـج١٧) (ص٣٨٢) إِنْ شَـاءَ اللهُ تَعَالَى وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التُّكلَانُ.

٤- باب ما جاء في نعي الميت

١- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَــا وَكِيـعٌ عَـنْ حَبِيـبِ بْـنِ

سُلَيْمٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ بِلاَلِ بْنِ يَحْيَى الْعَبْسِيِّ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ النَّعْيِ. (٢٢١٨٣)

٨٣٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا حَبِيبُ ابْنُ سُلَيْمٍ الْعَبْسِيُّ عَنْ بِلاَلٍ الْعَبْسِيِّ

عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَاتَ لَهُ مَيِّتٌ قَالَ لاَ تُؤْذِنُوا بِهِ أَحَدًا إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ. (٢٢٣٥٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٣٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْقُدُّوسِ بْنُ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ

سُئِلَ جَابِرٌ عَمَّا يُدْعَى لِلْمَيِّتِ فَقَالَ مَا أَبَاحَ لَنَا فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلاَ أَبُو بَكْرٍ وَلاَ عُمَرُ. (١٤٣١٧)

٥- باب ما جاء في الأحداد على الميت

١- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٣٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ ثَنَا هِشَامٌ وَيَزِيدُ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ يَزِيدُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لاَ تُحِدُّ الْمَرْأَةُ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلاَ تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلاَّ عَصْبًا وَلاَ تَكْتَحِلُ وَلاَ تَمَسُّ طِيبًا إِلاَ عِنْدَ طُهْرِهَا قَالَ يَزِيدُ أَوْ فِي طُهْرِهَا فَإِذَا طَهُرَتْ مِنْ حَيْضِهَا نُبْذَةً مِنْ

قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ. (١٩٨٦٤)

٨٣٩٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ الْمَرْأَةُ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا لاَ تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا إِلاَّ ثَوْبَ عَصْبٍ وَلاَ تَكْتَحِلُ وَلاَ تَطَيَّبُ إِلاَّ عِنْدَ أَدْنَى طُهْرَتِهَا نُبْذَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ. (٢٦٠٤١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٣٩٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ. (٢٢٩٦٣)

٨٣٩٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ ثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عَبْدالله بْن دِينَار قَالَ سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تَقُولُ

قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ حَفْصَةُ أَوْ هُمَا تَقُولاَن قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّام إِلاَّ عَلَى زَوْجِهَا. (٢٤٣٣٨)

٨٤٠٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ. (٢٤٩٢٦)

٨٤٠١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ ثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجِهَا. (٢٥٢٠٧)

٨٤٠٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا

سَمِعَتْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَوْ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ. (٢٥٢٤٧)

٨٤٠٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا

سَمِعَتْ حَفْصَةَ ابْنَةَ عُمَرَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَوْ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. (٢٥٢٤٨)

٨٤٠٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِالرَّحْمَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَوْ حَفْصَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ

لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ. (٢٥٢٤٩)

٨٤٠٥- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ

عَنْ حَفْصَةَ أَوْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ كِلْتَيْهِمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَوْ تُؤْمِنُ بِالله وَرَسُولِهِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ إلاَّ عَلَى زَوْجِهَا. (٢٥٢٥٠)

٨٤٠٦- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدالعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا عَبْدالله بْنُ دِينَارٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ صَفِيَّةَ ابْنَةَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ

عَنْ حَفْصَةَ أَوْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْهُمَا كِلْتَيْهِمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجِهَا. (٢٥٢٥١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ زَيْنَب بِنتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٤٠٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ

أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ لَيَالٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. (٢٥٥٢٩)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ حَبِيبَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٤٠٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدالله بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ

أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالَ أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو أَفْلَحَ وَهُوَ حُمَيْدٌ صَفِيرًا. (٢٥٥٤٠)

٨٤٠٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ

سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ تُوُفِّيَ حَمِيمٌ لأُمِّ حَبِيبَةَ فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْ بِذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِشَيْءٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ حَجَّاجٌ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاَثٍ إِلاَّ عَلَى زَوْجِهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَتْهُ زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. (٢٥٥٤١)

٨٤١٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ

عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ مَاتَ نَسِيبٌ لَهَا أَوْ قَرِيبٌ لَهَا فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْ قَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاَثٍ إلاَّ عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا. (٢٦١٣٠)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٤١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ قَالَ ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدالله بْنِ شَدَّادٍ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْيَوْمَ الثَّالِثَ مِنْ قَتْلِ جَعْفَرٍ فَقَالَ لاَ تَحِدِّي بَعْدَ يَوْمِكِ هَذَا. (٢٥٨٣٦)

٨٤١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَعَفَّانُ قَالُوا ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ قَالَ يَزِيدُ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا الْحَكَمُ وَقَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ عَنْ عَبْدالله بْنِ شَدَّادٍ

عَنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَالَتْ لَمَّا أُصِيبَ جَعْفَرٌ أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَمِّي الْبَسِي ثَوْبَ الْحِدَادِ ثَلاَثًا ثُمَّ اصْنَعِي مَا شِئْتِ قَالَ عَبْدالله و ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكَّارٍ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ مِثْلَهُ. (٢٦١٩٦)

أبواب غسل الميت وتكفينه

١- باب من يليه ورفقه به وستره عليه وثواب ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤١٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدالمَلِكِ قَالَ ثَنَا سَلاَمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ عَنْ عَامِرٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ الْجَزَّارِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الأَمَانَةَ وَلَمْ يُفْشِ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ قَالَ لِيَلِهِ أَقْرَبُكُمْ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ فَإِنْ كَانَ لاَ يَعْلَمُ فَمَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ وَرَعٍ وَأَمَانَةٍ. (٢٣٧٣٥)

٨٤١٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَفَّانُ قَالَ حَدَّثَنِي سَلاَمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ قَالَ

قَالَتْ عَائِشَةُ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا فَأَدَّى فِيهِ الأَمَانَةَ يَعْنِي أَنْ لاَ يُفْشِيَ عَلَيْهِ مَا يَكُونُ مِنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ كَانَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلْيَلِهِ أَقْرَبُ أَهْلِهِ مِنْهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ فَإِنْ كَانَ لاَ يَعْلَمُ فَلْيَلِهِ مِنْكُمْ مَنْ تَرَوْنَ أَنَّ عِنْدَهُ حَظًّا مِنْ وَرَعٍ أَوْ أَمَانَةٍ. (٢٣٧٦٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ بنِ حُدَيجٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤١٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ

سَلَمَةَ قَالَ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ صَالِحٍ أَبِي حُجَيْرٍ

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ[1] قَالَ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا وَكَفَّنَهُ وَتَبِعَهُ وَوَلِيَ جُثَّتَهُ رَجَعَ مَغْفُورًا لَهُ قَالَ أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ قَالَ أَبِي لَيْسَ بِمَرْفُوعٍ. (٢٥٩٩٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤١٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عُتَيٍّ قَالَ رَأَيْتُ شَيْخًا بِالْمَدِينَةِ يَتَكَلَّمُ فَسَأَلْتُ عَنْهُ فَقَالُوا

هَذَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامِ لَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ قَالَ لِبَنِيهِ أَيْ بَنِيَّ إِنِّي أَشْتَهِي مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ فَذَهَبُوا يَطْلُبُونَ لَهُ فَاسْتَقْبَلَتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَمَعَهُمْ أَكْفَانُهُ وَحَنُوطُهُ وَمَعَهُمُ الْفُؤُوسُ وَالْمَسَاحِي وَالْمَكَاتِلُ فَقَالُوا لَهُمْ يَا بَنِي آدَمَ مَا تُرِيدُونَ وَمَا تَطْلُبُونَ أَوْ مَا تُرِيدُونَ وَأَيْنَ تَذْهَبُونَ قَالُوا أَبُونَا مَرِيضٌ فَاشْتَهَى مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ قَالُوا لَهُمُ ارْجِعُوا فَقَدْ قُضِيَ قَضَاءُ أَبِيكُمْ فَجَاءُوا فَلَمَّا رَأَتْهُمْ حَوَّاءُ عَرَفَتْهُمْ فَلَاذَتْ بِآدَمَ فَقَالَ إِلَيْكِ إِلَيْكِ عَنِّي فَإِنِّي إِنَّمَا أُوتِيتُ مِنْ قِبَلِكِ خَلِّي بَيْنِي وَبَيْنَ مَلَائِكَةِ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَقَبَضُوهُ وَغَسَّلُوهُ وَكَفَّنُوهُ وَحَنَّطُوهُ وَحَفَرُوا لَهُ وَأَلْحَدُوا لَهُ وَصَلَّوْا عَلَيْهِ ثُمَّ دَخَلُوا قَبْرَهُ فَوَضَعُوهُ فِي قَبْرِهِ وَوَضَعُوا عَلَيْهِ اللَّبِنَ ثُمَّ خَرَجُوا مِنَ الْقَبْرِ ثُمَّ حَثَوْا عَلَيْهِ التُّرَابَ ثُمَّ قَالُوا يَا بَنِي آدَمَ هَذِهِ سُنَّتُكُمْ. (٢٠٢٨٨)

---

(١) جاءت في المطبوع بلفظ (خديج) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ٣٢٣).

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤١٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفٌ قَالَ ثَنَا ابْنُ عَيَّاشٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لاَ يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلاَّ سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٨٨٨٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ لَهُ طُرُقٌ، سَنَذْكُرُهَا فِيمَا سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالى وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التّكلانُ.

٢- باب ما جاء في غسل أحد الزوجين للآخر

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤١٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْيَوْمِ الَّذِي بُدِئَ فِيهِ فَقُلْتُ وَا رَأْسَاهْ فَقَالَ وَدِدْتُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَهَيَّأْتُكِ وَدَفَنْتُكِ قَالَتْ فَقُلْتُ غَيْرَى كَأَنِّي بِكَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ عَرُوسًا بِبَعْضِ نِسَائِكَ قَالَ وَأَنَا وَا رَأْسَاهْ ادْعُوا إِلَيَّ أَبَاكِ وَأَخَاكِ حَتَّى أَكْتُبَ لأَبِي بَكْرٍ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَيَتَمَنَّى مُتَمَنٍّ أَنَا أَوْلَى وَيَأْبَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلاَّ أَبَا بَكْرٍ. (٢٣٩٦١)

٨٤١٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَجَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ جَنَازَةٍ بِالْبَقِيعِ وَأَنَا أَجِدُ صُدَاعًا فِي رَأْسِي وَأَنَا أَقُولُ وَا رَأْسَاهْ قَالَ بَلْ أَنَا وَا رَأْسَاهْ قَالَ مَا ضَرَّكِ لَوْ مِتِّ قَبْلِي فَغَسَّلْتُكِ وَكَفَّنْتُكِ ثُمَّ صَلَّيْتُ عَلَيْكِ وَدَفَنْتُكِ قُلْتُ لَكِنِّي أَوْ لَكَأَنِّي بِكَ وَاللهِ لَوْ فَعَلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ رَجَعْتَ إِلَى بَيْتِي فَأَعْرَسْتَ فِيهِ بِبَعْضِ نِسَائِكَ قَالَتْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ بُدِئَ بِوَجَعِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. (٢٤٧٢٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤٢٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَي بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ لَمَّا أَرَادُوا غُسْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ اخْتَلَفُوا فِيهِ فَقَالُوا وَاللهِ مَا نَرَى كَيْفَ نَصْنَعُ أَنُجَرِّدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا أَمْ نُغَسِّلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ قَالَتْ فَلَمَّا اخْتَلَفُوا أَرْسَلَ اللهُ عَلَيْهِمُ السِّنَةَ حَتَّى وَاللهِ مَا مِنَ الْقَوْمِ مِنْ رَجُلٍ إِلاَّ ذَقْنُهُ فِي صَدْرِهِ نَائِمًا قَالَتْ ثُمَّ كَلَّمَهُمْ مِنْ نَاحِيَةِ الْبَيْتِ لاَ يَدْرُونَ مَنْ هُوَ فَقَالَ اغْسِلُوا النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ قَالَتْ فَثَارُوا إِلَيْهِ فَغَسَّلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ فِي قَمِيصِهِ يُفَاضُ عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالسِّدْرُ وَيُدَلِّكُهُ الرِّجَالُ بِالْقَمِيصِ وَكَانَتْ تَقُولُ لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنَ الأَمْرِ مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَّلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلاَّ نِسَاؤُهُ. (٢٥١٠٢)

٣- باب صفة غسل الميت غير الشهيد

١- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤٢١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ عَلَيْهَا السَّلَامَ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ وَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ اغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ. (١٩٨٦٠)

٨٤٢٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٩٨٦٥)

٨٤٢٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَخَذَ ابْنُ سِيرِينَ غُسْلَهُ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ غَسَّلْنَا ابْنَةَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَمَرَنَا أَنْ نَغْسِلَهَا بِالسِّدْرِ ثَلَاثًا فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلاَّ فَخَمْسًا فَإِنْ أَنْجَتْ وَإِلاَّ فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَتْ فَرَأَيْنَا أَنَّ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ سَبْعٌ. (١٩٨٧٠)

٨٤٢٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ قَالَ

نُبِّئْتُ أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَنَا أَنْ نَغْسِلَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ وَأَنْ نَجْعَلَ فِي الْغَسْلَةِ الآخِرَةِ شَيْئًا مِنْ سِدْرٍ وَكَافُورٍ. (١٩٨٧١)

٨٤٢٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نُغَسِّلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي فَآذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ قَالَ مُحَمَّدٌ وَحَدَّثَتْنَاهُ حَفْصَةُ قَالَتْ فَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ. (٢٦٠٣٤)

٨٤٢٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ الأَزْرَقُ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا بِسِدْرٍ وَاغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلامُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ. (٢٦٠٣٦)

٨٤٢٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا

وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا. (٢٦٠٣٩)

٨٤٢٨- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَيَزِيدُ ابْنُ هَارُونَ قَالاَ أَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ قَالَتْ

حَدَّثَتْنِي أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا بِسِدْرٍ وَاغْسِلْنَهَا وِتْرًا ثَلاَثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي قَالَتْ فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ وَضَفَرْنَا رَأْسَ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثَةَ قُرُونٍ وَأَلْقَيْنَا خَلْفَهَا قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا. (٢٦٠٤٣)

فصل منه

١ـ في تطييب بدن الميت وكفنه إلا المحرم وما جاء في تكفين المحرم

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَلاَ تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا. (١٧٥٣)

٨٤٣٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَسِّلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَادْفِنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُهِلاًّ وَقَالَ مَرَّةً يُهِلُّ. (١٨١٥)

٨٤٣١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيبًا. (١٨١٥)

٨٤٣٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ ذُكِرَ لِرَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلٌ وَقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَقَالَ كَفِّنُوهُ وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ وَلاَ تُمِسُّوهُ طِيبًا فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يُلَبِّي أَوْ وَهُوَ يُهِلُّ. (٢٢٧٢)

٨٤٣٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا إِسْرَائِيلُ بِإِسْنَادِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ

وَلاَ تُغَطُّوا وَجْهَهُ. (٢٢٧٢)

٨٤٣٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً صُرِعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يُكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَأَنْ لاَ يُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا وَقَالَ أَيُّوبُ مُلَبِّدًا. (٢٤٦٠)

٨٤٣٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بِشْرٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ

أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَوْقَصَتْهُ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يُكَفَّنَ فِي ثَوْبَيْنِ وَقَالَ لاَ تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ خَارِجَ رَأْسِهِ قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ خَارِجَ رَأْسِهِ أَوْ وَجْهِهِ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا. (٢٤٦٩)

٨٤٣٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ثَنَا أَبُو بِشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُحْرِمِينَ وَأَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وَقَصَهُ بَعِيرُهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ وَلاَ تُمِسُّوهُ طِيبًا وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّدًا. (٢٨٧٣)

٨٤٣٧- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً خَرَّ عَنْ بَعِيرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَقَصَهُ أَوْ أَقْصَعَهُ شَكَّ أَيُّوبُ فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبِهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ تُقَرِّبُوهُ طِيبًا فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحْرِمًا. (٢٩١٦)

٨٤٣٨- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ مَعْمَرٌ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُالْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً خَرَّ عَنْ بَعِيرٍ نَادٌّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوُقِصَ وَقْصًا ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَيُّوبَ. (٢٩١٦)

٨٤٣٩- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامٌ مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَرَّ مِنْ فَوْقِ رَأْسِهِ فَوُقِصَ وَقْصًا فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبَيْهِ وَلاَ تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي. (٣٠٦١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٤٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا قُطْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَجْمَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَأَجْمِرُوهُ ثَلاَثًا. (١٤٠١٣)

٤- باب استحباب إحسان الكفن من غير مغالاة واختيار الأبيض

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٤١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلاً فَزَجَرَ النَّبِيُّ

ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ. (١٣٦٣١)

٨٤٤٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى

سُئِلَ جَابِرٌ عَنِ الْكَفَنِ فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلاً قُبِضَ وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٣٦٣١)

٨٤٤٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زَكَرِيَّا يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ إِنِ اسْتَطَاعَ. (١٣٩٩٩)

٨٤٤٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ وَلِيَ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ. (١٤٤٦٣)

٨٤٤٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أَخِي مَاتَ فَكَيْفَ أُكَفِّنُهُ قَالَ أَحْسِنْ كَفَنَهُ. (١٤٥٥٥)

٨٤٤٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ وَجَدَ سَعَةً فَلْيُكَفِّنْ فِي ثَوْبِ حِبَرَةٍ. (١٤٠٧٤)

٨٤٤٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَوَاءً. (١٤٢٣٩)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيٌّ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ. (٢١٠٩)

٨٤٤٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ عِنْدَ النَّوْمِ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ وَخَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ فَالْبَسُوهَا وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (٢٣٤٩)

٨٤٥٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبِيضَ فَإِنَّهَا مِنْخَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ. (٢٨٧٨)

٨٤٥١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرُ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضُ فَالْبَسُوهَا أَحْيَاءً وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَخَيْرُ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ. (٣١٧١)

٨٤٥٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ وَعَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ الْمَعْنَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ وَإِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدُ إِنَّهُ يُنْبِتُ الشَّعْرَ وَيَجْلُو الْبَصَرَ. (٣٢٥١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبِيضَ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (١٩٢٤٦)

٨٤٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمْ بِهَـذِهِ الْبَيَاضِ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ. (١٩٢٨١)

٨٤٥٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبِيضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (١٩٢٩٥)

٨٤٥٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنِ الْحَكَمِ وَحَبِيبٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (١٩٣٢٥)

٨٤٥٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَالْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبِيضَ فَإِنَّهَا أَطْيَبُ وَأَطْهَرُ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ. (١٩٣٣٥)

٨٤٥٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَسُوا الثِّيَابَ الْبِيضَ وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ. (١٩٣٥٢)

٨٤٥٩- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَرَوْحٌ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي

الْمُهَلَّبِ

عَن سَمُرَةَ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُـمْ بِهَـذَا الْبَيَـاضِ فَيَلْبَسْـهُ أَخْيَارُكُمْ وَقَالَ رَوْحٌ فَلْيَلْبَسْهُ أَحْيَاؤُكُمْ وَكَفِّنُوا فِيـهِ مَوْتَـاكُمْ فَإِنَّـهُ مِـنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ. (١٩٣٦٦)

٨٤٦٠- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّـادُ بْـنُ زَيْـدٍ ثَنَا أَيُّوبُ عَن أَبِي قِلاَبَةَ قَالَ

قَالَ سَمُرَةُ فَذَكَرَهُ وَذَكَرَ يَعْنِي عَفَّانَ عَـن وُهَيْـبٍ أَيْضًـا لَيْـسَ فِيـهِ أَبُـو الْمُهَلَّبِ. (١٩٣٦٦)

٥ـ باب صفة الكفن للرجل والمرأة وفي كم ثوب يكون

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُـفْيَانُ عَـنْ هِشَـامٍ عَـنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَـةِ أَثْـوَابٍ سُـحُولِيَّةٍ بِيـضٍ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي أَيِّ شَيْءٍ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ قَـالَ كَفِّنُونِي فِي ثَوْبَيَّ هَذَيْنِ وَاشْتَرُوا ثَوْبًا آخَرَ. (٢٢٩٩٢)

٨٤٦٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيـسَ يَعْنِـي الشَّافِعِيَّ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَـنْ يَزِيـدَ بْـنِ الْهَـادِ عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ

سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ فِـي

ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ. (٢٣٤٨٤)

٨٤٦٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا يَا بُنَيَّةُ أَيُّ يَوْمٍ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ قَالَ فِي كَمْ كَفَّنْتُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ يَا أَبَتِ كَفَّنَّاهُ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ جُدُدٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ أُدْرِجَ فِيهَا إِدْرَاجًا. (٢٣٧٢٤)

٨٤٦٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لَهَا فِي أَيِّ يَوْمٍ مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ فِي يَوْمِ الاثْنَيْنِ فَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ إِنِّي لاَ أَرْجُو فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَالَ فَفِيمَ كَفَّنْتُمُوهُ قَالَتْ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ يَمَانِيَةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ انْظُرِي ثَوْبِي هَذَا فِيهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ أَوْ مِشْقٌ فَاغْسِلِيهِ وَاجْعَلِي مَعَهُ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا أَبَتِ هُوَ خَلِقٌ قَالَ إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ وَإِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ وَكَانَ عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَعْطَاهُمْ حُلَّةً حِبَرَةً فَأُدْرِجَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَخْرَجُوهُ مِنْهَا فَكُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ قَالَ فَأَخَذَ عَبْدُاللهِ الْحُلَّةَ فَقَالَ لأُكَفِّنَنَّ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَسَّ جِلْدَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ وَاللهِ لاَ أُكَفِّنُ نَفْسِي فِي شَيْءٍ مَنَعَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يُكَفَّنَ فِيهِ فَمَاتَ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ وَدُفِنَ لَيْلاً وَمَاتَتْ عَائِشَةُ فَدَفَنَهَا عَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ لَيْلاً. (٢٣٨٥٦)

٨٤٦٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالله بْنُ إِدْرِيس قَالَ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ. (٢٤١٥٩)

٨٤٦٦- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ

أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بِيضٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ. (٢٤٤٢٣)

٨٤٦٧- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بِيضٍ كُرْسُفٍ يَعْنِي قُطْنًا قَالَتْ لَيْسَ فِي كَفَنِهِ قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ. (٢٤٤٩٩)

٨٤٦٨- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا قُبِضَ كُفِّنَ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَةٍ بِيضٍ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلاَ عِمَامَةٌ. (٢٤٦١٢)

٨٤٦٩- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِيَّةٍ بِيضٍ.

(٢٤٧٥٩)

٨٤٧٠- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ سَعِيدٍ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالْعَزِيزِ قَالَ مَكْحُولٌ حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ رِيَاطٍ يَمَانِيَةٍ. (٢٥٠٧٤)

٨٤٧١- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا يَوْمُ الاثْنَيْنِ قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ قُبِضَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ قُلْنَا قُبِضَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ قَالَ فَإِنِّي أَرْجُو مَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّيْلِ قَالَتْ وَكَانَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ فِيهِ رَدْعٌ مِنْ مِشْقٍ فَقَالَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَاغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَضُمُّوا إِلَيْهِ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ فَكَفِّنُونِي فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ فَقُلْنَا أَفَلاَ نَجْعَلُهَا جُدُدًا كُلَّهَا قَالَ فَقَالَ لاَ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلَةِ قَالَتْ فَمَاتَ لَيْلَةَ الثُّلاَثَاءِ.(٢٣٠٥٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٧٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ عَنِ ابْنِ مِقْسَمٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاَثَةِ أَثْوَابٍ فِي قَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَحُلَّةٍ نَجْرَانِيَّةٍ الْحُلَّةُ ثَوْبَانِ. (١٨٤١)

٨٤٧٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ ثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ ثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ يَعْنِي حَجَّاجًا وَحَدَّثَنِي

الْحَكَمُ عَنْ مِقْسَمٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَوْبَيْـنِ أَبْيَضَيْـنِ وَفِـي بُـرْدٍ أَحْمَرَ. (٢١٧٠)

٨٤٧٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُفِّـنَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ فِـي بُرْدَيْـنِ أَبْيَضَيْـنِ وَبُـرْدٍ أَحْمَرَ. (٢٧١٦)

٨٤٧٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَـنِ ابْـنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدالله عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا اجْتَمَعَ الْقَوْمُ لِغَسْلِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَيْسَ فِي الْبَيْتِ إِلاَّ أَهْلُهُ عَمُّهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَالْفَضْلُ ابْنُ الْعَبَّاسِ وَقُثَمُ بْنُ الْعَبَّاسِ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَصَالِحٌ مَوْلاَهُ فَلَمَّا اجْتَمَعُوا لِغَسْلِهِ نَادَى مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ أَوْسُ بْنُ خَوْلِيٍّ الأَنْصَارِيُّ ثُـمَّ أَحَـدُ بَنِي عَوْفِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَكَانَ بَدْرِيًّا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا عَلِيُّ نَشَدْتُكَ اللهَ وَحَظَّنَا مِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ فَقَـالَ لَـهُ عَلِـيٌّ ادْخُـلْ فَدَخَلَ فَحَضَرَ غَسْلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَلِ مِنْ غَسْلِهِ شَـيْئًا قَـالَ فَأَسْـنَدَهُ إِلَى صَدْرِهِ وَعَلَيْهِ قَمِيصُهُ وَكَانَ الْعَبَّاسُ وَالْفَضْلُ وَقُثَمُ يُقَلِّبُونَهُ مَعَ عَلِيِّ بْـنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنهم وَكَانَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَصَالِحٌ مَوْلاَهُمَـا يَصُبَّـانِ الْمَاءَ وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَغْسِلُهُ وَلَمْ يُرَ مِنْ رَسُولُ اللهِ شَيْءٌ مِمَّا يُرَى مِنَ الْمَيِّـتِ وَهُوَ يَقُولُ بِأَبِي وَأُمِّي مَا أَطْيَبَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا حَتَّى إِذَا فَرَغُوا مِنْ غَسْلِ رَسُولُ

اللهِ ﷺ وَكَانَ يُغَسَّلُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ جَفَّفُوهُ ثُمَّ صُنِعَ بِهِ مَا يُصْنَعُ بِالْمَيِّتِ ثُمَّ أُدْرِجَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ ثَوْبَيْنِ أَبْيَضَيْنِ وَبُرْدٍ حِبَرَةٍ ثُمَّ دَعَا الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ فَقَالَ لِيَذْهَبْ أَحَدُكُمَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَضْرَحُ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَلْيَذْهَبِ الْآخَرُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ ابْنِ سَهْلٍ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَلْحَدُ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ ثُمَّ قَالَ الْعَبَّاسُ لَهُمَا حِينَ سَرَّحَهُمَا اللَّهُمَّ خِرْ لِرَسُولِكَ قَالَ فَذَهَبَا فَلَمْ يَجِدْ صَاحِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ أَبَا عُبَيْدَةَ وَوَجَدَ صَاحِبُ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ فَجَاءَ بِهِ فَلَحَدَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ. (٢٢٣٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٤٧٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ الثَّقَفِيُّ وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ قَدْ وَلَّدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ

عَنْ لَيْلَى ابْنَةِ قَانِفٍ الثَّقَفِيَّةِ قَالَتْ كُنْتُ فِيمَنْ غَسَّلَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهَا وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْحِقَاءَ ثُمَّ الدِّرْعَ ثُمَّ الْخِمَارَ ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ ثُمَّ أُدْرِجَتْ بَعْدُ فِي الثَّوْبِ الْآخِرِ قَالَتْ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ الْبَابِ مَعَهُ كَفَنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا. (٢٥٨٨٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ

عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ. (٦٩٠)

٨٤٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ وَحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالاَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُاللهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ. (٧٦٢)

٦- باب ترك غسل الشهيد

وما جاء في تكفينه وعدم الصلاة عليه
وجواز تكفين الرجلين والثلاثة في ثوب واحد إذا دعت الضرورة

١و٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ وَعَبْدِاللهِ بنِ ثَعْلبةَ بنِ صَعْيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٧٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَرَبِّهِ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي قَتْلَى أُحُدٍ لاَ تُغَسِّلُوهُمْ فَإِنَّ كُلَّ جُرْحٍ أَوْ كُلَّ دَمٍ يَفُوحُ مِسْكًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. (١٣٦٧٤)

٨٤٨٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ زَمِّلُوهُمْ فِي ثِيَابِهِمْ قَالَ وَجَعَلَ يَدْفِنُ فِي الْقَبْرِ الرَّهْطَ قَالَ وَقَالَ قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. (٢٢٥٤٧)

٨٤٨١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ وَثَبَّتَنِيهِ مَعْمَرٌ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ إِنِّي أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ زَمِّلُوهُمْ بِكُلُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ. (٢٢٥٤٩)

٨٤٨٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَئِذٍ فَقَالَ زَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ فَإِنِّي قَدْ شَهِدْتُ عَلَيْهِمْ فَكَانَ يُدْفَنُ الرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ وَيُسْأَلُ أَيُّهُمْ كَانَ أَقْرَأَ لِلْقُرْآنِ فَيُقَدِّمُونَهُ قَالَ جَابِرٌ فَدُفِنَ أَبِي وَعَمِّي يَوْمَئِذٍ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ. (٢٢٥٥٠)

٨٤٨٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ قَالَ لَمَّا أَشْرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى هَؤُلَاءِ مَا مِنْ مَجْرُوحٍ جُرِحَ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا بَعَثَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَدْمَى اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ انْظُرُوا أَكْثَرَهُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ فَقَدِّمُوهُ أَمَامَهُمْ فِي الْقَبْرِ. (٢٢٥٤٨)

٨٤٨٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ الْعُذْرِيِّ وَفِيمَا قَرَأَ عَلَى يَعْقُوبَ

الْعُذْرِيٌّ حَلِيفِ بَنِي زُهْرَةَ قَالَ أَشْرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِ أُحُدٍ فَذَكَرَ مَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدَ. (٢٢٥٥١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أبو عَبْدُاللهِ بنِ فَرُوخٍ عَنْ أبيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم

٨٤٨٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مُحْرِزٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدالله بْنِ فَرُّوخَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دُفِنَ فِي ثِيَابِهِ بِدِمَائِهِ وَلَمْ يُغَسَّلْ. (٥٠٠)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٨٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى وَزَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ قَالاَ أَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى عَلَى حَمْزَةَ فَوَقَفَ عَلَيْهِ فَرَآهُ قَدْ مُثِّلَ بِهِ فَقَالَ لَوْلاَ أَنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ فِي نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الْعَافِيَةُ وَقَالَ زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ تَأْكُلَهُ الْعَاهَةُ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بُطُونِهَا ثُمَّ قَالَ دَعَا بِنَمِرَةٍ فَكَفَّنَهُ فِيهَا قَالَ وَكَانَتْ إِذَا مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ بَدَتْ قَدَمَاهُ وَإِذَا مُدَّتْ عَلَى قَدَمَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ قَالَ وَكَثُرَ الْقَتْلَى وَقَلَّتِ الثِّيَابُ قَالَ وَكَانَ يُكَفَّنُ أَوْ يُكَفِّنُ الرَّجُلَيْنِ شَكَّ صَفْوَانُ وَالثَّلاَثَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْأَلُ عَنْ أَكْثَرِهِمْ قُرْآنًا فَيُقَدِّمُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ قَالَ فَدَفَنَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ وَقَالَ زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ فَكَانَ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ وَالثَّلاَثَةُ يُكَفَّنُونَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ. (١١٨٥٢)

٥- مِنْ مُسْنَدِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ أَنْبَأَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ

أَخْبَرَنِي أَبِي الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهم أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَقْبَلَتِ امْرَأَةٌ تَسْعَى حَتَّى إِذَا كَادَتْ أَنْ تُشْرِفَ عَلَى الْقَتْلَى قَالَ فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَرَاهُمْ فَقَالَ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ قَالَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهم فَتَوَسَّمْتُ أَنَّهَا أُمِّي صَفِيَّةُ قَالَ فَخَرَجْتُ أَسْعَى إِلَيْهَا فَأَدْرَكْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَنْتَهِيَ إِلَى الْقَتْلَى قَالَ فَلَدَمَتْ فِي صَدْرِي وَكَانَتِ امْرَأَةً جَلْدَةً قَالَتْ إِلَيْكَ لاَ أَرْضَ لَكَ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَزَمَ عَلَيْكِ قَالَ فَوَقَفَتْ وَأَخْرَجَتْ ثَوْبَيْنِ مَعَهَا فَقَالَتْ هَذَانِ ثَوْبَانِ جِئْتُ بِهِمَا لأَخِي حَمْزَةَ فَقَدْ بَلَغَنِي مَقْتَلُهُ فَكَفِّنُوهُ فِيهِمَا قَالَ فَجِئْنَا بِالثَّوْبَيْنِ لِنُكَفِّنَ فِيهِمَا حَمْزَةَ فَإِذَا إِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ قَتِيلٌ قَدْ فُعِلَ بِهِ كَمَا فُعِلَ بِحَمْزَةَ قَالَ فَوَجَدْنَا غَضَاضَةً وَحَيَاءً أَنْ نُكَفِّنَ حَمْزَةَ فِي ثَوْبَيْنِ وَالأَنْصَارِيُّ لاَ كَفَنَ لَهُ فَقُلْنَا لِحَمْزَةَ ثَوْبٌ وَلِلأَنْصَارِيِّ ثَوْبٌ فَقَدَرْنَاهُمَا فَكَانَ أَحَدُهُمَا أَكْبَرَ مِنَ الآخَرِ فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا فَكَفَّنَّا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي صَارَ لَهُ. (١٣٤٤)

٦- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٨٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ بِالشُّهَدَاءِ أَنْ يُنْزَعَ عَنْهُمُ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ وَقَالَ ادْفِنُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ. (٢١٠٧)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثنا عَبْدالمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله و ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو أَنْبَأَنَا زَائِدَةُ ثَنَا عَبْدالله بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله قَالَ كَفَّنَ النَّبِيُّ ﷺ حَمْزَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ جَابِرٌ ذَلِكَ الثَّوْبُ نَمِرَةٌ. (١٤٣٢٣)

٨- مِنْ مُسْنَدِ خَبَّابِ بْنِ الأَرْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ الأَعْمَشَ قَالَ سَمِعْتُ شَقِيقًا سَمِعْتُ خَبَّاباً وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ خَبَّابٍ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَبْتَغِي وَجْهَ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى الله عَزَّ وَجَلَّ فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نُكَفِّنُهُ فِيهِ إِلاَّ نَمِرَةً كُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلاَهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ بِهَا رَأْسَهُ وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا يَعْنِي يَجْتَنِيهَا. (٢٠١٤٩)

٨٤٩١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالله بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ وَسَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَرْوِي عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ خَبَّابٍ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ

مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلاَّ نَمِرَةً إِذَا غَطُّوا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلاَهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ غَطُّوا رَأْسَهُ وَجَعَلْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا قَالَ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَ الثِّمَارَ فَهُوَ يَهْدِبُهَا. (٢٠١٦٥)

٨٤٩٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ الأَعْمَشَ يَرْوِي عَنْ شَقِيقٍ

عَنْ خَبَّابٍ قَالَ هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ لَمْ يَتْرُكْ إِلاَّ نَمِرَةً إِذَا غَطَّوْا بِهَا رَأْسَهُ بَدَتْ رِجْلاَهُ وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَهُ بَدَا رَأْسُهُ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ غَطُّوا رَأْسَهُ وَجَعَلْنَا عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا قَالَ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَ الثِّمَارَ فَهُوَ يَهْدِبُهَا. (٢٥٩٥٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَكَذاً وَجَدْتُ حَدِيث رَقَمْ (٢) وَ (٣) مُكَرَّراً سَنَداً وَمَتْناً، مِنَ المُجَلَّد (٥) و (٦) مِنَ المُسْنَد. مِنْ حَدِيثِ خَبَّاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. فَلْيُعْلَمْ.

٨٤٩٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى خَبَّابٍ وَقَدِ اكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ لَوْلاَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لَتَمَنَّيْتُهُ وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا أَمْلِكُ دِرْهَمًا وَإِنَّ فِي جَانِبِ بَيْتِي الآنَ لأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ قَالَ ثُمَّ أُتِيَ بِكَفَنِهِ فَلَمَّا رَآهُ بَكَى قَالَ لَكِنَّ

حَمْزَةَ لَمْ يُوجَدْ لَهُ كَفَنٌ إِلاَّ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ إِذَا جُعِلَتْ عَلَى رَأْسِهِ قَلَصَتْ عَنْ قَدَمَيْهِ وَإِذَا جُعِلَتْ عَلَى قَدَمَيْهِ قَلَصَتْ عَنْ رَأْسِهِ حَتَّى مُدَّتْ عَلَى رَأْسِهِ وَجُعِلَ عَلَى قَدَمَيْهِ الإِذْخِرُ. (٢٠١٦٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ رَقَم (٤) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِيمَا سَبَق. فَلْيُعْلَمْ.

٩- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٤٩٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ رُمِيَ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فِي صَدْرِهِ أَوْ قَالَ فِي جَوْفِهِ فَمَاتَ فَأُدْرِجَ فِي ثِيَابِهِ كَمَا هُوَ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٤٤٢٤)

أبواب الصلاة على الميت

١ـ باب فضل الصلاة على الميت وتشييع الجنازة

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبي هريرة وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٤٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ أَنَا سَأَلْتُهُ[١] عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ شَأْنِهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَصْغَرُهُمَا أَوْ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (٧٠٤٩)

٨٤٩٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قَالُوا وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. (٦٨٩١)

٨٤٩٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ ابْنُ عَبْدِالمَلِكِ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ صَلَّى عَلَى

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (أنا سالمة) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٧٣٥٣) طبعة الموسوعة الحديثية.

جَنَازَةٍ فَاتَّبَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلَيْ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى وَلَمْ يَتْبَعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ مِثْلُ أُحُدٍ قَالَ ابْنُ بَكْرٍ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. (٧٣٦٥)

٨٤٩٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ انْتَظَرَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ وَالْقِيرَاطَانِ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. (٧٤٤٥)

٨٤٩٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَتَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَإِنَّكَ تُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَذَهَبَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللهِ يَا أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ مَا كَانَ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّفْقُ فِي الْأَسْوَاقِ مَا كَانَ يُهِمُّنِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلاَّ كَلِمَةٌ يُعَلِّمُنِيهَا أَوْ لُقْمَةٌ يُلْقِمُنِيهَا. (٨٦٥٥)

٨٥٠٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى قَالَ ثَنَا عَوْفٌ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَأَقَامَ حَتَّى تُدْفَنَ رَجَعَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ كُلُّ

قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ. (٩١٨٣)

٨٥٠١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِالمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا الْبَرَّادَ أَبَا عَبْدالله قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا أَوْ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيْهَا شُعْبَةُ شَكَّ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. (٩٥٢٤)

٨٥٠٢- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنِ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ. (٩٧٥٨)

٨٥٠٣- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ كُتِبَ لَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَصْغَرُهُمَا أَوْ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ. (٩٦٩٩)

٨٥٠٤- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ عَبْدالله بْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدالله بْنُ

هُرْمُزْ[١] مَوْلًى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُذْكَرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلُوِّهَا وَحَمَلَ فِي قَبْرِهَا وَقَعَدَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. (٧٩١٧)

٨٥٠٥- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالله بْنُ يَزِيدَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي[٢] تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَبْدُالله بْنُ هُرْمُزَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يَذْكُرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَحَمَلَ مِنْ عُلُوِّهَا وَحَثَا فِي قَبْرِهَا وَقَعَدَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَهُ آبَ بِقِيرَاطَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ. (١٠٤٥٥)

٨٥٠٦- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا عَوْفٌ وَإِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ يُوسُفَ الْأَزْرَقَ قَالَ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ الْمَعْنَى عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ احْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهَا حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَرَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ قَالَ إِسْحَاقُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَقَالَ فَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (هريم) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٧/ ٣٣٢).

(٢) سقط من المطبوع لفظ (أبي) وهو خطأ، انظر المرجع السابق.

فِي الْقَبْرِ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ. (٩٩٩١)

٨٥٠٧- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَقَالَ فَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ فِي الْقَبْرِ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ. (٩٩٩١)

٨٥٠٨- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا هِشَامٌ وَعَبْدُالْوَهَّابِ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ عَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ أَبِي مُزَاحِمٍ

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً وَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى يَقْضِيَ قَضَاءَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قَالُوا يَا رَسُولُ اللهِ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (١٠٣٤٠)

٨٥٠٩- (١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ فَذَكَرْتُ لابْنِ عُمَرَ فَتَعَاظَمَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ. (١٠٠٦٣)

٨٥١٠- (١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ[1]

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (القرشي) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٣/ ٥٩٤) و«المسند» (٤٤٥٣) طبعة بيت الأفكار.

ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَبَا هِرٍّ انْظُرْ مَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ حَتَّى انْطَلَقَ بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْشُدُكِ بِاللهِ أَسَمِعْتِ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ فَقَالَتِ اللَّهُمَّ نَعَمْ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَشْغَلُنِي عَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَرْسُ الْوَدِيِّ وَلَا صَفْقٌ بِالْأَسْوَاقِ إِنِّي إِنَّمَا كُنْتُ أَطْلُبُ مِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَلِمَةً يُعَلِّمُنِيهَا وَأُكْلَةً يُطْعِمُنِيهَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ أَنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كُنْتَ أَلْزَمَنَا لِرَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَعْلَمَنَا بِحَدِيثِهِ. (٤٢٢١)

٨٥١١- (١٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَالِمٍ الْبَرَّادِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا الْقِيرَاطُ قَالَ مِثْلُ أُحُدٍ. (٤٦٣٥)

٨٥١٢- (١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو عَبْدِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَإِنَّ لَهُ قِيرَاطًا فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ. (٤٤٢١)

٨٥١٣- (١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ وَعَتَّابٌ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ ثَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي

عَبْدالرَّحْمَنِ الأَعْرَجُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ وَقَالَ عَتَّابٌ حَتَّى تُفْرَغَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ. (٨٨٤١)

٨٥١٤- (٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَالَ وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُقْضَى دَفْنُهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَحَدُهُمَا أَوْ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (١٠٠٦٣)

٨٥١٥- (٢١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْلَى ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ قَالُوا يَا رَسُولُ اللهِ مِثْلُ قِيرَاطِنَا هَذَا قَالَ لاَ بَلْ مِثْلُ أُحُدٍ أَوْ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ. (٦٠٢٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥١٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا وُهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الأَنْصَارِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلاَلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ سَلاَمٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ جَاءَ إِلَى جَنَازَةٍ فَمَشَى مَعَهَا مِنْ أَهْلِهَا حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ انْتَظَرَ حَتَّى تُدْفَنَ أَوْ يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ. (١٠٧٨٦)

٨٥١٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ[1] ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَشَيَّعَهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يُشَيِّعْهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. (١٠٧٢٥)

٨٥١٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا وُهَيْبٌ ثَنَا عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ سَلَامٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ جَاءَ جَنَازَةً فِي أَهْلِهَا فَتَبِعَهَا حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ مَضَى مَعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِثْلُ أُحُدٍ. (١١٤٨٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥١٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو قَطَنٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَ

---

(١) سقط من المطبوع لفظ (ثنا يزيد) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٦/ ٢٩٤).

دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٣٤٢)

٨٥٢٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ شُعْبَةُ ثَنَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ مَعْدَانَ

عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٣٥٠)

٨٥٢١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ مَعْدَانَ

عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٣٩٩)

٨٥٢٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدالله وَابْنُ جَعْفَرٍ يَعْنِي غُنْدَرًا ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ قَالُوا وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٤٠٥)

٨٥٢٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ ثَوْبَانَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْقِيرَاطَانِ قَالَ أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٤١٧)

٨٥٢٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ الْخَفَّافُ قَالَ سُئِلَ سَعِيدٌ عَنِ الرَّجُلِ يَتْبَعُ جِنَازَةً مَا لَهُ مِنَ الأَجْرِ فَأَخْبَرَنَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ الْقِيرَاطِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ. (٢١٤١٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٢٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ ثَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عَبْدالله بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنِ انْتَظَرَهَا حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ. (١٦١٩٦)

٨٥٢٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عَبْدالله بْنِ مُغَفَّلٍ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ فَإِنِ انْتَظَرَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ. (١٩٦٦٦)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أُبَيٍّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٢٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ

عَنْ أُبَيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ وَمَنْ تَبِعَهَا حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِهِ مِنْ أُحُدٍ. (٢٠٢٥٦)

٦- مِنْ مُسْنَدِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٢٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ وَكَتَبَ بِهِ إِلَيَّ قُتَيْبَةُ ثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ بُرْدٍ أَخِي يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ قِيرَاطٌ وَمَنْ مَشَى مَعَ الْجِنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ وَقَالَ مَرَّةً حَتَّى يُدْفَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ قِيرَاطَانِ وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ و ثَنَاه صَالِحُ بْنُ عَبْدِالله التِّرْمِذِيُّ وَأَبُو مَعْمَرٍ قَالاَ ثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو زُبَيْدٍ عَنْ بُرْدٍ أَخِي يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. (١٧٨٥٦)

٢- باب ما يرجى للميت بكثرة المصلين عليه

١- مِنْ مُسْنَدِ مَالِكِ بْنِ هُبَيرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ ابْنِ عَبْدِالله الْيَزَنِيِّ

عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ

فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَلَغُوا أَنْ يَكُونُوا ثَلاَثَةَ صُفُوفٍ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ قَالَ فَكَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ يَتَحَرَّى إِذَا قَلَّ أَهْلُ جَنَازَةٍ أَنْ يَجْعَلَهُمْ ثَلاَثَةَ صُفُوفٍ. (١٦١٢٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَأَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٥٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعًا كَانَ لِعَائِشَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ يَمُوتُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُوا لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ. (٢٢٩١٠)

٨٥٣١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ يَبْلُغُوا أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُونَ فِيهِ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ. (٢٢٩٩٧)

٨٥٣٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ كُلُّهُمْ يَشْفَعُ لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ. (٢٣٥١٦)

٨٥٣٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيعِ عَائِشَةَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَشْفَعُونَ لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا. (٢٤٧٦٠)

٨٥٣٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ وَعَتَّابٌ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ أَخْبَرَنَا سَلاَمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ عَبْدِاللهِ رَضِيعِ عَائِشَةَ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُونَ لَهُ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ قَالَ سَلاَمٌ فَحَدَّثَنَا بِهِ شُعَيْبُ بْنُ الْحَبْحَابِ فَقَالَ حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (١٣٣٠٣)

٣- مِنْ مُسْنَدِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٥٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكَّارٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الْمَلِيحِ عَلَى جَنَازَةٍ فَقَالَ أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَلْتَحْسُنْ شَفَاعَتُكُمْ وَلَو اخْتَرْتُ رَجُلاً اخْتَرْتُهُ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ سَلِيطٍ[1] قَالَ أَبِي و ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ سَلِيطٍ

عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَكَانَ أَخَاهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ و قَالَ أَبُو الْمَلِيحِ الأُمَّةُ أَرْبَعُونَ إِلَى مِائَةٍ فَصَاعِدًا. (٢٥٥٨٤)

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى لفظ (سليك) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٩/ ٣٦١).

٨٥٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ عَبْدُالْوَاحِدِ الْحَدَّادُ قَالَ ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ فَرُّوخٍ أَبُو بَكَّارٍ أَنَّ أَبَا الْمَلِيحِ خَرَجَ عَلَى جَنَازَةٍ فَلَمَّا اسْتَوَى ظَنُّوا أَنَّهُ يُكَبِّرُ فَالْتَفَتَ فَقَالَ اسْتَوُوا لِتَحْسُنَ شَفَاعَتُكُمْ فَإِنِّي لَوِ اخْتَرْتُ رَجُلاً لاَخْتَرْتُ هَذَا إِلاَّ أَنَّهُ حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ سَلِيطٍ

عَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ مَيْمُونَةُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ قَالَ فَسَأَلْتُ أَبَا الْمَلِيحِ عَنِ الأُمَّةِ فَقَالَ أَرْبَعُونَ. (٢٥٦٠٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٣٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَارُونُ قَالَ أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ ابْنِ عَبْدِالله بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ،

عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِعُسْفَانَ فَقَالَ يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ يَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِالله شَيْئًا إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ. (٢٣٧٩)

٣ـ باب مشروعية الصلاة على الأنبياء

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عُسَيْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٣٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ وَأَبُو كَامِلٍ قَالاَ ثَنَا

حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ يَعْنِي الْجَوْنِيَّ، عَنْ أَبِي عَسِيبٍ أَوْ أَبِي عَسِيمٍ

قَالَ بَهْزٌ إِنَّهُ شَهِدَ الصَّلاَةَ عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالُوا كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْهِ قَالَ ادْخُلُوا أَرْسَالاً أَرْسَالاً قَالَ فَكَانُوا يَدْخُلُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ ثُمَّ يَخْرُجُونَ مِنَ الْبَابِ الآخَرِ قَالَ فَلَمَّا وُضِعَ فِي لَحْدِهِ ﷺ قَالَ الْمُغِيرَةُ قَدْ بَقِيَ مِنْ رِجْلَيْهِ شَيْءٌ لَمْ يُصْلِحُوهُ قَالُوا فَادْخُلْ فَأَصْلِحْهُ فَدَخَلَ وَأَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَّ قَدَمَيْهِ فَقَالَ أَهِيلُوا عَلَيَّ التُّرَابَ فَأَهَالُوا عَلَيْهِ التُّرَابَ حَتَّى بَلَغَ أَنْصَافَ سَاقَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ فَكَانَ يَقُولُ أَنَا أَحْدَثُكُمْ عَهْدًا بِرَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٩٨٣٨)

٤- باب ما جاء في الصلاة على الصغير والسقط وعدمها

١- مِنْ مُسْنَدِ البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٣٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَامِرٍ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا وَقَالَ إِنَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مَنْ يُتِمُّ رَضَاعَهُ وَهُوَ صِدِّيقٌ. (١٧٧٦٦)

٨٥٤٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ابْنِ ثَابِتٍ

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لإِبْرَاهِيمَ مُرْضِعٌ فِي الْجَنَّةِ. (١٧٧٧١)

٨٥٤١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَنْبَأَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ[١] قَالَ الأَعْمَشُ أُرَاهُ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُدْفَنَ فِي الْبَقِيعِ وَقَالَ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا يُرْضِعُهُ فِي الْجَنَّةِ. (١٧٨١٦)

٨٥٤٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا يُرْضِعُهُ فِي الْجَنَّةِ. (١٧٨١٧)

٨٥٤٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ ابْنَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا فَقَالَ ادْفِنُوهُ بِالْبَقِيعِ فَإِنَّ لَهُ مُرْضِعًا يُتِمُّ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ. (١٧٨٨١)

٨٥٤٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ. (١٧٩١٦)

٨٥٤٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَبَهْزٌ ثَنَا

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (مسلم بن الضحاك) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (١/ ٥٩٩).

شُعْبَةُ عَن عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ

سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ. (١٧٩٣٩)

٨٥٤٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى ثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَن مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ

عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَو ابْنٌ لَهُ ابْنَ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا وَهُوَ رَضِيعٌ قَالَ يَحْيَى أُرَاهُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلاَةَ وَالسَّلاَمُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا يُتِمُّ رَضَاعَهُ فِي الْجَنَّةِ. (١٧٩٥٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالْوَاحِدِ الْحَدَّادُ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدالله الثَّقَفِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ. (١٧٤٥٩)

٨٥٤٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ثَنَا الْمُبَارَكُ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَالْمَاشِي أَمَامَهَا قَرِيبًا عَنْ يَمِينِهَا أَوْ عَنْ يَسَارِهَا وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ. (١٧٤٦٨)

٨٥٤٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ

عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ الرَّاكِبُ يَسِيرُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَالْمَاشِي يَمْشِي خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا وَيَمِينَهَا وَشِمَالَهَا قَرِيبًا وَالسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ يُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ قَالَ يُونُسُ وَأَهْلُ زِيَادٍ يَذْكُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَأَمَّا أَنَا فَلاَ أَحْفَظُهُ. (١٧٤٧٥)

٨٥٥٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ وَرَوْحٌ قَالاَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ الثَّقَفِيُّ قَالَ رَوْحُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ ابْنُ جُبَيْرٍ وَقَالَ وَكِيعٌ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ. (١٧٤٩٧)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٥١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبو عَوَانَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ السُّدِّيِّ قَالَ

سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قُلْتُ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ لاَ أَدْرِي رَحْمَةُ اللهِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ لَوْ عَاشَ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ عَنْ يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي قَالَ أَمَّا أَنَا فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ. (١٣٤٧٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِيمَا سَبَقَ فِي (بابِ مِقْدَارِ مَكْثِ الإِمَامِ عَقْبَ الصَّلاَةِ) فَلْيُعْلَمْ.

٨٥٥٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ

ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ لَكَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا. (١١٩٠٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٥٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدٌ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَقَدْ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللهِ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. (٢٥١٠١)

٥- باب ما جاء في الصلاة على الغالّ وقاتل نفسه ومن قتل في حد

١- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٥٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ[1] عَنْ أَبِي عَمْرَةَ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَشْجَعَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

---

(١) تصحف الإسناد في المطبوع فوقع فيه على النحو التالي: (حدثني أبي ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان) فسقط منه (يحيى بن سعيد) وهو الأنصاري شيخ يحيى بن سعيد -الأول- وهو القطان شيخ الإمام أحمد، كما تحرف فيه (حبان) إلى (حيان)، وهذا كله خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٢١٦٧٥) طبعة الموسوعة الحديثية، وانظر «الأطراف» (٢/ ٤١٣) و «إتحاف المهرة» (٥/ ١٣).

تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَتَغَيَّرَ وُجُوهُ النَّاسِ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. (٢٠٦٨٦)

٨٥٥٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ح وَيَزِيدُ قَالَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ قَالَ يَزِيدُ أَنَّ أَبَا عَمْرَةَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ تُوُفِّيَ بِخَيْبَرَ وَأَنَّهُ ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ قَالَ فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ الْقَوْمِ لِذَلِكَ فَلَمَّا رَأَى الَّذِي بِهِمْ قَالَ إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا فِيهِ خَرَزًا مِنْ خَرَزِ الْيَهُودِ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. (١٦٤١٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٥٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُخْبِرَ أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ إِذَنْ لاَ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ. (١٩٩٣٢)

٨٥٥٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا سِمَاكٌ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ لَهُ رَجُلٌ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَنْ لاَ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ. (١٩٩٤٥)

٨٥٥٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو كَامِلٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. (١٩٩٤٨)

٨٥٥٩- (٤) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَامِرِ بْنِ زُرَارَةَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ جُرِحَ فَآذَتْهُ الْجِرَاحَةُ فَدَبَّ إِلَى مَشَاقِصَ فَذَبَحَ بِهِ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ كُلُّ ذَلِكَ أَدَبٌ مِنْهُ هَكَذَا أَمْلاَهُ عَلَيْنَا عَبْدُاللهِ بْنُ عَامِرٍ مِنْ كِتَابِهِ وَلاَ أَحْسَبُ هَذِهِ الزِّيَادَةَ إِلاَّ مِنْ قَوْلِ شَرِيكٍ قَوْلَهُ ذَلِكَ أَدَبٌ مِنْهُ. (١٩٩٦٧)

٨٥٦٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا سِمَاكٌ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِذَنْ لاَ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ. (١٩٩٧٧)

٨٥٦١- (٦) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُصَلِّ عَلَى رَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ. (١٩٩٩٩)

٨٥٦٢- (٧) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالله حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدالله بْنِ نُمَيْرٍ ثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ مَنْصُورٍ السَّلُولِيَّ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. (٢٠٠٠٥)

٨٥٦٣- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. (٢٠٠٧٣)

٨٥٦٤- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا إِسْرَائِيلُ وَشَرِيكٌ وَحَجَّاجٌ قَالَ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ حَجَّاجٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. (٢٠١٢٢)

٨٥٦٥- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ سِمَاكٍ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولُ اللهِ مَاتَ فُلاَنٌ قَالَ لَمْ يَمُتْ ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ ثُمَّ الثَّالِثَةَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَيْفَ مَاتَ قَالَ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمِشْقَصٍ قَالَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. (١٩٨٨٦)

٨٥٦٦- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا

شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَيَهُودِيَّةً قَالَ وَلَمْ يَكُنْ يُؤَذِّنُ لِرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْعِيدَيْنِ وَإِنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ. (١٩٩٤٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ رَقَم (١١) (مج٥) (ص٤٣٣) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أيضاً في بَابِ صَلاَةِ العِيدِ. فَلْيُعْلَمْ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ[1] عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِزِنًا وَقَالَتْ أَنَا حُبْلَى فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأَخْبِرْنِي فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولُ اللهِ رَجَمْتَهَا ثُمَّ تُصَلِّي عَلَيْهَا فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (١٩٠١٥)

٨٥٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

---

(١) سقط من الإسناد قوله (عن يحيى بن أبي كثير) في المطبوع، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ١١٩).

أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَيتِ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ جُهَيْنَةَ حُبْلَى مِنَ الزِّنَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ قَالَ فَدَعَا وَلِيَّهَا فَقَالَ أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا فَفَعَل فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهم تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. (١٩٠٥٦)

٨٥٦٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو عَامِرٍ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَن أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ حُبْلَى مِنْ زِنًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا فَأْتِنِي بِهَا فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ رَجَمْتَهَا فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ. (١٩٠٧٩)

٨٥٧٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ يَعْنِي الْعَطَّارَ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ وَهِيَ حَامِلٌ فَأَمَرَ بِهَا أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْهَا حَتَّى

تَضَعَ فَلَمَّا وَضَعَتْ جِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَمَرَ بِهَا فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ رَجَمَهَا ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ عُمَرُ يَا نَبِيَّ اللهِ تُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا للهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (١٩١٠٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٧١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ سُلَيْمٍ الْمُقْرِي[1] قَالَ سَمِعْتُ رَجُلاً يُحَدِّثُ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ وَأَنَا شَاهِدٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ يُحَدِّثُ

أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ وَاقِفًا إِذْ جَاءُوا بِامْرَأَةٍ حُبْلَى فَقَالَتْ إِنَّهَا زَنَتْ أَوْ بَغَتْ فَارْجُمْهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَتِرِي بِسِتْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَجَعَتْ ثُمَّ جَاءَتِ الثَّانِيَةَ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ فَقَالَتِ ارْجُمْهَا يَا نَبِيَّ اللهِ فَقَالَ اسْتَتِرِي بِسِتْرِ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَرَجَعَتْ ثُمَّ جَاءَتِ الثَّالِثَةَ وَهُوَ وَاقِفٌ حَتَّى أَخَذَتْ بِلِجَامِ بَغْلَتِهِ فَقَالَتْ أَنْشُدُكَ اللهَ أَلاَ رَجَمْتَهَا فَقَالَ اذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي فَانْطَلَقَتْ فَوَلَدَتْ غُلاَمًا ثُمَّ جَاءَتْ فَكَلَّمَتْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ لَهَا اذْهَبِي فَتَطَهَّرِي مِنَ الدَّمِ فَانْطَلَقَتْ ثُمَّ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ إِنَّهَا قَدْ تَطَهَّرَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسْوَةً فَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَسْتَبْرِئْنَ الْمَرْأَةَ فَجِئْنَ وَشَهِدْنَ عِنْدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِطُهْرِهَا فَأَمَرَ لَهَا بِحُفَيْرَةٍ إِلَى ثَنْدُوَتِهَا ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (المنقري) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٦/ ١١١).

فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ حَصَاةً مِثْلَ الْحِمَّصَةِ فَرَمَاهَا ثُمَّ مَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ لِلْمُسْلِمِينَ ارْمُوهَا وَإِيَّاكُمْ وَوَجْهَهَا فَلَمَّا طَفِئَتْ أَمَرَ بِإِخْرَاجِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ لَوْ قُسِّمَ أَجْرُهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَسِعَهُمْ. (١٩٥٤١)

٨٥٧٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُالله يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا أَبُو عِمْرَانَ الْبَصْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ شَيْخًا يُحَدِّثُ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ الْقُرَشِيَّ

ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَكَفَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ لَوْ قُسِّمَ أَجْرُهَا بَيْنَ أَهْلِ الْحِجَازِ لَوَسِعَهُمْ. (١٩٥٤١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا بَشِيرٌ حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ غَامِدٍ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعِي فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ أَيْضًا فَاعْتَرَفَتْ عِنْدَهُ بِالزِّنَا فَقَالَتْ يَا رَسُولُ اللهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعِي فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ أَيْضًا فَاعْتَرَفَتْ عِنْدَهُ بِالزِّنَا فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ طَهِّرْنِي فَلَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ فَوَاللهِ إِنِّي لَحُبْلَى فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ ارْجِعِي حَتَّى تَلِدِي فَلَمَّا وَلَدَتْ جَاءَتْ بِالصَّبِيِّ تَحْمِلُهُ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ هَذَا قَدْ وَلَدْتُ قَالَ فَاذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ فَلَمَّا فَطَمَتْهُ جَاءَتْ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللهِ هَذَا قَدْ فَطَمْتُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ

بِالصَّبِيِّ فَدَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَأَمَرَ بِهَا فَحُفِرَ لَهَا حُفْرَةٌ فَجُعِلَتْ فِيهَا إِلَى صَدْرِهَا ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَرْجُمُوهَا فَأَقْبَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَنَضَحَ الدَّمُ عَلَى وَجْنَةِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا فَقَالَ مَهْلاً يَا خَالِدُ بْنَ الْوَلِيدِ لاَ تَسُبَّهَا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ فَأَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ. (٢١٨٧١)

٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ اعْتَرَفَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَبِكَ جُنُونٌ قَالَ لاَ قَالَ أَحْصَنْتَ قَالَ نَعَمْ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ بِالْمُصَلَّى فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ فَأُدْرِكَ فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرًا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ. (١٣٩٣٨)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٧٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دُعِيَ لِجِنَازَةٍ سَأَلَ عَنْهَا فَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرٌ قَامَ فَصَلَّى عَلَيْهَا وَإِنْ أُثْنِيَ عَلَيْهَا غَيْرُ ذَلِكَ قَالَ لأَهْلِهَا شَأْنَكُمْ بِهَا وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا. (٢١٥١٣)

٨٥٧٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو النَّضْرِ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدالله بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ. (٢١٥١٣)

٦ـ باب ما جاء في الصلاة على الغائب

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ لأَصْحَابِهِ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ فَصَفُّوا خَلْفَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا. (٧٤٤٦)

٨٥٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفَرُوا لَهُ. (٦٩٨٢)

٨٥٧٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا عُبَيْدالله عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (٧٥٤٦)

٨٥٨٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ النَّجَاشِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ وَصَفُّوا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (٨٢٢٨)

٨٥٨١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (٩٢٧١)

٨٥٨٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَعَى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ أَصْحَابُهُ خَلْفَهُ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (٩٢٨٦)

٨٥٨٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَمْعَةَ يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ الْمَكِّيَّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. (٩٨١٩)

٨٥٨٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ لأَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ اسْتَغْفِرُوا لَهُ ثُمَّ خَرَجَ بِأَصْحَابِهِ إِلَى الْمُصَلَّى فَقَامَ فَصَلَّى بِهِمْ كَمَا يُصَلِّي عَلَى الْجَنَائِزِ. (١٠٤٣٢)

٨٥٨٥- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. (٦٨٥٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٨٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدالله يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ تُوُفِّيَ الْيَوْمَ رَجُلٌ صَالِحٌ مِنَ الْحَبَشِ هَلُمَّ فَصُفُّوا قَالَ فَصَفَفْنَا فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ وَنَحْنُ. (١٣٦٣٥)

٨٥٨٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاء

عَنْ جَابِرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ و قَالَ اسْمُ النَّجَاشِيِّ أَصْحَمَةُ. (١٣٦٣٥)

٨٥٨٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ثَنَا عَطَاءٌ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدٌ لِلَّهِ صَالِحٌ أَصْحَمَةُ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ فَقَامَ فَأَمَّنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ. (١٣٩١١)

٨٥٨٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ. (١٤٢٩٩)

٨٥٩٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (١٤٣٦٠)

- (مكرر ما قبله) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سَلِيمُ ابْنُ حَيَّانَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (١٤٣٦٠)

٨٥٩١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ مَوْتُ النَّجَاشِيِّ قَالَ صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ بِلاَدِكُمْ قَالَ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ قَالَ جَابِرٌ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوِ الثَّالِثِ قَالَ وَكَانَ اسْمُهُ أَصْحَمَةَ. (١٤٤٣٤)

٨٥٩٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ[1] أَنْبَأَنَا

---

(١) انظر «المسند» (١٥٢٩٢) طبعة الموسوعة الحديثية والتعليق عليه، فقد سقط من الإسناد سعيد بين يزيد بن هارون وقتادة.

قَتَادَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ قَالُوا مَنْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ النَّجَاشِيُّ أَصْحَمَةُ قَالَ فَقُلْتُ فَصَفَفْتُمْ عَلَيْهِ قَالَ نَعَمْ كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّالِثِ. (١٤٧٥٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفةَ بنِ أُسَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَعَبْدُالْوَهَّابِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخْبَرَ بِمَوْتِ النَّجَاشِيِّ قَالَ فَقَالَ صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ بِغَيْرِ بِلاَدِكُمْ. (١٥٥٥٩)

٨٥٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَأَزْهَرُ ابْنُ الْقَاسِمِ قَالاَ ثَنَا الْمُثَنَّى ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ يَوْمًا فَقَالَ صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ بِلاَدِكُمْ قَالُوا مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ صُحْمَةُ النَّجَاشِيُّ وَقَالَ أَزْهَرُ صَحْمَةُ وَقَالَ أَزْهَرُ أَبِي الطُّفَيْلِ اللَّيْثِيِّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ. (١٥٥٦٠)

٨٥٩٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ ثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنْ حُذَيْفَةَ ابْنِ أَسِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ صَلُّوا عَلَى أَخٍ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ قَالُوا مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ صُحْمَةُ

النَّجَاشِيُّ فَقَامُوا فَصَلَّوْا عَلَيْهِ. (١٥٥٦١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٥٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ فَقَامَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَإِنِّي لَفِي الصَّفِّ الثَّانِي فَصَلَّى عَلَيْهِ. (١٩٠٢١)

٨٥٩٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ الْحَسَنِ ثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا بَلَغَهُ وَفَاةُ النَّجَاشِيِّ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ فَقَامَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَالنَّاسُ خَلْفَهُ. (١٩٠٤٤)

٨٥٩٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَخًا لَكُمْ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ يَعْنِي النَّجَاشِيَّ. (١٩٠٤٥)

٨٥٩٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا أَبِي ثَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ

مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَصَفَفْنَا فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا تُصَلُّونَ عَلَى الْمَيِّتِ. (١٩٠٩٤)

٨٦٠٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ

عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَقُمْنَا فَصَفَفْنَا عَلَيْهِ كَمَا نَصُفُّ عَلَى الْمَيِّتِ وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا نُصَلِّي عَلَى الْمَيِّتِ. (١٩٠٩٥)

٨٦٠١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالأَعْلَى ثَنَا يُونُسُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ. (١٩١١٤)

٨٦٠٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا حَرْبٌ ثَنَا يَحْيَى أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ

أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ تُوُفِّيَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ قَالَ فَصَفَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَمَا نَحْسِبُ الْجِنَازَةَ إِلاَّ مَوْضُوعَةً بَيْنَ يَدَيْهِ. (١٩١٥٤)

٥- مِنْ مُسْنَدِ جَرِيرُ بْنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو أَحْمَدَ وَهُوَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا شَرِيكٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَامِرٍ

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ. (١٨٣٩٠)

٨٦٠٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالاَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَامِرٍ

عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَاسْتَغْفِرُوا لَهُ. (١٨٤٢٥)

٦- مِنْ مُسْنَدِ فُلاَنِ بْنِ جَارِيَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنْ فُلاَنِ ابْنِ جَارِيَةَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ. (٢٢١١١)

٨٦٠٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ

عَنْ فُلاَنِ بْنِ جَارِيَةَ[1] الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ. (١٦٠١١)

٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦٠٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (فلان بن حارثة) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٨/ ٣٤٨) و«المسند» (١٦٦٠٦) طبعة الموسوعة الحديثية.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ رَجُلٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ. (٢١٧٨)

٧- باب الصلاة على القبر بعد الدفن

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٠٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ أَوْ رَجُلاً كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا مَاتَ فَقَالَ أَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ قَالُوا إِنَّهُ كَانَ لَيْلاً قَالَ فَقَالَ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَدَلُّوهُ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ. (٨٢٨٠)

٨٦٠٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ إِنْسَانًا كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ أَسْوَدَ مَاتَ أَوْ مَاتَتْ فَفَقَدَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَا فَعَلَ الإِنْسَانُ الَّذِي كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ قَالَ فَقِيلَ لَهُ مَاتَ قَالَ فَهَلاَ آذَنْتُمُونِي بِهِ فَقَالُوا إِنَّهُ كَانَ لَيْلاً قَالَ فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا قَالَ فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهَا قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَاكَ أَوْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلاَتِي عَلَيْهِمْ. (٨٦٧٦)

٨٦١٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرٍ. (٨٩٠٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ قَدْ دُفِنَتْ. (١١٨٦٩)

٨٦١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْخَزَّازَ[١] عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَسْوَدَ كَانَ يُنَظِّفُ الْمَسْجِدَ فَمَاتَ فَدُفِنَ لَيْلاً وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْبِرَ فَقَالَ انْطَلِقُوا إِلَى قَبْرِهِ فَانْطَلَقُوا إِلَى قَبْرِهِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مُمْتَلِئَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلاَتِي عَلَيْهَا فَأَتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَخِي مَاتَ وَلَمْ تُصَلِّ عَلَيْهِ قَالَ فَأَيْنَ قَبْرُهُ فَأَخْبَرَهُ فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الأَنْصَارِيِّ. (١٢٠٥٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦١٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الأَنْصَارِيُّ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ

عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمَّا وَرَدْنَا

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (الخراز) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (١/ ٢٩٦).

الْبَقِيعَ إِذَا هُوَ بِقَبْرٍ جَدِيدٍ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ فُلاَنَةُ فَعَرَفَهَا فَقَالَ أَلاَ آذَنْتُمُونِي بِهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ كُنْتَ قَائِلاً صَائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُؤْذِنَكَ فَقَالَ لاَ تَفْعَلُوا لاَ يَمُوتَنَّ فِيكُمْ مَيِّتٌ مَا كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ أَلاَ آذَنْتُمُونِي بِهِ فَإِنَّ صَلاَتِي عَلَيْهِ لَهُ رَحْمَةٌ قَالَ ثُمَّ أَتَى الْقَبْرَ فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (١٨٦٣٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦١٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى صَاحِبِ قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ. (١٨٦١)

٨٦١٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ بَعْدَ مَا دُفِنَتْ وَوَكِيعٌ قَالَ ثَنَا سُفْيَانُ مِثْلَهُ. (٢٤٢٣)

٨٦١٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ قَالَ

سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا خَلْفَهُ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ. (٢٩٦٨)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦١٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا عَبْدالْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيَّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ التَّيْمِيِّ عَنْ عَبْدالله ابْنِ عَامِرٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبْرٍ فَقَالَ مَا هَذَا الْقَبْرُ قَالُوا قَبْرُ فُلانَةَ قَالَ أَفَلاَ آذَنْتُمُونِي قَالُوا كُنْتَ نَائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ قَالَ فَلاَ تَفْعَلُوا فَادْعُونِي لِجَنَائِزِكُمْ فَصَفَّ عَلَيْهَا فَصَلَّى. (١٥١١٩)

٨- باب عدد تكبير صلاة الجنازة وما جاء في التسليم منها

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦١٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. (٦٨٥٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ لَهُ طُرُقٌ وَقَدْ أَسْلَفْنَاهُ وَطَرَقَهُ فِي (بَابِ مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ عَلَى الغَائِبِ) (مج٦) (ص٢٣٩) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا. فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦١٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدالله أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا. (١٤٣٦٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ له طرق. وَقَدْ أَسْلَفْنَاهُ وَطرْقُه في (بَابِ مَا جَاءَ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الغَائِبِ) (مج٦) (ص٢٣٩)، فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا. فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٢٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا أَبو الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَبِّرُوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ. (١٤٠٩٠)

٨٦٢١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ وَصَلُّوا عَلَى الْمَيِّتِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَوَاءً. (١٤٢٣٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ وَهُوَ رَقَم (٢) (مج٦) (ص١٩٤) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِي (بَابِ اسْتِحْبَابِ إِحْسَانِ الكَفَنِ إِلَخ) فَلْيُعْلَمْ.

٤- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٢٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى

أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا وَأَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةٍ خَمْسًا فَسَأَلُوهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا أَوْ كَبَّرَهَا النَّبِيُّ ﷺ. (١٨٤٧٢)

٨٦٢٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدالأَعْلَى قَالَ

صَلَّيْتُ خَلْفَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَلَى جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ خَمْسًا فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو عِيسَى عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ نَسِيتَ قَالَ لاَ وَلَكِنْ صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ خَلِيلِي ﷺ فَكَبَّرَ خَمْسًا فَلاَ أَتْرُكُهَا أَبَدًا. (١٨٤٩٥)

٨٦٢٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي سَلْمَانَ الْمُؤَذِّنِ قَالَ تُوُفِّيَ أَبُو سَرِيحَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَقَالَ كَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٨٤٩٦)

٨٦٢٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرٌ الأَحْمَرُ

عَنْ عَبْدالْعَزِيزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَلَى جِنَازَةٍ فَكَبَّرَ خَمْسًا ثُمَّ الْتَفَتَ فَقَالَ هَكَذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ نَبِيُّكُمْ ﷺ. (١٨٥٠٧)

٨٦٢٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ

عَنْ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ زَيْدٌ يُكَبِّرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا وَأَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةٍ خَمْسًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُهَا. (١٨٥١٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفَةَ وَأَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦٢٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا عَبْدالْعَزِيزِ ابْنُ مُسْلِمٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدالله الْجَابِرُ قَالَ

صَلَّيْتُ خَلْفَ عِيسَى مَوْلًى لِحُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ عَلَى جَنَازَةٍ فَكَبَّرَ خَمْسًا ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا وَهِمْتُ وَلاَ نَسِيتُ وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ مَوْلاَيَ وَوَلِيُّ نِعْمَتِي حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ وَكَبَّرَ خَمْسًا ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا نَسِيتُ وَلاَ وَهِمْتُ وَلَكِنْ كَبَّرْتُ كَمَا كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَكَبَّرَ خَمْسًا. (٢٢٣٥١)

٨٦٢٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَ ثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ عَن أَبِيهِ عَن مَكْحُولٍ قَالَ حَدَّثَنِي

أَبُو عَائِشَةَ وَكَانَ جَلِيسًا لأَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ دَعَا أَبَا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمُ فَقَالَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي الْفِطْرِ وَالأَضْحَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى كَانَ يُكَبِّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ وَصَدَّقَهُ حُذَيْفَةُ فَقَالَ أَبُو عَائِشَةَ فَمَا نَسِيتُ بَعْدُ قَوْلَهُ تَكْبِيرَهُ عَلَى الْجَنَائِزِ وَأَبُو عَائِشَةَ حَاضِرٌ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ. (١٨٩٠١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ وَهُوَ رَقَم (٢) (مج٥) (ص٤٢٣) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً في أَبْوَابِ العِيدَيْنِ. فَلْيُعْلَمْ.

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُالله بْنِ أَبي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٢٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ قَالَ خَرَجْتُ فِي جِنَازَةِ بِنْتِ عَبْدالله بْنِ أَبِي أَوْفَى وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ حَوَّاءَ يَعْنِي سَوْدَاءَ قَالَ فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَقُلْنَ لِقَائِدِهِ قَدِّمْهُ أَمَامَ الْجِنَازَةِ فَفَعَلَ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ أَيْنَ الْجِنَازَةُ قَالَ فَقَالَ خَلْفَكَ قَالَ فَفَعَلَ ذَلِكَ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ أَنْهَكَ أَنْ تُقَدِّمَنِي أَمَامَ الْجِنَازَةِ قَالَ فَسَمِعَ امْرَأَةً تَلْتَدِمُ وَقَالَ مَرَّةً تَرْثِي فَقَالَ مَهْ أَلَمْ أَنْهَكُنَّ عَنْ هَذَا إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنِ الْمَرَاثِي لِتُفِضْ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عَبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ تَقَدَّمَ فَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ قَامَ هُنَيْهَةً فَسَبَّحَ بِهِ بَعْضُ الْقَوْمِ فَانْفَتَلَ فَقَالَ أَكُنْتُمْ تَرَوْنَ أَنِّي أُكَبِّرُ الْخَامِسَةَ قَالُوا نَعَمْ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا كَبَّرَ الرَّابِعَةَ قَامَ هُنَيَّةً فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ جَلَسَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ فَقَالَ تَلَقَّانَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرٌ أَهْلِيَّةٌ خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ النَّاسُ فِيهَا فَذَبَحُوهَا فَإِنَّ الْقُدُورَ لَتَغْلِي بِبَعْضِهَا إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْرِيقُوهَا فَأَهْرَقْنَاهَا وَرَأَيْتُ عَلَى عَبْدالله بْنِ أَبِي أَوْفَى مِطْرَفًا مِنْ خَزٍّ أَخْضَرَ. (١٨٦٠٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِي (بَابِ الرُّخْصَةِ فِي البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ) (مج٦) (ص١٦٩) فَلْيُعْلَمْ.

٩- باب ما يقال من الأدعية في الصلاة على الميت

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْجُلاَسِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شَمَّاسٍ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرَّ عَلَيْهِ مَرْوَانُ فَقَالَ بَعْضَ حَدِيثِكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ حَدِيثَكَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ فَقُلْنَا الآنَ يَقَعُ بِهِ قَالَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى جَنَائِزَ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ رَزَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. (٧١٦٥)

٨٦٣١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا عَبْدُالْوَارِثِ ثَنَا أَبو الْجُلاَسِ عُقْبَةُ بْنُ يَسَارٍ

حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ شَمَّاخٍ[١] قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ مَعَ الَّذِي قُلْتُ قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلاَنِيَتِهَا جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. (٨١٨٩)

٨٦٣٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي أَبو الْجُلاَسِ عُقْبَةُ بْنُ سَيَّارٍ قَالَ

---

(١) تصحف في المطبوع إلى (سماح) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطراف» (٧/ ٤٠٠-٤٠١) ومصادر ترجمته، وانظر الحديث الآتي فهو فيه على الصواب.

حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ شَمَّاخٍ قَالَ: شَهِدْتُ مَرْوَانَ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلاَنِيَتِهَا جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. (٨٣٩٦)

٨٦٣٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْجُلاَسِ قَالَ

سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ شَمَّاسٍ قَالَ كَانَ مَرْوَانُ يَمُرُّ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَيَمُرُّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُ فَقَالَ بَعْضَ حَدِيثِكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ ثُمَّ مَضَى قَالَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ: قَالَ خَلَقْتَهَا أَوْ قَالَ أَنْتَ خَلَقْتَهَا شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ وَهَدَيْتَهَا إِلَى الإِسْلاَمِ وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا تَعْلَمُ سِرَّهَا وَعَلاَنِيَتَهَا جِئْنَا شُفَعَاءَ فَاغْفِرْ لَهَا. (٩٥٣٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٣٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا خَلَفُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَ ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عُتْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَ ذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ. (٨٤٥٣)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي إِبْرَاهِيم الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ وَأَبِي قَتَادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبَانُ يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ الْعَطَّارَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ شَيْخٍ مِنَ الأَنْصَارِ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَكَبِيرِنَا وَصَغِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا. (١٦٨٨٥)

٨٦٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلاَةِ عَلَى الْمَيِّتِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا. (١٦٨٨٦)

٨٦٣٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ثَنَا شَيْخٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبو إِبْرَاهِيمَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي أَبو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَزَادَ فِيهِ اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ. (١٦٨٨٧)

٨٦٣٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ثَنَا عَبْدالله بْنُ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَسَمِعَهُ يَقُولُ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بِهَؤُلَاءِ الثَّمَانِ الْكَلِمَاتِ وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلَامِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ. (١٦٨٨٨)

٨٦٣٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ أَبِيهِ[1] عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. (١٦٨٨٨)

٨٦٤٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَاهُ فَحَدَّثَهُ أَوْ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا. (٢٢٣٩٧)

٨٦٤١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدالله بْنِ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا قَالَ يَحْيَى

---

(١) سقط من الإسناد في المطبوع قوله: (عن أبيه) صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطراف» (٧/ ٤٧).

وَزَادَ فِيهِ أَبُو سَلَمَةَ اللّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ. (٢١٥١٢)

٨٦٤٢- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ اللّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا قَالَ و حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ بِهَؤُلاَءِ الثَّمَانِ كَلِمَاتٍ وَزَادَ كَلِمَتَيْنِ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلاَمِ وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ. (٢١٥٧١)

٨٦٤٣- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبَانُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ. (٢١٥٧١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٤٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ قَالَ ثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ جَنَاحٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ حَلْبَسٍ،

عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَلاَ إِنَّ فُلاَنَ بْنَ فُلاَنٍ فِي ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ أَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَقِّ اللّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ. (١٥٤٤٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٤٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ

عَنْ عَوْفٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَفَهِمْتُ مِنْ صَلاَتِهِ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجَةً خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَنَجِّهِ مِنَ النَّارِ وَقِهِ عَذَابَ الْقَبْرِ. (٢٢٨٥٠)

٨٦٤٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ نُفَيْرٍ

عَنْ عَوْفٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى مَيِّتٍ فَفَهِمْتُ مِنْ صَلاَتِهِ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ. (٢٢٨٥٠)

١٠- باب موقف المصلي من الرجل والمرأة إذا كان إماماً أو منفرداً

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي هَمَّامٌ عَنْ غَالِبٍ هَكَذَا قَالَ وَكِيعٌ غَالِبٍ وَإِنَّمَا هُوَ أَبو غَالِبٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ أُتِيَ بِجَنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِ السَّرِيرِ ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ فَقَامَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ حِذَاءَ السَّرِيرِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لَهُ الْعَلَاءُ ابْنُ زِيَادٍ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَهَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ نَحْوًا مِمَّا رَأَيْتُكَ فَعَلْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ فَقَالَ احْفَظُوا. (١١٧٣٥)

٨٦٤٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى ثَنَا أَبُو غَالِبٍ الْخَيَّاطُ قَالَ

شَهِدْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ صَلَّى عَلَى جِنَازَةِ رَجُلٍ فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَلَمَّا رُفِعَ أُتِيَ بِجَنَازَةِ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقِيلَ لَهُ يَا أَبَا حَمْزَةَ هَذِهِ جِنَازَةُ فُلَانَةَ ابْنَةِ فُلَانٍ فَصَلِّ عَلَيْهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا فَقَامَ وَسَطَهَا وَفِينَا الْعَلَاءُ ابْنُ زِيَادٍ الْعَدَوِيُّ فَلَمَّا رَأَى اخْتِلَافَ قِيَامِهِ عَلَى الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ قَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ مِنَ الرَّجُلِ حَيْثُ قُمْتَ وَمِنَ الْمَرْأَةِ حَيْثُ قُمْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا الْعَلَاءُ فَقَالَ احْفَظُوا. (١٢٦٤٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٤٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ يَعْنِي الْمُعَلِّمَ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أُمِّ فُلَانٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ وَسَطَهَا. (١٩٣٠٣)

٨٦٥٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا أَبِي ثَنَا حُسَيْنٌ ثَنَا ابْنُ بُرَيْدَةَ أَنَّهُ

سَمِعَ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أَتَكَلَّمَ بِكَثِيرٍ مِمَّا كُنْتُ أَسْمَعُ مِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ هَاهُنَا مَنْ هُوَ أَكْثَرُ مِنِّي وَكُنْتُ لَيْلَتَئِذٍ غُلامًا وَإِنِّي كُنْتُ لأَحْفَظُ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَصَلَّى عَلَى أُمِّ كَعْبٍ مَاتَتْ وَهِيَ نُفَسَاءُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلصَّلاَةِ عَلَيْهَا وَسَطَهَا. (١٩٣٤٧)

٨٦٥١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى ثَنَا حُسَيْنٌ الْمُعَلِّمُ ثَنَا عَبْدالله بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا فَقَامَ وَسَطَهَا. (١٩٣٥٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٥٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ ثَنَا عَبْدالله يَعْنِي الْعُمَرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ يَحْيَى قَالَتْ

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مَاتَ ابْنٌ لأَبِي طَلْحَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ كَأَنَّهُمْ عُرْفُ دِيكٍ وَأَشَارَ بِيَدِهِ. (١٢٧٩٣)

١١. باب الصلاة على الجنازة في المسجد

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٦٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدالله بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدٌ وَأُتِيَ بِجِنَازَتِهِ أَمَرَتْ بِهِ عَائِشَةُ أَنْ يُمَرَّ بِهِ عَلَيْهَا فَشُقَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَتْ لَهُ فَأُنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِ بَيْضَاءَ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. (٢٣٣٥٨)

٨٦٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُرَيْجٌ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ وَصَالِحِ بْنِ عَجْلاَنَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَمَرَتْ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يُمَرَّ بِهَا عَلَيْهَا فَمُرَّ بِهَا عَلَيْهَا فَبَلَغَهَا أَنْ قَدْ قِيلَ فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ وَاللهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. (٢٣٣٥٩)

٨٦٥٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ ثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ عَجْلاَنَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَبَّادٍ عَنْ عَبَّادِ ابْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ تَمُرَّ عَلَيْهَا فِي الْمَسْجِدِ فَبَلَغَهَا أَنْ قِيلَ فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى الْقَوْلِ وَاللهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. (٢٣٨٦٥)

٨٦٥٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِالْوَاحِدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا أَرْسَلَتْ هِيَ وَأَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى

أَهْلِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ مُرُّوا بِهِ عَلَيْنَا فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى عَلَيْهِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ أَلاَ تَعْجَبُونَ مِنَ النَّاسِ حِينَ يُنْكِرُونَ هَذَا فَوَاللهِ مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سَهْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلاَّ فِي الْمَسْجِدِ. (٢٤١٨٩)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٥٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ قَالَ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَيْسَ لَهُ شَيْءٌ. (٩٣٥٣)

٨٦٥٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ شَيْءَ لَهُ. (٩٤٨٧)

٨٦٥٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ صَالِحٍ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلاَ شَيْءَ لَهُ. (٩٤٨٧)

أبواب حمل الجنازة والسير بها وما يتعلق بذلك

١ـ باب ما جاء في حمل الجنازة والإسراع بها من غير رمل

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي سَعِيدٍ الخُدَريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا يُونُسُ وَحَجَّاجٌ قَالاَ ثَنَا لَيْثٌ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِي وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصُعِقَ قَالَ حَجَّاجٌ لَصَعِقَ. (١٠٩٤٥)

٨٦٦١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ

سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ فَإِنْكَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ قَدِّمُونِي وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ يَا وَيْلَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلاَّ الإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ. (١١١٢٧)

٨٦٦٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْخُزَاعِيُّ يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ لَصَعِقَ. (١١١٢٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا عَبْدُالله يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ثَنَا أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ شَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ قَالَ أَبِي وَوَافَقَ سُفْيَانَ مَعْمَرٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ. (٦٩٧٣)

٨٦٦٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ

عَنِ ابْنِ أَبِي حَفْصَةَ. (٦٩٧٣)

٨٦٦٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَكُنْتُ إِذَا مَشَيْتُ سَبَقَنِي فَأُهَرْوِلُ فَإِذَا هَرْوَلْتُ سَبَقْتُهُ فَالْتَفَتُّ إِلَى رَجُلٍ إِلَى جَنْبِي فَقُلْتُ تُطْوَى لَهُ الأَرْضُ وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ. (٧١٩٣)

٨٦٦٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ لاَ تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا وَلاَ تَتْبَعُونِي بِمِجْمَرٍ وَأَسْرِعُوا بِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ السُّوءُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ يَا وَيْلَهُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي. (٧٥٧٣)

٨٦٦٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا عَبْدالله بْنُ عَوْنٍ عَنْ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدٍ أَبِي مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَأَمْشِي فَإِذَا مَشَيْتُ سَبَقَنِي فَأُهَرْوِلُ فَأَسْبِقُهُ فَالْتَفَتَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَقَالَ تُطْوَى لَهُ الأَرْضُ وَخَلِيلِ إِبْرَاهِيمَ. (٧٥٨٨)

٨٦٦٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا عَبْدالْحَكَمِ قَائِدُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ الأَصَمُّ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً قَالَ انْبَسِطُوا بِهَا وَلاَ تَدِبُّوا دَبِيبَ الْيَهُودِ بِجَنَائِزِهَا. (٨٤٠٥)

٨٦٦٩- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ وَحَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ الْمَعْنَى قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدٌ عَنْ عَبْدالرَّحْمَنِ ابْنِ مِهْرَانَ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا مُتُّ فَلاَ تَضْرِبُوا عَلَيَّ فُسْطَاطًا وَلاَ تَتْبَعُونِي بِنَارٍ وَأَسْرِعُوا بِي إِلَى رَبِّي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا وُضِعَ الْعَبْدُ أَوِ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالَ وَيْلَكُمْ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي. (٩٧٥٣)

٨٦٧٠- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ فَإِنْ كَانَ خَيْرًا عَجَّلْتُمُوهُ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ شَرًّا أَلْقَيْتُمُوهُ عَنْ عَوَاتِقِكُمْ أَوْ قَالَ عَنْ

ظُهُورِكُمْ. (٩٩٤٠)

٨٦٧١- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِاللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ

عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ لَمَّا حَضَرَ أَبَا هُرَيْرَةَ الْمَوْتُ قَالَ لاَ تُتْبِعُونِي بِمِجْمَرٍ وَأَسْرِعُوا بِي فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ أَسْرِعُوا بِي وَإِذَا وُضِعَ الْكَافِرُ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ وَيْلاَهُ أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي. (١٠٠٨٨)

٨٦٧٢- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ رَفَعَ الْحَدِيثَ قَالَ أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً عَجَّلْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ كَانَتْ طَالِحَةً اسْتَرَحْتُمْ مِنْهَا وَوَضَعْتُمُوهَا عَنْ رِقَابِكُمْ. (٧٤٤٤)

٨٦٧٣- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ. (٧٤٤٤)

٨٦٧٤- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ أَبِي وَخَالَفَهُمَا يُونُسُ وَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ. (٧٤٤٤)

٨٦٧٥- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ. (٧٤٤٤)

٨٦٧٦- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ يُبلِّغ بِهِ النَّبيُّ ﷺ جُعِلَتْ لي الأَرْضُ مَسْجِداً وطَهُوراً وَقَالَ سُفيانُ أراهُ عَنْ سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رِوَايَةً أَسْرِعُوا بِجَنَائِزِكُمْ فَإِنْ كَانَ صَالِحًا قَدَّمْتُمُوهُ إِلَيْهِ وَإِنْ كَانَ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً خَيْرٌ تُقَدِّمُوهَا إِلَيْهِ. (٦٩٦٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ وَهُو رَقَم (١٤) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِي (أَبْوَابِ التَّيَمُّمِ) فَلْيُعْلَمْ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو كَامِلٍ ثَنَا زُهَيْرٌ ثَنَا يَحْيَى الْجَابِرُ أَبو الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ أَنَّ أَبَا مَاجِدٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ حَدَّثَهُ قَالَ

قَالَ عَبْدُاللهِ بْنُ مَسْعُودٍ سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تُعْجَلْ إِلَيْهِ أَوْ قَالَ لِتُعْجَلْ إِلَيْهِ وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَاكَ فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ الْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلاَ تَتْبَعُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. (٣٥٤٧)

٨٦٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي الْحَارِثِ يَحْيَى التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ السَّيْرُ مَا دُونَ

الْخَبَبِ فَإِنْ يَكُ خَيْرًا يُعَجَّلْ أَوْ تُعَجَّلْ إِلَيْهِ وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ الْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلاَ تَتْبَعُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. (٣٧٤٣)

٨٦٧٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى الْجَابِرِ عَنْ أَبِي الْمَاجِدِ الْحَنَفِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ قَالَ سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ السَّيْرُ دُونَ الْخَبَبِ فَإِنْ يَكُ خَيْرًا تُعَجَّلْ إِلَيْهِ وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَبُعْدًا لأَهْلِ النَّارِ الْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ تَقَدَّمَهَا. (٣٧٨١)

٨٦٨٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا حَسَنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ سَأَلْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ مَا دُونَ الْخَبَبِ الْجِنَازَةُ مَتْبُوعَةٌ وَلَيْسَتْ بِتَابِعٍ. (٣٩٠١)

٨٦٨١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ وَلَيْسَ مِنْهَا مَنْ يَقْدُمُهَا وَقُرِئَ عَلَى سُفْيَانَ سَمِعْتُ يَحْيَى الْجَابِرَ

عَنْ أَبِي مَاجِدٍ الْحَنَفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ يَقُولُ سَأَلْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ فَقَالَ مَتْبُوعَةٌ وَلَيْسَتْ بِتَابِعَةٍ. (٣٤٠٤)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٨٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُيَيْنَةَ وَوَكِيعٌ ثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ

بِهَا قَالَ وَكِيعٌ أَنْ نَرْمُلَ بِالْجِنَازَةِ رَمَلاً. (١٩٤٨١)

٨٦٨٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا هُشَيْمٌ عَـنْ عُيَيْنَـةَ بْـنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَإِنَّا لَـنَرْمُلُ بِالْجِنَـازَةِ رَمَلاً. (١٩٤٩٤)

٨٦٨٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا يَحْيَـى بْـنُ سَعِيدٍ عَـنْ عُيَيْنَةَ

ثَنَا أَبِي قَالَ خَرَجْتُ فِي جِنَـازَةِ عَبْدِالرَّحْمَـنِ بْـنِ سَـمُرَةَ قَـالَ فَجَعَـلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِهِ يَسْتَقْبِلُونَ الْجِنَازَةَ فَيَمْشُونَ عَلَى أَعْقَـابِهِمْ وَيَقُولُـونَ رُوَيْـدًا بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ قَالَ فَلَحِقَنَا أَبُو بَكْرَةَ مِنْ طَرِيقِ المِرْبَدِ فَلَمَّا رَأَى أُولَئِكَ وَمَا يَصْنَعُونَ حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِبَغْلَتِهِ وَأَهْوَى لَهُمْ بِالسَّوْطِ وَقَالَ خَلُّوا فَوَالَّذِي كَـرَّمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَإِنَّا لَنَكَادُ أَنْ نَرْمُلَ بِهَـا وَقَالَ يَحْيَى مَرَّةً لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٩٥٠٥)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٨٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَـا إِسْـمَاعِيلُ أَخْبَرَنَـا لَيْـثٌ عَن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ مَرَّتْ بِرَسُولُ اللهِ ﷺ جِنَازَةٌ تُمْخَـضُ مَخْـضَ الـزِّقِّ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْكُمُ الْقَصْدَ. (١٨٨١١)

٨٦٨٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْـدُاللهِ، حَدَّثَنِـي أَبِـي، ثَنَـا مُعْتَمِـرُ بْـنُ سُـلَيْمَانَ

التَّيْمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى الْفُضَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ حَدِيثَ أَبِي حَرِيزٍ أَنَّ
أَبَا بُرْدَةَ حَدَّثَهُ قَالَ أَوْصَى أَبُو مُوسَى حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَقَالَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ بِجِنَازَتِي فَأَسْرِعُوا الْمَشْيَ وَلاَ يَتْبَعْنِي مُجَمَّرٌ وَلاَ تَجْعَلُوا فِي لَحْدِي شَيْئًا يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ التُّرَابِ وَلاَ تَجْعَلُوا عَلَى قَبْرِي بِنَاءً وَأُشْهِدُكُمْ أَنَّنِي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ حَالِقَةٍ أَوْ سَالِقَةٍ أَوْ خَارِقَةٍ قَالُوا أَوَسَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا قَالَ نَعَمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٨٧٢٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ وَهُوَ رَقَم (٢) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً فِي (بابِ مَا لاَ يَجُوزُ مِنَ البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ) فَلْيُعْلَمْ.

٨٦٨٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَن لَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ
عَن أَبِيهِ قَالَ إِنَّ أُنَاسًا مَرُّوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ يُسْرِعُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِتَكُونَ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ. (١٨٧٨٧)

٨٦٨٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَن لَيْثِ ابْنِ أَبِي سُلَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ رَأَى جِنَازَةً يُسْرِعُونَ بِهَا فَقَالَ لِتَكُنْ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ. (١٨٨٦٤)

٦- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ

عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ بِسَرِفَ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هَذِهِ مَيْمُونَةُ إِذَا رَفَعْتُمْ نَعْشَهَا فَلاَ تُزَعْزِعُوهَا وَلاَ تُزَلْزِلُوهَا فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ وَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ وَوَاحِدَةٌ لَمْ يَكُنْ لِيَقْسِمَ لَهَا قَالَ عَطَاءٌ الَّتِي لَمْ يَكُنْ يَقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ. (١٩٤٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَلِلْحَدِيثِ طُرُقٌ، سِوَى هَذَا الطَّرِيقِ، وَسَنَذْكُرُهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التُّكْلاَنُ.

٢- باب المشي أمام الجنازة وخلفها وما جاء في الركوب معها والنهي عن اتباع الجنازة بنار أو صياح أو نساء

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ قَالَ حَجَّاجٌ عَلَى أَبِي الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ مَعْرُورٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَمْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدَلًّى فِي الْجَنَّةِ لأَبِي الدَّحْدَاحِ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ رَجُلٌ مَعَنَا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ فِي الْمَجْلِسِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُدَلًّى لأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ. (١٩٩١٨)

٨٦٩١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاحِ قَالَ حَجَّاجٌ أَبِي الدَّحْدَاحِ ثُمَّ أُتِيَ بِفَرَسٍ عُرْيٍ فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُعَلَّقٍ أَوْ مُدَلًّى فِي الْجَنَّةِ لأَبِي الدَّحْدَاحِ قَالَ حَجَّاجٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ رَجُلٌ مَعَنَا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ فِي الْمَجْلِسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمْ مِنْ عِذْقٍ مُدَلًّى لأَبِي الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ. (١٩٩٨٩)

٨٦٩٢- (٣) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِاللهِ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ أَبِي الدَّحْدَاحِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ يَتَوَقَّصُ وَنَحْنُ نَسْعَى حَوْلَهُ. (٢٠٠٣٠)

٨٦٩٣- (٤) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ الزُّهْرِيُّ عَبْدُاللهِ ابْنُ سَعْدٍ ثَنَا أَبِي وَعَمِّي قَالاَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْوَجِيهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةِ ثَابِتِ ابْنِ الدَّحْدَاحَةِ عَلَى فَرَسٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ تَحْتَهُ لَيْسَ عَلَيْهِ سَرْجٌ مَعَهُ النَّاسُ وَهُمْ حَوْلَهُ قَالَ فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى فَرِغَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ فَقَعَدَ عَلَى فَرَسِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ يَسِيرُ حَوْلَهُ الرِّجَالُ. (٢٠٠٣٩)

٨٦٩٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِفَرَسٍ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جَنَازَةِ

أَبِي الدَّحْدَاحِ فَرَكِبَ وَنَحْنُ حَوْلَهُ نَمْشِي. (٢٠٠٧٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ الْمُغِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٦٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ الْحَدَّادُ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ. (١٧٤٥٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ لَهُ طُرُقٌ، قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً وَطرْقُهُ فِي (بَابِ مَا جَاءَ فِي الصَّلاةِ عَلَى الصَّغِيرِ أَوْ السِّقْطِ وَعَدَمِهَا) (مج٦) (ص٢٢٦) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٦٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ. (٤٣١١)

٨٦٩٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللهِ

أَنَّ عَبْدَاللهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَي الْجِنَازَةِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَهَا. (٤٧٠٢)

٨٦٩٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى

ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي زِيَادٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَهُ. (٤٧٠٢)

٨٦٩٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجِنَازَةِ. (٥٧٦٩)

٨٧٠٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ

أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِاللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهم. (٥٩٧٢)

٨٧٠١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

عَنْ عَبْدِاللهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الْجِنَازَةِ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَمْشُونَ أَمَامَهَا. (٥٩٧٣)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٠٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ عَادَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ أَتَعُودُ الْحَسَنَ وَفِي نَفْسِكَ مَا فِيهَـا فَقَـالَ لَـهُ عَمْـرٌو إِنَّكَ لَسْتَ بِرَبِّي فَتَصْرِفَ قَلْبِي حَيْثُ شِئْتَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لاَ يَمْنَعُنَا أَنْ نُؤَدِّيَ إِلَيْكَ النَّصِيحَةَ سَمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ مَـا مِنْ مُسْلِمٍ عَادَ أَخَاهُ إِلاَّ ابْتَعَثَ اللهُ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّـونَ عَلَيْـهِ مِـنْ أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِـيَ وَمِـنْ أَيِّ سَـاعَاتِ اللَّيْـلِ كَـانَ حَتَّـى يُصْبِحَ قَالَ لَهُ عَمْرٌو وَكَيْفَ تَقُولُ فِـي الْمَشْـيِ مَـعَ الْجِنَـازَةِ بَيْـنَ يَدَيْهَـا أَوْ خَلْفَهَا فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِنَّ فَضْلَ الْمَشْـيِ مِـنْ خَلْفِهَـا عَلَـى بَيْـنِ يَدَيْهَا كَفَضْلِ صَلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ فِي جَمَاعَةٍ عَلَـى الْوَحْـدَةِ قَـالَ عَمْـرٌو فَـإِنِّي رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَمْشِيَانِ أَمَامَ الْجِنَازَةِ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِنَّهُمَا إِنَّمَا كَرِهَا أَنْ يُحْرِجَا النَّاسَ. (٧١٥)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَـا اللهُ عَنْـهُ: الشَّـطْرُ الأَوَّلُ مِـنْ هَـذَا الحَدِيْـثُ لَـهُ طُـرُقٌ سَنَذْكُرُهَا فِيَ (بابِ عِيَادَةِ المرِيضِ) (مج١٥) (ص٣٩٤) إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَـالى وَبِهِ الثِّقَةِ وَعَلَيْهِ التُّكَلاَنُ.

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا حَرْبٌ ثَنَـا يَحْيَى حَدَّثَنِي بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْـلِ الْمَدِينَـةِ أَنَّ أَبَـاهُ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَتْبَعُ الْجِنَـازَةَ صَـوْتٌ وَلاَ نَارٌ وَلاَ يُمْشَى بَيْنَ يَدَيْهَا. (١٠٤١١)

٨٧٠٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ ثَنَا حَرْبٌ ثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ تُتْبَعُ الْجِنَازَةُ بِصَوْتٍ وَلاَ يُمْشَى بَيْنَ يَدَيْهَا بِنَارٍ. (١٠٤٦٠)

٨٧٠٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى عَنْ رَجُلٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تُتْبَعُ الْجِنَازَةُ بِنَارٍ وَلاَ صَوْتٍ. (٩١٥٠)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدٌ ثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ بَصُرَ بِامْرَأَةٍ لاَ نَظُنُّ أَنَّهُ عَرَفَهَا فَلَمَّا تَوَجَّهْنَا الطَّرِيقَ وَقَفَ حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ فَإِذَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فَقَالَ مَا أَخْرَجَكِ مِنْ بَيْتِكِ يَا فَاطِمَةُ قَالَتْ أَتَيْتُ أَهْلَ هَذَا الْبَيْتِ فَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ فَقَالَ لَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى قَالَتْ مَعَاذَ اللهِ أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهَا مَعَهُمْ وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِي ذَلِكَ مَا تَذْكُرُ قَالَ لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ. (٦٢٨٦)

٨٧٠٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَبْدالله بْنُ يَزِيدَ قَالَ ثَنَا حَيْوَةُ قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ

عَنْ عَبْدالله بْنِ عَمْرو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَقَالَ لَهَا مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ قَالَتْ أَقْبَلْتُ مِنْ وَرَاء جَنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ قَالَ فَهَلْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى قَالَتْ لاَ وَكَيْفَ أَبْلُغُهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ. (٦٧٨٥)

٧- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٧٠٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نُهِيَ عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا. (٢٦٠٤٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: لِهَذَا الحَدِيْثُ طُرُقٌ سِوَى هَذَا، أَسْلَفْنَاهَا فِي (بابِ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى العِيدِ) مِنْ أَبْوَابِ العِيدَيْنِ (مج٥) (ص٤٢٦). وَكَذَلِكَ فِي (بابِ مَا لاَ يَجُوزُ مِنَ البُكَاءِ عَلَى المَيِّتِ) (مج٦) (ص١٤٣) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٣- باب من اتبع جنازة فلا يجلس حتى توضع وما جاء في القيام للجنازة إذا مرت

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبي سَعِيدِ الخُدَري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٠٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

هِشَامٍ ثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. (١٠٧٦٦)

٨٧١٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. (١٠٩٣٩)

٨٧١١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا تَبِعَ جَنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. (١١٠١٨)

٨٧١٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. (١١٠٢٥)

٨٧١٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ مُرَّ عَلَى مَرْوَانَ بِجَنَازَةٍ فَلَمْ يَقُمْ قَالَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ قَالَ فَقَامَ مَرْوَانُ. (١١٠١٣)

٨٧١٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى وَوَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّا حَدَّثَنِي عَامِرٌ قَالَ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ وَمَرْوَانُ جَالِسَيْنِ فَمُرَّ عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ مَرْوَانُ اجْلِسْ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فَقَامَ مَرْوَانُ وَقَالَ وَكِيعٌ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ. (١١٠٨٢)

٨٧١٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ مَرْوَانَ فَمَرَّتْ جِنَازَةٌ فَمَرَّ بِهِ أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ قُمْ أَيُّهَا الأَمِيرُ فَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَبِعَ جِنَازَةً لَمْ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. (١١٤٩١)

٨٧١٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا تَبِعْتُمْ جَنَازَةً فَلاَ تَجْلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ. (١٠٩٠٠)

٨٧١٧- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنِ اتَّبَعَهَا فَلاَ يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ. (١١٠٢٥)

٨٧١٨- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلاَ

يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. (١١٣٨٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧١٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَتَيْتُ سَعِيدَ ابْنَ مَرْجَانَةَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَمْ يَمْشِ مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تَغِيبَ عَنْهُ وَمَنْ مَشَى مَعَهَا فَلاَ يَجْلِسْ حَتَّى تُوضَعَ. (٧٢٧٦)

٨٧٢٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مُرَّ عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَقَالَ قُومُوا فَإِنَّ لِلْمَوْتِ فزَعًا. (٧٥٢٢)

٨٧٢١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولُ اللهِ إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَالَ إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا. (٨١٧١)

٨٧٢٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ الأَصَمِّ قَالَ: كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ مَعَ مَرْوَانَ ابْنِ الْحَكَمِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُمْ مَرْوَانُ فَقَالَ أَبُو

هُرَيْرَةَ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَـرَّتْ بِـهِ جِنَـازَةٌ فقَـامَ فقَـامَ عِنْـدَ ذَلِـكَ مَرْوَانُ. (٨٩٣٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٢٣- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَبو مَعْمَرٍ ثَنَا يَحْيَى بْـنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ[1] بْـنِ مَنَّـاحٍ عَـنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ أَنَّـهُ رَأَى جَنَـازَةً فقَـامَ إِلَيْهَـا وَقَـالَ رَأَيْـتُ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فقَامَ لَهَا. (٤٠٠)

٨٧٢٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَكَرِيَّـا ثَنَـا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَّاحٍ قَالَ

رَأَى أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ رَضِـيَ اللهُ عَنْهـم جَنَـازَةً فقَـامَ لَهَـا وَقَـالَ: رَأَى عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم جَنَازَةً فقَامَ لَهَا ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ رَسُـولُ اللهِ ﷺ رَأَى جَنَازَةً فقَامَ لَهَا. (٤٢٧)

٨٧٢٥- (٣) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبو صَالِحٍ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَّاحٍ

عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً مُقْبلَـةً فلَمَّـا رَآهَـا قَامَ وَقَالَ رَأَيْتُ عُثْمَانَ يفْعَـلُ ذَلِـكَ وَأَخْـبَرَنِي أَنَّـهُ رَأَى النَّبِـيَّ ﷺ يفْعَلُـهُ.

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (موسى عن عمران) وهو خطأ، صوابه مـا أثبـت، تصويبـه من «الأطراف» (٤/ ٣٠١).

(٤٦٤)

٨٧٢٦- (٤) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ ثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَنَّاحٍ

عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ أَنَّهُ رَأَى جَنَازَةً مُقْبِلَةً فَلَمَّا رَآهَا قَامَ فَقَالَ رَأَيْتُ عُثْمَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَخَبَّرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ. (٤٩٨)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٢٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتَ جَنَازَةً فَقُمْ حَتَّى تُجَاوِزَكَ أَوْ قَالَ قِفْ حَتَّى تُجَاوِزَكَ قَالَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى جَنَازَةً قَامَ حَتَّى تُجَاوِزَهُ وَكَانَ إِذَا خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ وَلَّى ظَهْرَهُ الْمَقَابِرَ. (١٥١٢٠)

٨٧٢٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِاللهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ وَلَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُجَاوِزَهُ أَوْ تُوضَعَ. (١٥١٢١)

٨٧٢٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ[١] قَالاَ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ كَانَ عَبْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ يَأْثُرُ

(١) تحرفت في المطبوع إلى (أبي بكر) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٢/ ٦٣٥).

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ إِذَا كَانَ غَيْرَ مُتَّبِعِهَا. (١٥١٢٣)

٨٧٣٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوضَعَ. (١٥١٢٨)

٨٧٣١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (١٥١٢٨)

٨٧٣٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَيْتَ جَنَازَةً فَإِنْ لَمْ تَكُ مَاشِيًا مَعَهَا فَقُمْ لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكَ أَوْ تُوضَعَ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رُبَّمَا تَقَدَّمَ الْجِنَازَةَ فَقَعَدَ حَتَّى إِذَا رَآهَا قَدْ أَشْرَفَتْ قَامَ حَتَّى تُوضَعَ وَرُبَّمَا سَتَرَتْهُ. (١٥١٣٠)

٨٧٣٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ. (١٥١٣٢)

٨٧٣٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ

شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِاللهِ أَنَّ عَبْدَاللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ أَحَدُ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ. (١٥١٤٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٧٣٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ قَالَ فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ. (١٣٦٣٢)

٨٧٣٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ ح وَعَبْدُالْوَهَّابِ الْخَفَّافُ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ مِقْسَمٍ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ مَرَّتْ بِنَا جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهَا جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ قَالَ إِنَّ الْمَوْتَ فَزَعٌ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا. (١٣٩٠٦)

٨٧٣٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زَكَرِيَّا ثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدَاللهِ يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى جَاوَزَتْهُ. (١٤٠٠١)

٨٧٣٨- (٤) حَدَّثنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرًا عَنِ الْجَنَـازَةِ قَـالَ قَـامَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ لِجَنَازَةٍ مَرَّتْ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى تَوَارَتْ. (١٤١٩٦)

٨٧٣٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ مِقْسَمٍ
حَدَّثَنِي جَابِرُ ابْنُ عَبْدِاللهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمَرَّتْ بِنَا جَنَـازَةٌ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقُمْنَا مَعَهُ فَذَهَبْنَا لِنَحْمِلَهَا إِذَا هِيَ جَنَازَةُ يَهُودِيَّةٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولُ اللهِ إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيَّةٍ قَالَ إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا فَـإِذَا رَأَيْتُـمُ الْجِنَـازَةَ فَقُومُوا لَهَا. (١٤٢٨٤)

٨٧٤٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِـي، ثَنَـا يُونُـسُ ثَنَـا أَبَـانُ يَعْنِـي الْعَطَّارَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ مِقْسَمٍ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَـالَ بَيْنَمَـا نَحْـنُ مَـعَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ إِذْ مَـرَّتْ جَنَازَةٌ فَذَهَبْنَا لِنَحْمِلَ فَإِذَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ أَوْ يَهُودِيَّةٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولُ اللهِ إِنَّمَـا كَانَتْ جَنَازَةَ يَهُودِيٍّ أَوْ يَهُودِيَّةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَوْتُ فَزَعٌ فَإِذَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَقُومُوا. (١٤٠٦٤)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفٍ الْمَعَافِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدالرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ
عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَـالَ يَـا رَسُـولُ اللهِ تَمُرُّ بِنَا جَنَازَةُ الْكَافِرِ أَفَنَقُومُ لَهَـا فَقَـالَ نَعَـمْ قُومُـوا لَهَـا فَـإِنَّكُمْ لَسْـتُمْ

تَقُومُونَ لَهَا إِنَّمَا تَقُومُونَ إِعْظَامًا لِلَّذِي يَقْبِضُ النُّفُوسَ. (٦٢٨٥)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ. (١٦٨٥٢)

٨٧٤٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَابِرٍ قَالَ

سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ. (١٨٢٦٥)

٨- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ أَوْ مُسْلِمٍ فَقُومُوا لَهَا فَلَسْتُمْ لَهَا تَقُومُونَ إِنَّمَا تَقُومُونَ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ. (١٨٦٧١)

٨٧٤٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو النَّضْرِ قَالَ ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ يَعْنِي شَيْبَانَ عَن لَيْثٍ عَن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى

عَن أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ فَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ

يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَقُومُوا لَهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومُ وَلَكِنْ نَقُومُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ قَالَ لَيْثٌ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُجَاهِدٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ الأَزْدِيُّ قَالَ إِنَّا لَجُلُوسٌ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ نَنْتَظِرُ جِنَازَةً إِذْ مَرَّتْ بِنَا أُخْرَى فَقُمْنَا فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ مَا يُقِيمُكُمْ فَقُلْنَا هَذَا مَا تَأْتُونَا بِهِ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ قَالَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ زَعَمَ أَبُو مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جِنَازَةٌ إِنْ كَانَ مُسْلِمًا أَوْ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَقُومُوا لَهَا فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهَا نَقُومُ وَلَكِنْ نَقُومُ لِمَنْ مَعَهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهم مَا فَعَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَطُّ غَيْرَ مَرَّةٍ بِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ وَكَانُوا أَهْلَ كِتَابٍ وَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فَإِذَا نُهِيَ انْتَهَى فَمَا عَادَ لَهَا بَعْدُ. (١٨٨٧٣)

٩- مِنْ مُسْنَدِ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بنِ عُبادةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ،

عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ سَهْلَ ابْنَ حُنَيْفٍ وَقَيْسَ بْنَ سَعْدٍ كَانَا قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَقَامَا فَقِيلَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ فَقَالاَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ فَقَامَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا. (٢٢٧٢٢)

١٠- مِنْ مُسْنَدِ يَزِيد بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُثْمَانَ

يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ

عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ فَطَلَعَتْ جِنَازَةٌ فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَارَ وَثَارَ أَصْحَابُهُ مَعَهُ فَلَمْ يَزَالُوا قِيَامًا حَتَّى نَفَذَتْ قَالَ وَاللهِ مَا أَدْرِي مِنْ تَأَذٍّ بِهَا أَوْ مِنْ تَضَايُقِ الْمَكَانِ وَلاَ أَحْسِبُهَا إِلاَّ يَهُودِيًّا أَوْ يَهُودِيَّةً وَمَا سَأَلْنَا عَنْ قِيَامِهِ ﷺ. (١٨٦٣٤)

٤ـ باب من قال بنسخ القيام للجنازة

١ – مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٤٨– (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ شَهِدْتُ جَنَازَةً فِي بَنِي سَلِمَةَ فَقُمْتُ فَقَالَ لِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ اجْلِسْ فَإِنِّي سَأُخْبِرُكَ فِي هَذَا بِثَبْتٍ

حَدَّثَنِي مَسْعُودُ بْنُ الْحَكَمِ الزُّرَقِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهم بِرَحَبَةِ الْكُوفَةِ وَهُوَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا بِالْقِيَامِ فِي الْجِنَازَةِ ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَمَرَنَا بِالْجُلُوسِ. (٥٨٩)

٨٧٤٩– (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قَدْ رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فَقُمْنَا وَقَعَدَ فَقَعَدْنَا. (٥٩٧)

٨٧٥٠– (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْجَنَازَةِ فَقُمْنَا ثُمَّ جَلَسَ فَجَلَسْنَا. (١٠٤٠)

٨٧٥١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ وَحَجَّاجٌ أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ[1] قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ حَجَّاجٌ قَالَ ثَنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنهم قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِي جَنَازَةٍ فَقُمْنَا وَرَأَيْتُهُ قَعَدَ فَقَعَدْنَا. (١١٠٨)

٨٧٥٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنهم فَمَرَّ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا نَاسٌ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنهم مَنْ أَفْتَاكُمْ هَذَا فَقَالُوا أَبُو مُوسَى قَالَ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَرَّةً فَكَانَ يَتَشَبَّهُ بِأَهْلِ الْكِتَابِ فَلَمَّا نُهِيَ انْتَهَى. (١١٣٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَقَد سَبَقَ نحوَ هَذَا الحَدِيْثُ أيْ رَقَم (٥) عَن عَلِيِّ أَيْضاً فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُما قَبْلَ هَذا البَابِ (ص٢٨٨) وَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِه هَهُنَا.

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (مسعر) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٤/ ٤٧٤).

٢- مِنْ مُسْنَدِ الحَسَنِ بنْ عَليٍّ وابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٧٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ مَرَّ بِهِمْ جَنَازَةٌ فَقَامَ الْقَوْمُ وَلَمْ يَقُمْ فَقَالَ الْحَسَنُ مَا صَنَعْتُمْ إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَأَذِّيًا بِرِيحِ الْيَهُودِيِّ. (١٦٢٨)

٨٧٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ التُّسْتَرِيُّ

أَنْبَأَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ نُبِّئْتُ أَنَّ جِنَازَةً مَرَّتْ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقَامَ الْحَسَنُ وَقَعَدَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا فَقَالَ الْحَسَنُ لابْنِ عَبَّاسٍ أَلَمْ تَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَلَى وَقَدْ جَلَسَ فَلَمْ يُنْكِرِ الْحَسَنُ مَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا. (١٦٣٤)

٨٧٥٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَالْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَجَلَسَ الآخَرُ فَقَالَ الَّذِي قَامَ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ قَالَ بَلَى وَقَعَدَ. (١٦٣٨)

٨٧٥٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ

عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَابْنَ عَبَّاسٍ رَأَيَا جَنَازَةً فَقَامَ أَحَدُهُمَا

وَقَعَدَ الآخَرُ فَقَالَ الَّذِي قَامَ أَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ الَّذِي قَعَدَ بَلَى وَقَعَدَ. (١٦٣٩)

٨٧٥٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِالْحَسَنِ وَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَامَ الْحَسَنُ وَلَمْ يَقُمِ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ الْحَسَنُ لابْنِ عَبَّاسٍ أَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ قَامَ وَقَعَدَ. (٢٩٦٠)

٨٧٥٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يَزْعُمُ

عَنْ حُسَيْنٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَجْلِ جَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مُرَّ بِهَا عَلَيْهِ فَقَالَ آذَانِي رِيحُهَا. (١٦٤٣)

٥ـ باب ثناء الناس على الميت وشهادتهم له واستراحته أو استراح الأرض منه

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٥٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ لَهَا خَيْرًا وَتَتَابَعَتِ الأَلْسُنُ لَهَا بِالْخَيْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرَّتْ جَنَازَةٌ أُخْرَى فَقَالُوا لَهَا شَرًّا وَتَتَابَعَتِ الأَلْسُنُ لَهَا بِالشَّرِّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَبَتْ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ. (١٢٣٧٢)

٨٧٦٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَرُّوا بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَقَالَ عُمَرُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فَقَالَ مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. (١٢٤٧٠)

٨٧٦١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنَى الْقَوْمُ خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبَتْ فَقَالُوا قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ وَلِهَذَا وَجَبَتْ قَالَ شَهَادَةُ الْقَوْمِ وَالْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ. (١٢٤٧١)

٨٧٦٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ[١]

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُرَّ بِجِنَازَةٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَثْنُوا عَلَيْهَا فَقَالُوا كَانَ مَا عَلِمْنَا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ أَثْنُوا عَلَيْهَا فَقَالُوا بِئْسَ الْمَرْءُ كَانَ فِي دِينِ اللهِ فَقَالَ

---

(١) زيد في الإسناد بين معمر وثابت (عن الزهري) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (١٣٠٣٩) طبعة الموسوعة الحديثية.

وَجَبَتْ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ. (١٢٥٦٦)

٨٧٦٣- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالصَّمَدِ ثَنَا سُلَيْمَانُ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ وَمُرَّ بِجِنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبَتْ. (١٢٧٢٦)

٨٧٦٤- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ(١)

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ أَرْبَعَةٌ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ إِلاَ قَالَ قَدْ قَبِلْتُ فِيهِ عِلْمَكُمْ فِيهِ وَغَفَرْتُ لَهُ مَا لاَ تَعْلَمُونَ. (١٣٠٥٢)

٨٧٦٥- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ ثُمَّ قَالَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ. (١٣٠٨٣)

٨٧٦٦- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدالْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (ثنا حماد عن سالم) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (١/ ٣٣١).

خَيْرًا فقَالَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَمَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فقَالَ وَجَبَتْ وَجَبَتْ فقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولُ اللهِ قَوْلُكَ الأَوَّلُ وَجَبَتْ وَقَوْلُكَ الآخَرُ وَجَبَتْ قَالَ أَمَّا الأَوَّلُ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خيْرًا فقُلْتُ وَجبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ وَأَمَّا الآخَرُ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فقُلْتُ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي أَرْضِهِ. (١٣٤٨٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْلَى وَيَزِيدُ قَالاَ أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّتْ عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ يَزِيدُ مَرُّوا عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بجنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ فقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرَّتْ عَلَيْهِ جَنَازَةٌ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ فقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ فِي الأَرْضِ. (٧٢٣٧)

٨٧٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ثَنَا عَبْدالْحَمِيدِ (صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ) عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ (الْبَصْرَةِ)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَشْهَدُ لَهُ ثلاثَةُ أهلِ أَبْيَاتٍ مِنْ جيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بخَيْرٍ إلاَّ قَالَ تَبَاركَ وتَعَالى قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. (٨٦٢٩)

٨٧٦٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ وَمِسْعَرٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْن عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْجُمَحِيِّ قَالَ سُفْيَانُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ وَقَالَ مِسْعَرٌ أَظُنُّهُ عَنْ عَامِرِ بْن سَعْدٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرُّوا عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ وَجَبَتْ فَقَالُوا يَا رَسُولُ اللهِ مَا وَجَبَتْ قَالَ بَعْضُكُمْ شُهَدَاءُ عَلَى بَعْضٍ. (٩٦٣٢)

٨٧٧٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مَاتَ فَقَالُوا خَيْرًا وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ خَيْرًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ وَذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالُوا شَرًّا وَأَثْنَوْا شَرًّا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَجَبَتْ قَالَ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. (٩٦٩٦)

٨٧٧١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرُّوا عَلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا فِي مَنَاقِبِ الْخَيْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا فِي مَنَاقِبِ الشَّرِّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ. (١٠٠٦٦)

٨٧٧٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا مِنْ مَنَاقِبِ الْخَيْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَبَتْ إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ ثُمَّ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا مِنْ مَنَاقِبِ الشَّرِّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

إِنَّكُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ. (١٠٤١٦)

٨٧٧٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ثَنَا عَبْدُالْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَشْهَدُ لَهُ ثَلاثَةُ أَبْيَاتٍ مِنْ جِيرَانِهِ الأَدْنَيْنَ بِخَيْرٍ إِلاَّ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَبِلْتُ شَهَادَةَ عِبَادِي عَلَى مَا عَلِمُوا وَغَفَرْتُ لَهُ مَا أَعْلَمُ. (٨٦٢٩)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ أَنَّهُ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَوَافَيْتُهَا وَقَدْ وَقَعَ فِيهَا مَرَضٌ فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ مَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ فَقُلْنَا وَثَلاثَةٌ قَالَ فَقَالَ وَثَلاثَةٌ قَالَ قُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ قَالَ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. (١٣٣)

٨٧٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا دَاوُدُ

يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ[١]

عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَـعَ بِهَـا مَـرَضٌ فَهُـمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْـهُ فَمَـرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ثُمَّ مُـرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مُـرَّ بِالثَّالِثَـةِ فَـأُثْنِيَ عَلَـى صَاحِبِهَا شَرٌّ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ فَقُلْتُ وَمَا وَجَبَـتْ يَـا أَمِـيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ قُلْنَا أَوْ ثَلاثَةٌ قَالَ أَوْ ثَلاثَةٌ فَقُلْنَا أَوِ اثْنَانِ قَـالَ أَوِ اثْنَـانِ ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. (١٩٩)

٨٧٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ وَعَفَّـانُ قَـالاَ ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ عَفَّانُ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيْلِيِّ قَالَ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَـعَ بِهَـا مَـرَضٌ قَـالَ عَبْدُالصَّمَدِ فَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرٌ فَقَـالَ عُمَـرُ رَضِـيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَـيْرٌ فَقَـالَ وَجَبَـتْ ثُـمَّ مُـرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرٌّ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَجَبَتْ فَقَالَ أَبُو الأَسْـوَدِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا وَجَبَتْ فَقَالَ قُلْتُ كَمَـا قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ قَـالَ قُلْنَـا وَثَلاثَـةٌ قَـالَ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (عبدالله بن يزيد) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه مـن «أطراف المسند» (٥/ ٧٩).

وَثَلاَثَةٌ قُلْنَا وَاثْنَانِ قَالَ وَاثْنَانِ قَالَ وَلَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ. (٣٠١)

٨٧٧٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ الشَّنِّيُّ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ جَلَسَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنهم مَجْلِسًا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْلِسُهُ تَمُرُّ عَلَيْهِ الْجَنَائِزُ قَالَ فَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا خَيْرًا فَقَالَ وَجَبَتْ ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا هَذَا كَانَ أَكْذَبَ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ أَكْذَبَ النَّاسِ أَكْذَبُهُمْ عَلَى اللهِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ مَنْ كَذَبَ عَلَى رُوحِهِ فِي جَسَدِهِ قَالَ: قَالُوا أَرَأَيْتَ إِذَا شَهِدَ أَرْبَعَةٌ قَالَ وَجَبَتْ قَالُوا أَوْ ثَلاَثَةٌ قَالَ وَثَلاَثَةٌ وَجَبَتْ قَالُوا وَاثْنَيْنِ قَالَ وَجَبَتْ وَلأَنْ أَكُونَ قُلْتُ وَاحِدًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ قَالَ فَقِيلَ لِعُمَرَ هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ بِرَأْيِكَ أَمْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ لاَ بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٣٦٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٧٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَسُرَيْجٌ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ أَبِي كِلاَهُمَا قَالَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بِالنَّبَاءَةِ أَوْ بِالنَّبَاوَةِ شَكَّ نَافِعٌ مِنَ الطَّائِفِ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَوْ قَالَ خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ بِمَ يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ بِالثَّنَاءِ السَّيِّئِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ

بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. (١٤٨٩٢)

٨٧٧٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُالمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَسُرَيْجٌ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ يَعْنِي الْجُمَحِيَّ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ أَبِي كِلاَهُمَا قَالَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ بِالنَّبَاءَةِ أَو النَّبَاوَةِ شَكٌّ نَافِعُ بْنُ عُمَرَ مِنَ الطَّائِفِ وَهُوَ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُوشِكُونَ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَوْ قَالَ خِيَارُكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ بِمَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بِالثَّنَاءِ السَّيِّءِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. (٢٦٣٦١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٨٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا عَبْدُاللهِ بْنُ سَعِيدٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنِ ابْنٍ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ قَالَ مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ قَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ قَالَ الْمُؤْمِنُ اسْتَرَاحَ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى وَالْفَاجِرُ اسْتَرَاحَ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلاَدُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ. (٢١٤٩٧)

٨٧٨١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ

أَبَا قَتَادَةَ قَالَ أَبِي أَخْبَرَهُ وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْمَعْنَى قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جُلُوسًا فِي مَجْلِسٍ إِذْ مُرَّ بِجِنَازَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولُ اللهِ مَا الْمُسْتَرِيحُ قَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللهِ قُلْنَا فَمَا الْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ قَالَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ قَالَ عَبْدالرَّحْمَنِ وَقَرَأْتُهُ عَلَى مَالِكٍ يَعْنِي هَذَا الْحَدِيثَ. (٢١٥٣١)

٨٧٨٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّزَّاق ثَنَا عَبْدالله بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدِّيْلِيُّ عَنِ ابْنِ كَعْبِ ابْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَمُرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ فَقَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالَ قُلْنَا أَيْ رَسُولُ اللهِ مَا مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَهَمِّهَا إِلَى رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ. (٢١٥٤٦)

٦ـ باب النهي عن سب الأموات وذكر مساويهم

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٧٨٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا. (٢٤٢٩٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ زَيدِ بْنِ أَرْقَم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٨٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنِ الْحَجَّاجِ مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ

عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ عَمِّ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ قَالَ نَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ عَلِيٍّ فَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ سَبِّ الْمَوْتَى فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ. (١٨٤٨٥)

٨٧٨٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ مَوْلَى لِبَنِي ثَعْلَبَةَ

عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَبَّ أَمِيرٌ مِنَ الأُمَرَاءِ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهم فَقَامَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ أَمَا أَنْ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ سَبِّ الْمَوْتَى فَلِمَ تَسُبُّ عَلِيًّا وَقَدْ مَاتَ. (١٨٥١٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٨٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ ابْنِ عِلاَقَةَ

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ سَبِّ الأَمْوَاتِ. (١٧٤٩٨)

٨٧٨٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبو نُعَيْمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

زِيَادٍ قَالَ

سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ. (١٧٤٩٩)

٨٧٨٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَـنِ ثَنَـا سُـفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلاَقَةَ قَالَ

سَمِعْتُ رَجُلاً عِنْدَ الْمُغِـيرَةِ بْـنِ شُـعْبَةَ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ لاَ تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فَتُؤْذُوا الأَحْيَاءَ. (١٧٥٠٠)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٧٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى ثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدالأَعْلَى عَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ وَقَعَ فِـي أَبٍ لِلْعَبَّـاسِ كَـانَ فِـي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ فَجَاءَ قَوْمُهُ فَقَالُوا وَاللهِ لَنَلْطِمَنَّهُ كَمَا لَطَمَهُ فَلَبِسُـوا السِّلاَحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّـاسُ أَيُّ أَهْـلِ الأَرْضِ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ قَالُوا أَنْتَ قَالَ فَإِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ فَـلاَ تَسُـبُّوا مَوْتَانَا فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا فَجَـاءَ الْقَـوْمُ فَقَـالُوا يَـا رَسُـولُ اللهِ نَعُـوذُ بِـاللهِ مِـنْ غَضَبِكَ. (٢٥٩٨)

أبواب الدفن وأحكام القبور

١ـ باب اختيار اللحد على الشق وتعميق القبر وتوسيعه ودفن الإثنين والثلاثة في قبر واحد إذا اقتضى الحال ذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ جرير ابن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ الْبَجَلِيِّ عَنْ زَاذَانَ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدالله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لأَهْلِ الْكِتَابِ. (١٨٤١٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ لَهُ طُرُقٌ قَدْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهَا فِي البَابِ الأَوَّل، فِي: الفَصْلِ السَّادِسِ فِي (وَفَاةِ رِجَالٍ مِنَ الغَرْبِ لَمْ يسْمَعُوا) تحْتَ رَقَم (٢) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٧٩١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ عَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ. (٤٥٣٢)

٨٧٩٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الْعُمَرِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَبْدالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدٌ. (٢٣٨٩٠)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أبي بَكْرٍ وابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٧٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِاللهِ عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْفِرُوا لِرَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَضْرَحُ كَحَفْرِ أَهْلِ مَكَّةَ وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ يَحْفِرُ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ فَكَانَ يَلْحَدُ فَدَعَا الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ فَقَالَ لأَحَدِهِمَا اذْهَبْ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ وَلِلآخَرِ اذْهَبْ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ اللّٰهُمَّ خِرْ لِرَسُولِكَ قَالَ فَوَجَدَ صَاحِبُ أَبِي طَلْحَةَ أَبَا طَلْحَةَ فَجَاءَ بِهِ فَلَحَدَ لِرَسُولُ اللهِ ﷺ. (٣٨)

٨٧٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ عَنْ حُسَيْنٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ رَجُلاَنِ يَحْفِرَانِ الْقُبُورَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ يَحْفِرُ لأَهْلِ مَكَّةَ وَأَبُو طَلْحَةَ يَحْفِرُ لِلأَنْصَارِ وَيَلْحَدُ لَهُمْ قَالَ فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعَثَ الْعَبَّاسُ رَجُلَيْنِ إِلَيْهِمَا فَقَالَ اللّٰهُمَّ خِرْ لِنَبِيِّكَ فَوَجَدُوا أَبَا طَلْحَةَ وَلَمْ يَجِدُوا أَبَا عُبَيْدَةَ فَحَفَرَ لَهُ وَلَحَدَ. (٢٥٢٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيْثُ لَهُ إِسْنَادٌ آخَرُ مُطَوّلاً قَدْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ فِي (بَابِ صِفَةِ الكُفْرِ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ إلخ) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا. فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

٤- مِنْ مُسْنَدِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٧٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَصَابَ النَّاسَ قَرْحٌ وَجَهْدٌ شَدِيدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَادْفِنُوا الْاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ نُقَدِّمُ قَالَ أَكْثَرَهُمْ جَمْعًا وَأَخْذًا لِلْقُرْآنِ. (١٥٦٦٢)

٨٧٩٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ إِنَّكُمْ لَتَخَطُّونَ إِلَى أَقْوَامٍ مَا هُمْ بِأَعْلَمَ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَّا قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَادْفِنُوا الْاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَقُدِّمَ قَالَ وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَاللهِ مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَعْظَمُ مِنَ الدَّجَّالِ. (١٥٦٦٥)

٨٧٩٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الْقَرْحَ يَوْمَ أُحُدٍ وَقَالُوا كَيْفَ تَأْمُرُ بِقَتْلَانَا قَالَ احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا وَادْفِنُوا فِي الْقَبْرِ الْاثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا قَالَ هِشَامٌ فَقُدِّمَ أَبِي بَيْنَ يَدَيِ اثْنَيْنِ. (١٥٦٦٧)

٨٧٩٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ قَالَ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ قَالَ ثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلاَلٍ قَالَ

قَالَ هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ جَاءَتِ الأَنْصَارُ إِلَى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَصَابَنَا قَرْحٌ وَجَهْدٌ فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا قَالَ احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَاجْعَلُوا الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلاَثَةَ فِي الْقَبْرِ قَالُوا فَأَيُّهُمْ نُقَدِّمُ قَالَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا قَالَ فَقُدِّمَ أَبِي عَامِرٌ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلٍ أَوِ إِثْنَيْنِ. (١٥٦٧٠)

٨٧٩٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ قَالَ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ

أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ احْفِرُوا وَوَسِّعُوا وَأَحْسِنُوا وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاَثَةَ فِي الْقَبْرِ وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَكَانَ أَبِي ثَالِثَ ثَلاَثَةٍ وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَقُدِّمَ. (١٥٦٧٢)

٨٨٠٠- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ قَالَ ثَنَا أَبِي ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الدَّهْمَاءِ

عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ شَكَوْا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا بِهِمْ مِنَ الْقَرْحِ فَقَالَ احْفِرُوا وَأَحْسِنُوا وَأَوْسِعُوا وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاَثَةَ فِي الْقَبْرِ وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا فَمَاتَ أَبِي فَقُدِّمَ بَيْنَ يَدَيْ رَجُلَيْنِ. (١٥٦٧٣)

٨٨٠١- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ ثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ هِلاَلٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ

عَنْ أَبِيهِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. (١٥٦٧٣)

٨٨٠٢- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا عَفَّـانُ قَـالَ سَـمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ وَزَادَ فِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ وَزَادَ فِيهِ وَأَعْمِقُوا. (١٥٦٧٣)

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَـيْمٌ عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـنِ إِسْحَاقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي

عَبْدالله بْنُ ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيْرٍ أَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُـدٍ زَمِّلُوهُـمْ فِي ثِيَابِهِمْ قَالَ وَجَعَلَ يَدْفِنُ فِي الْقَبْرِ الرَّهْطَ قَالَ وَقَالَ قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا. (٢٢٥٤٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: قَد قَدَّمْنَا ذِكْرَ هَذَا الحَدِيْثُ أيضـاً وَطرقَـه فِـي (بابِ تَرْكِ غَسْلِ الشَّهِيدِ) إلخ (مج٦) (ص٢٠٥). فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

٦- مِنْ مُسْنَدِ رَجل مِنْ أَصْحابِ النَّبيِّ ﷺ

٨٨٠٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، سَمِعْتُهُ وَحْدِي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَالَ: خَرَجْنَـا مَـعَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ فِـي جِنَـازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَأَنَا غُلاَمٌ مَعَ أَبِي فَجَلَـسَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَلَـى حُفْـرَةِ الْقَبْرِ فَجَعَلَ يُوصِي الْحَافِرَ وَيَقُولُ أَوْسِعْ مِنْ قِبَلِ الرَّأْسِ وَأَوْسِعْ مِـنْ قِبَـلِ الرِّجْلَيْنِ لَرُبَّ عَذْقٍ لَهُ فِي الْجَنَّةِ. (٢٢٣٦٨)

٧- مِنْ مُسْنَدِ سَعدْ بْنِ أَبِي وَقَّاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ ثَنَا عَبْدالله ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ سَعْدٍ رَضيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ الْحَدُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ كَمَا فُعِلَ بِرَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٤٠٧)

٨٨٠٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدالله بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ،

عَنْ سَعْدٍ قَالَ الْحَدُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ نَصْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٣٧٢)

٨٨٠٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ ثَنَا عَبْدالله ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ سَعْدٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَوَافَقَهُ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ كَمَا قَالَ الْخُزَاعِيُّ. (١٣٧٢)

٨٨٠٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا عَبْدالله بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ سَعْدًا قَالَ فِي مَرَضِهِ إِذَا أَنَا مُتُّ فَالْحَدُوا لِي لَحْدًا وَاصْنَعُوا مِثْلَ مَا صُنِعَ بِرَسُولُ اللهِ ﷺ. (١٥١٥)

٨٨٠٩- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدالله بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ سَعْدٍ قَالَ الْحَدُوا لِي لَحْدًا وَانْصِبُوا عَلَيَّ نَصْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ. (١٥١٦)

٨- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨١٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو النَّضْرِ ثَنَا الْمُبَارَكُ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يَلْحَدُ وَآخَرُ يَضْرَحُ فَقَالُوا نَسْتَخِيرُ رَبَّنَا فَبَعَثَ إِلَيْهِمَا فَأَيُّهُمَا سَبَقَ تَرَكْنَاهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَسَبَقَ صَاحِبُ اللَّحْدِ فَأَلْحَدُوا لَهُ. (١١٩٦٥)

٢- باب من أين يدخل الميت قبره وما يقال عند ذلك وما جاء في الحثي في القبر

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِاللهِ بْنِ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ لَمَّا وُضِعَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ قَالَ ثُمَّ لاَ أَدْرِي أَقَالَ بِسْمِ اللهِ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللهِ أَمْ لاَ فَلَمَّا بَنَى عَلَيْهَا لَحْدَهَا طَفِقَ يَطْرَحُ لَهُمُ الْجَبُوبَ وَيَقُولُ سُدُّوا خِلاَلَ اللَّبِنِ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ يَطِيبُ بِنَفْسِ الْحَيِّ. (٢١١٦٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨١٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ هَمَّامٌ فِي كِتَابِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ فَقولُوا بِسْمِ اللهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٥١١٥)

٨٨١٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، ثَنَا أَبِي، ثنا عَفَّانُ ثَنَا هَمَّامٌ ثَنا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ هَمَّامٌ فِي كِتَابِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ فَقُولُوا بِسْمِ اللهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٥١١٥)

٨٨١٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي قُبُورِهِمْ فَقُولُوا بِسْمِ اللهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٤٩٨٢)

٨٨١٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَاحِدِ يَعْنِي الْحَدَّادَ ثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقُبُورِ فَقُولُوا بِسْمِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٤٧٤٨)

٨٨١٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ هُوَ النَّاجِيُّ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا وَضَعْتُمْ مَوْتَاكُمْ فِي الْقَبْرِ فَقُولُوا بِسْمِ اللهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٤٥٨١)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨١٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ

أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ شَهِدَ جِنَازَةَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَأَظْهَرُوا الْأَسْتِغْفَارَ فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ أَنَسٌ قَالَ هُشَيْمٌ قَالَ خَالِدٌ فِي حَدِيثِهِ وَأَدْخَلُوهُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِ الْقَبْرِ وَقَالَ هُشَيْمٌ مَرَّةً إِنَّ رَجُلاً مِنَ الْأَنْصَارِ مَاتَ بِالْبَصْرَةِ فَشَهِدَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَظْهَرُوا لَهُ الْأَسْتِغْفَارَ. (٣٨٧١)

٨٨١٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالأَعْلَى ثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ فِي جِنَازَةٍ فَأَمَرَ بِالْمَيِّتِ فَسُلَّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَ القَبْرِ. (٣٨٧٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨١٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رُقَيَّةَ لَمَّا مَاتَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ يَدْخُلُ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ اللَّيْلَةَ. (١٣٣٥٠)

٨٨٢٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رُقَيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لَمَّا مَاتَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ

يَدْخُلِ الْقَبْرَ رَجُلٌ قَارَفَ أَهْلَهُ فَلَمْ يَدْخُلْ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهم الْقَبْرَ. (١٢٩١٩)

٨٨٢١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ وَسُرَيْجٌ قَالاَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أُسَامَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَان ثُمَّ قَالَ هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ قَالَ سُرَيْجٌ يَعْنِي ذَنْبًا فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَنَا يَا رَسُولُ اللهِ قَالَ فَانْزِلْ قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. (١٢٩٠٤)

٨٨٢٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ شَهِدْنَا ابْنَةً لِرَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَان فَقَالَ هَلْ فِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ نَعَمْ أَنَا قَالَ فَانْزِلْ قَالَ فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا. (١١٨٢٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَانِ الحَدِيثَانِ وَهُمَا رَقَم (٣) و(٤) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُمَا أَيْضاً فِي (بابِ الرُّخْصَةِ فِي البكَاءِ مِنْ غَيْرِ نَوْحٍ) (مج٦) (ص١٦٩) فَلْيُعْلَمْ.

٣- باب ما جاء في الدفن ليلاً وبيان الأوقات المنهي عن الدفن فيها

١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨٢٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا الْمُبَارَكُ حَدَّثَنِي

نَصْرُ بْنُ رَاشِدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ تُوُفِّيَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ فَقُبِرَ لَيْلاً فَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ لَيْلاً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلاَّ أَنْ يَضْطَرُّوا إِلَى ذَلِكَ. (١٤٧٤٩)

٨٨٢٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ

سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِاللهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلاً فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ إِلاَّ أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَى ذَلِكَ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ. (١٣٦٣١)

٨٨٢٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى سُئِلَ جَابِرٌ عَنِ الْكَفَنِ فَأَخْبَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا فَذَكَرَ رَجُلاً قُبِضَ وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. (١٣٦٣١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَانِ الحَدِيثَانِ وَهُمَا رَقَم (٢) و(٣) قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُمَا أَيْضاً فِي (بَابِ اسْتِحْبَابِ إِحْسَانِ الكَفَنِ إلخ) (مج٦) (ص١٩٤) فَلْيُعْلَمْ.

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

٨٨٢٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ ثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ[١] عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الأَرْبِعَاءِ قَالَ مُحَمَّدٌ وَالْمَسَاحِي الْمُرُورُ. (٢٣١٩٧)

٨٨٢٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنِ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمَارَةَ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ لَيْلَةَ الأَرْبِعَاءِ قَالَ مَحَمَّدٌ وَقَدْ حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ. (٢٥١٤٥)

٨٨٢٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا هُرَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَدُفِنَ لَيْلَةَ الأَرْبِعَاءِ. (٢٣٦٤٦)

٨٨٢٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدَةُ قَالَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرَةَ

---

(١) تصحفت في المطبوع إلى (فاطمة بنت المنذر) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطراف» (٩/ ٣٢٧-٣٢٨) و «المسند» (٢٦٠٤٩) طبعة الموسوعة الحديثية.

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَلِمْنَا أَيْنَ يُدْفَنُ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَيْلَةِ الأَرْبِعَاءِ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ وَالْمَسَاحِي الْمُرُورُ. (٢٤٨٥٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٣٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ

سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ ثَلاَثُ سَاعَاتٍ كَانَ يَنْهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيَّفُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ. (١٦٧٣٧)

٨٨٣١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدالرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ اللَّخْمِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ

سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ ثَلاَثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ وَأَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ وَعِنْدَ قَائِمِ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيَّفُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ. (١٦٧٤٢)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذانِ الحَدِيثَان قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُمَا أَيْضاً فِي (بابِ جَامِعِ أَوْقَاتِ النَّهْيِ) (مج٣) (ص٥) فَلْيُعْلَمْ.

٤- باب تسوية القبور ورش الماء عليها وتسنيمها لتعرف

١- من مسند علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهُذَلِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَنْطَلِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلاَ يَدَعُ بِهَا وَثَنًا إِلاَّ كَسَرَهُ وَلاَ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّاهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ لَطَّخَهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا يَا رَسُولَ الله فَانطَلَقَ فَهَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَرَجَعَ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ أَنَا أَنْطَلِقُ يَا رَسُولَ الله قَالَ فَانْطَلِقْ فَانطَلَقَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله لَمْ أَدَعْ بِهَا وَثَنًا إِلاَّ كَسَرْتُهُ وَلاَ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّيْتُهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ لَطَّخْتُهَا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَنْ عَادَ لِصَنْعَةِ شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ثُمَّ قَالَ لاَ تَكُونَنَّ فَتَّانًا وَلاَ مُخْتَالاً وَلاَ تَاجِرًا إِلاَّ تَاجِرَ خَيْرٍ فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْمَسْبُوقُونَ بِالْعَمَلِ.(٦٢٢)

٨٨٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ وَيُكَنُّونَهُ أَهْلُ الْبَصْرَةِ أَبَا مُورِّعٍ قَالَ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يُكَنُّونَهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ عَلِيٍّ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخَهَا فَقَالَ مَا أَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ الله حَتَّى لَمْ أَدَعْ صُورَةً إِلاَّ طَلَخْتُهَا وَقَالَ لاَ تَكُنْ فَتَّانًا وَلاَ مُخْتَالاً. (٦٢٢)

٨٨٣٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَيَّانَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيًّا رَضِي الله عَنْهُ قَالَ أَبْعَثُكَ فِيمَا بَعَثَنِي رَسُولُ الله ﷺ أَمَرَنِي أَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ وَأَطْمِسَ كُلَّ صَنَمٍ. (٦٤٥)

٨٨٣٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ الأَسَدِيِّ قَالَ:

قَالَ لِي عَلِيٌّ أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ لاَ تَدَعَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ وَلاَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلاَّ سَوَّيْتَهُ. (٧٠٣)

٨٨٣٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدُالرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ:

قَالَ لِي عَلِيٌّ وَقَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ إِنَّ عَلِيًّا رَضِي الله عَنْهُ قَالَ لأَبِي الْهَيَّاجِ أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ لاَ تَدَعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلاَّ سَوَّيْتَهُ وَلاَ تِمْثَالاً إِلاَّ طَمَسْتَهُ. (١٠١٢)

٨٨٣٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِي الله عَنْهُ قَالَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُسَوِّيَ الْقُبُورَ. (٨٣٩)

٨٨٣٨- (٧) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ عَنِ الْحَكَمِ ابنِ عُتَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْهُذَلِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِي الله عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ بَعَثَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَنْ يُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ وَأَنْ يُلَطِّخَ كُلَّ صَنَمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَدْخُلَ بُيُوتَ قَوْمِي قَالَ فَأَرْسَلَنِي فَلَمَّا جِئْتُ قَالَ يَا عَلِيُّ لاَ تَكُونَنَّ فَتَّانًا وَلاَ مُخْتَالاً وَلاَ تَاجِرًا إِلاَّ تَاجِرَ خَيْرٍ فَإِنَّ أُولَئِكَ مُسَوَّفُونَ أَوْ مَسْبُوقُونَ فِي الْعَمَلِ. (١١١٦)

٨٨٣٩- (٨) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالله ثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَنْبَأَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ عَلِيًّا رَضِي الله عَنْهُ قَالَ لأَبِيهِ لأَبْعَثَنَّكَ فِيمَا بَعَثَنِي فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ وَأَنْ أَطْمِسَ كُلَّ صَنَمٍ. (٨٤٧)

٨٨٤٠- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ الْحَكَمُ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُسَوِّيَ الْقُبُورَ. (٨٣٩)

٨٨٤١- (١٠) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالله حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ سُلَيْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَبُو شِهَابٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي الْمُوَرِّعِ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ مَنْ يَأْتِي الْمَدِينَةَ فَلاَ يَدَعُ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّاهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخَهَا وَلاَ وَثَنًا إِلاَّ كَسَرَهُ قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ أَنَا ثُمَّ هَابَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَجَلَسَ قَالَ عَلِيٌّ رَضِي الله عَنْهُ

فَانْطَلَقْتُ ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ أَدَعْ بِالْمَدِينَةِ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّيْتُهُ وَلاَ صُورَةً إِلاَّ طَلَخْتُهَا وَلاَ وَثَنًا إِلاَّ كَسَّرْتُهُ قَالَ فَقَالَ مَنْ عَادَ فَصَنَعَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ يَا عَلِيُّ لاَ تَكُونَنَّ فَتَّانًا أَوْ قَالَ مُخْتَالاً وَلاَ تَاجِرًا إِلاَّ تَاجِرَ الْخَيْرِ فَإِنَّ أُولَئِكَ هُمُ الْمُسَوَّفُونَ فِي الْعَمَلِ. (١١١١)

٨٨٤٢- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ وَأَهْلُ الْبَصْرَةِ يُكَنُّونَهُ أَبَا مُوَرِّعٍ قَالَ كَانَ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ يُكَنُّونَهُ بِأَبِي مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ... فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي دَاودَ عَن أَبِي شِهَابٍ. (٦٢٢)

٨٨٤٣- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ عَنْ حَنَشِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ

أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَعَثَ صَاحِبَ شُرْطَتِهِ فَقَالَ أَبْعَثُكَ لِمَا بَعَثَنِي لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لاَ تَدَعْ قَبْرًا إِلاَّ سَوَّيْتَهُ وَلاَ تِمْثَالاً إِلاَّ وَضَعْتَهُ. (١١٧٥)

٨٨٤٤- (١٣) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُاللهِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُاللهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ ثَنَا السَّكَنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ عَنْ حَنَشٍ الْكِنَانِيِّ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ بَعَثَ عَامِلَ شُرْطَتِهِ فَقَالَ لَهُ أَتَدْرِي عَلَى مَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَنْحِتَ كُلَّ يَعْنِي صُورَةً وَأَنْ أُسَوِّيَ كُلَّ قَبْرٍ. (١٢١٧)

٢- مِنْ مُسْنَدِ فَضَالَةَ بن عُبيدٍ الأنْصَاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٤٥- (١) حَدَّثَنَا أَبو عَبْدِالرَّحْمَنِ عَبْدُالله بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ[١]

عَنْ ثُمَامَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ إِلَى أَرْضِ الرُّومِ وَكَانَ عَامِلاً لِمُعَاوِيَةَ عَلَى الدَّرْبِ فَأُصِيبَ ابْنُ عَمٍّ لَنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ فَضَالَةُ وَقَامَ عَلَى حُفْرَتِهِ حَتَّى وَارَاهُ فَلَمَّا سَوَّيْنَا عَلَيْهِ حُفْرَتَهُ قَالَ أَخِفُّوا عَنْهُ فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِتَسْوِيَةِ الْقُبُور. (٢٢٨٠٨)

٨٨٤٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيدَ[٢] قَالَ

حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ شُفَيٍّ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ غَزَوْنَا أَرْضَ الرُّومِ وَعَلَى ذَلِكَ الْجَيْشِ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ الأَنْصَارِيُّ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ فَضَالَةُ خَفِّفُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَةِ الْقُبُور. (٢٢٨١٠)

٨٨٤٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ

أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ أَمَرَ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَسُوِّيَتْ بِأَرْضِ الرُّومِ وَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ سَوُّوا

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (محمد بن يحيى بن إسحاق) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطراف» (٥/ ١٨٠) و «المسند» (٢٣٩٣٤) طبعة الموسوعة الحديثية.

(٢) سقط لفظ (عن يزيد) من المطبوع، وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٥/ ١٨٠).

قُبُورَكُمْ بِالْأَرْضِ. (٢٢٨٣٤)

٥- باب النهي عن البناء على القبور وتقصيصها والجلوس عليها والصلاة إليها وما جاء في كسر عظم الميت والمشي بين القبور بالنعل

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدُاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُقَصَّصَ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. (١٣٦٣٤)

٨٨٤٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ

قَالَ جَابِرٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ وَأَنْ يُجَصَّصَ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. (١٣٦٣٤)

٨٨٥٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ أَوْ غَيْرُهُ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ تَجْصِيصِ الْقُبُورِ. (١٤٠٣٨)

٨٨٥١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدُاللهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُقَصَّصَ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ. (١٤١٢٠)

٨٨٥٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا الْمُبَارَكُ حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ رَاشِدٍ سَنَةَ مِائَةٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله الأَنْصَارِيِّ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ الله ﷺ أَنْ تُجَصَّصَ الْقُبُورُ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهَا. (١٤٧٤٨)

٢- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمة رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٨٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ نَاعِمٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُجَصَّصَ. (٢٥٣٤٤)

٨٨٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا عَبْدُالله أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ

عَنْ نَاعِمٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُجَصَّصَ قَبْرٌ أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ أَوْ يُجْلَسَ عَلَيْهِ قَالَ أَبِي لَيْسَ فِيهِ أُمُّ سَلَمَةَ. (٢٥٣٤٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٥٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تُفْضِيَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. (٧٧٦٠)

٨٨٥٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَفَّانُ ثنا وُهَيْبٌ ثنا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لأنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَطَأَ عَلَى قَبْرِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ. (٨٦٨٧)

٨٨٥٧- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا وَكِيعٌ ثنا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لأنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ. (٩٣٥٥)

٨٨٥٨- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُالصَّمَدِ ثنا حَمَّادٌ ثنا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لأنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ ثِيَابُهُ وَتَخْلُصَ إِلَيْهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَطَأَ عَلَى قَبْرٍ. (١٠٤١٢)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مرثد الغنوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٥٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ جَابِرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِالله الْحَضْرَمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ صَاحِبَ رَسُولِ الله ﷺ يَقُولُ

حَدَّثَنِي أَبُو مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ، سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ لاَ تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلاَ تَجْلِسُوا عَلَيْهَا. (١٦٥٨٣)

٨٨٦٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَتَّابُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ ثنا

عَبْدُاللهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ قَالَ أَبِي و ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ ثَنَا عَبْدُاللهِ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَقَالَ ثَنَا بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ قَالَ عَلِيٌّ ثَنَا بُسْرُ ابْنُ عُبَيْدِاللهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ يَقُولُ سَمِعْتُ وَاثِلَةَ بْنَ الأَسْقَعِ

يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلاَ تُصَلُّوا عَلَيْهَا. (١٦٥٨٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَانِ الحَدِيثَانِ قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُمَا أَيْضاً فِيمَا سَبَقَ فِي (بَابِ الأَمَاكِنُ الَمَنْهِي عَنْ الصَّلاَةِ فِيهَا إِلَخ) (مج٣) (ص٢٥٥) فَلْيُعْلَمْ.

٥- مِنْ حَدِيْثِ بشير بن الخصاصية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سُمَيْرٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ

عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ بَشِيرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَمْشِي فِي نَعْلَيْنِ بَيْنَ الْقُبُورِ فَقَالَ يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِهِمَا. (٢٠٩٤٧)

٨٨٦٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سُمَيْرٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ

عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَةِ بَشِيرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ كُنْتُ أُمَاشِي رَسُولَ اللهِ ﷺ آخِذًا بِيَدِهِ فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَةِ مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَهُ قَالَ أَحْسَبُهُ قَالَ آخِذًا بِيَدِهِ قَالَ قُلْتُ مَا أَصْبَحْتُ أَنْقِمُ عَلَى اللهِ شَيْئًا قَدْ أَعْطَانِي اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ

خَيْرٍ قَالَ فَأَتَيْنَا عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَتَيْنَا عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُهَا قَالَ فَبَصُرَ بِرَجُلٍ يَمْشِي بَيْنَ الْمَقَابِرِ فِي نَعْلَيْهِ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَنَظَرَ الرَّجُلُ فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ خَلَعَ نَعْلَيْهِ. (١٩٨٥٨)

٨٨٦٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا الْأَسْوَدُ ثَنَا خَالِدُ ابْنُ سُمَيْرٍ ثَنَا بَشِيرُ بْنُ نَهِيكٍ قَالَ حَدَّثَنِي

بَشِيرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ: وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمَ بْنَ مَعْبَدٍ فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مَا اسْمُكَ قَالَ زَحْمٌ قَالَ لَا بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ فَكَانَ اسْمَهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذْ قَالَ يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَةِ مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ أَبُو شَيْبَانَ وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ أَحْسَبُهُ قَالَ آخِذًا بِيَدِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي وَأُمِّي مَا أَنْقِمُ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ شَيْئًا فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ أَلْقِ سِبْتِيَّتَكَ. (١٩٨٥٨)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٨٦٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ قَالَتْ

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُؤْمِنِ مَيْتًا مِثْلُ كَسْرِهِ حَيًّا. (٢٣١٧٢)

٨٨٦٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدُالرَّحْمَنِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَتْ لِي عَمْرَةُ أَعْطِنِي قِطْعَةً مِنْ أَرْضِكَ أُدْفَنْ فِيهَا فَإِنِّي

سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِ الْحَيِّ قَالَ مُحَمَّدٌ وَكَانَ مَوْلًى مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ يُحَدِّثُهُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. (٢٣٥٤٥)

٨٨٦٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الرِّجَالِ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الرِّجَالِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا. (٢٣٥٩٦)

٨٨٦٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ أَخِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ كَسْرُ عَظْمِ الْمَيِّتِ كَكَسْرِهِ وَهُوَ حَيٌّ قَالَ يَرَوْنَ أَنَّهُ فِي الإِثْمِ قَالَ عَبْدُالرَّزَّاقِ أَظُنُّهُ قَوْلَ دَاوُدَ. (٢٤١٨٨)

٨٨٦٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدُالرَّحْمَنِ أَخْبَرَتْهُ

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمَيِّتِ مَيْتًا كَمِثْلِ كَسْرِهِ حَيًّا. (٢٤٤٦٥)

٨٨٦٩- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ

سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ أَخِي يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ كَسْرَ عَظْمِ الْمُؤْمِنِ مَيْتًا مِثْلُ كَسْرِ عَظْمِهِ حَيًّا. (٢٥٠٧٣)

٦ـ باب تعزية المصاب وثواب صبره وأمره به وما يقال لذلك

١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٧٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ. (١١٨٦٨)

٨٨٧١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا شُعْبَةُ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ الْمَعْنَى ثَنَا ثَابِتٌ قَالَ

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ لامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ أَتَعْرِفِينَ فُلاَنَةَ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِهَا وَهِيَ تَبْكِي عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ لَهَا اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي فَقَالَتْ لَهُ إِيَّاكَ عَنِّي فَإِنَّكَ لاَ تُبَالِي بِمُصِيبَتِي قَالَ وَلَمْ تَكُنْ عَرَفَتْهُ فَقِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخَذَ بِهَا مِثْلُ الْمَوْتِ فَجَاءَتْ إِلَى بَابِهِ فَلَمْ تَجِدْ عَلَيْهِ بَوَّابًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَمْ أَعْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ. (١٢٠٠٣)

٨٨٧٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو قَطَنٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ أُرَاهُ قَالَ الأُولَى شَكَّ أَبُو قَطَنٍ. (١٢٧٩٦)

٢- مِنْ مُسْنَدِ الحسين بن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٧٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ قَالاَ أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي هِشَامٍ قَالَ عَبَّادٌ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ فَاطِمَةَ ابْنَةِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهَا

الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلاَ مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَذْكُرُهَا وَإِنْ طَالَ عَهْدُهَا قَالَ عَبَّادٌ قَدُمَ عَهْدُهَا فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا إِلاَّ جَدَّدَ اللهُ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ بِهَا. (١٦٤٤)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَنْبَأَنَا الْعَوَّامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلًى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلاَّ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنْ كَانَ اثْنَيْنِ قَالَ وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ اثْنَيْنِ قَالَ وَإِنْ كَانَا اثْنَيْنِ قَالَ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ وَاحِدًا قَالَ فَقِيلَ لَهُ وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا فَقَالَ إِنَّمَا ذَاكَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى. (٣٣٧٣)

٨٨٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلًى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عَبْدِاللهِ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ قَدَّمَ ثَلاَثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ كَانُوا لَهُ حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَدَّمْتُ اثْنَيْنِ قَالَ وَاثْنَيْنِ فَقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ قَدَّمْتُ وَاحِدًا قَالَ وَوَاحِدٌ وَلَكِنْ ذَاكَ فِي أَوَّلِ صَدْمَةٍ. (٣٨٧٠)

٨٨٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلًى لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ[1]

فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لَمْ أُقَدِّمْ إِلاَّ اثْنَيْنِ وَكَذَا حَدَّثَنَاهُ يَزِيدُ أَيْضًا قَالَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ مَضَى لِي اثْنَانِ. (٣٨٧٠)

٨٨٧٧- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَزِيدُ قَالاَ ثَنَا الْعَوَّامُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، خَالَفَا هُشَيْمًا فَقَالاَ أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. (٣٨٧٠)

٨٨٧٨- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

عَنْ عَبْدِاللهِ، قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ مَضَى لَهُمَا ثَلاَثَةٌ مِنْ أَوْلاَدِهِمَا لَمْ يَبْلُغُوا حِنْثًا كَانُوا لَهُمَا حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ قَالَ فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ مَضَى لِي اثْنَانِ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ وَاثْنَانِ قَالَ فَقَالَ أُبَيٌّ أَبُو الْمُنْذِرِ سَيِّدُ الْقُرَّاءِ مَضَى لِي وَاحِدٌ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوَاحِدٌ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (مولى لعمر عن أبيه عن أبي عبيدة) بزيادة عن أبيه في السند، وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٤٠٨٧) طبعة الموسوعة الحديثية.

وَذَلِكَ فِي الصَّدْمَةِ الأُولَى. (٤٠٨٧)

٨٨٧٩- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَطَبَ النِّسَاءَ فَقَالَ لَهُنَّ مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلاثَةٌ إِلاَّ أَدْخَلَهَا الله عَزَّ وَجَلَّ الْجَنَّةَ فَقَالَتْ أَجَلُّهُنَّ امْرَأَةً يَا رَسُولَ الله وَصَاحِبَةُ الاثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ قَالَ وَصَاحِبَةُ الاثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ. (٣٧٩٥)

٤- مِنْ حَدِيْثِ أم سلمة وحديث أبي سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨٨٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ[1] سَفِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ إِنَّا لله وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْنِي خَيْرًا مِنْهَا إِلاَّ أَجَرَهُ الله فِي مُصِيبَتِهِ وَخَلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ الله ﷺ قَالَتْ ثُمَّ عَزَمَ الله عَزَّ وَجَلَّ لِي فَقُلْتُهَا اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ الله ﷺ. (٢٥٤١٧)

٨٨٨١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ثَنَا ثَابِتٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بِمِنًى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (أبي) صوابه ما أثبت، تصويبه من «المسند» (٢٦٦٣٥) طبعة الموسوعة الحديثية، وهو الموافق لمصادر ترجمته.

قَالَتْ

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَصَابَ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ عِنْدَكَ احْتَسَبْتُ مُصِيبَتِي وَأْجُرْنِي فِيهَا وَأَبْدِلْنِي مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا فَلَمَّا احْتُضِرَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ اللهُمَّ اخْلُفْنِي فِي أَهْلِي بِخَيْرٍ فَلَمَّا قُبِضَ قُلْتُ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فَأْجُرْنِي فِيهَا قَالَتْ وَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ وَأَبْدِلْنِي خَيْرًا مِنْهَا فَقُلْتُ وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ فَمَا زِلْتُ حَتَّى قُلْتُهَا فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا أَبُو بَكْرٍ فَرَدَّتْهُ ثُمَّ خَطَبَهَا عُمَرُ فَرَدَّتْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ مَرْحَبًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِرَسُولِهِ أَخْبِرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى وَأَنِّي مُصْبِيَةٌ وَأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي مُصْبِيَةٌ فَإِنَّ اللهَ سَيَكْفِيكِ صِبْيَانَكِ وَأَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي غَيْرَى فَسَأَدْعُو اللهَ أَنْ يُذْهِبَ غَيْرَتَكِ وَأَمَّا الأَوْلِيَاءُ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَاهِدٌ وَلاَ غَائِبٌ إِلاَّ سَيَرْضَانِي قُلْتُ يَا عُمَرُ قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَا إِنِّي لاَ أَنْقُصُكِ شَيْئًا مِمَّا أَعْطَيْتُ أُخْتَكِ فُلاَنَةَ رَحَيَيْنِ وَجَرَّتَيْنِ وَوِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِيهَا فَإِذَا جَاءَ أَخَذَتْ زَيْنَبَ فَوَضَعَتْهَا فِي حِجْرِهَا لِتُرْضِعَهَا وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَيِيًّا كَرِيمًا يَسْتَحْيِي فَرَجَعَ فَفَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا فَفَطِنَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِمَا تَصْنَعُ فَأَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ وَجَاءَ عَمَّارٌ وَكَانَ أَخَاهَا لأُمِّهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَانْتَشَطَهَا مِنْ حِجْرِهَا وَقَالَ دَعِي هَذِهِ الْمَقْبُوحَةَ الْمَشْقُوحَةَ الَّتِي آذَيْتِ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَدَخَلَ فَجَعَلَ يُقَلِّبُ بَصَرَهُ فِي الْبَيْتِ وَيَقُولُ

أَيْنَ زَنَابُ مَا فَعَلَتْ زَنَابُ قَالَتْ جَاءَ عَمَّارٌ فَذَهَبَ بِهَا قَالَ فَبَنَى بِأَهْلِهِ ثُمَّ قَالَ إِنْ شِئْتِ أَنْ أُسَبِّعَ لَكِ سَبَّعْتُ لِلنِّسَاءِ. (٢٥٤٤٨)

٨٨٨٢- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلٌ. (٢٥٤٤٨)

٨٨٨٣- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِالْمَلِكِ عَنْ عَبْدِالْعَزِيزِ ابْنِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ فَيَقُولُ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ عَلَيَّ بِخَيْرٍ مِنْهَا إِلاَّ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ قَالَتْ فَقُلْتُ هَذَا فَآجَرَنِي اللهُ فِي مُصِيبَتِي فَمَنْ يَخْلُفُ عَلَيَّ مَكَانَ أَبِي سَلَمَةَ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا خَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. (٢٥٤٩٨)

٨٨٨٤- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ بِمِنًى عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فَأْجُرْنِي فِيهَا وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُهَا فَجَعَلْتُ كُلَّمَا بَلَغْتُ وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا قُلْتُ فِي نَفْسِي وَمَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ ثُمَّ قُلْتُهَا فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا فَلَمْ تَزَوَّجْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ فَقَالَتْ أَخْبِرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدًا فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَيْهَا فَقُلْ لَهَا أَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى فَأَدْعُو اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيُذْهِبُ غَيْرَتَكِ وَأَمَّا قَوْلُكِ إِنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ فَسَتُكْفَيْنَ صِبْيَانَكِ وَأَمَّا قَوْلُكِ إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكِ شَاهِدًا فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكِ شَاهِدٌ وَلاَ غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ. (٢٥٤٧٤)

٨٨٨٥- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ قَالَ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ (إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) اللهُمَّ عِنْدَكَ أَحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فَأْجُرْنِي فِيهَا وَأَبْدِلْنِي بِهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو سَلَمَةَ خَلَفَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَهْلِي خَيْرًا مِنْهُ. (١٥٧٥٠)

٨٨٨٦- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ قَالَ ثَنَا لَيْثٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِاللهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَمْرٍو يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَمْرٍو عَنِ الْمُطَّلِبِ

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ أَتَانِي أَبُو سَلَمَةَ يَوْمًا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْلاً فَسُرِرْتُ بِهِ قَالَ لاَ تُصِيبُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مُصِيبَةٌ فَيَسْتَرْجِعَ عِنْدَ مُصِيبَتِهِ ثُمَّ يَقُولُ اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي وَاخْلُفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلاَّ فُعِلَ ذَلِكَ بِهِ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَحَفِظْتُ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ اسْتَرْجَعْتُ وَقُلْتُ اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي

وَاخْلُفْنِي خَيْرًا مِنْهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي قُلْتُ مِنْ أَيْنَ لِي خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَدْبُغُ إِهَابًا لِي فَغَسَلْتُ يَدَيَّ مِنَ الْقَرَظِ وَأَذِنْتُ لَهُ فَوَضَعْتُ لَهُ وِسَادَةَ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ فَقَعَدَ عَلَيْهَا فَخَطَبَنِي إِلَى نَفْسِي فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ مَقَالَتِهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا بِي أَنْ لاَ تَكُونَ بِكَ الرَّغْبَةُ فِيَّ وَلَكِنِّي امْرَأَةٌ فِيَّ غَيْرَةٌ شَدِيدَةٌ فَأَخَافُ أَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا يُعَذِّبُنِي اللهُ بِهِ وَأَنَا امْرَأَةٌ قَدْ دَخَلْتُ فِي السِّنِّ وَأَنَا ذَاتُ عِيَالٍ فَقَالَ أَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْغَيْرَةِ فَسَوْفَ يُذْهِبُهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْكِ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ السِّنِّ فَقَدْ أَصَابَنِي مِثْلُ الَّذِي أَصَابَكِ وَأَمَّا مَا ذَكَرْتِ مِنَ الْعِيَالِ فَإِنَّمَا عِيَالُكِ عِيَالِي قَالَتْ فَقَدْ سَلَّمْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَتَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَدْ أَبْدَلَنِي اللهُ بِأَبِي سَلَمَةَ خَيْرًا مِنْهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ. (١٥٧٥١)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأُمَيْمَةَ ابْنَةِ زَيْنَبَ وَنَفْسُهَا تَقَعْقَعُ كَأَنَّهَا فِي شَنٍّ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ للهِ مَا أَخَذَ وَللهِ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللهِ أَتَبْكِي أَوَلَمْ تَنْهَ عَنِ الْبُكَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ. (٢٠٧٨٠)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيثُ لَهُ طُرُقٌ وَقَدْ قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ أَيْضاً

وَطرقهُ فِي: (بَابِ الرُّخْصَةِ فِـي البكـاءِ مِـنْ غَـيْرِ نَـوْحٍ) (مـج٦) (ص١٦٩) فَأَغْنَىَ عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٧- باب صنع طعام لأهل الميت وكراهته منهم لأجل اجتماع الناس عليه وما جاء في التلبينة

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بن جَعْفَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٨٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدُالله بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ حِيـنَ قُتِـلَ قَـالَ النَّبِـيُّ ﷺ اصْنَعُوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ أَوْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ. (١٦٦٠)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أسماء بنت عميس رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٨٨٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنِـي أَبِـي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ ثَنَا عَبْدُالله بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أُمِّ عِيسَى الْجَزَّارِ عَـنْ أُمِّ جَعْفَرٍ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ قَـالَتْ لَمَّـا أُصِيـبَ جَعْفَـرٌ وَأَصْحَابُـهُ دَخَلْتُ عَلَى رَسُول الله ﷺ وَقَدْ دَبَغْـتُ أَرْبَعِيـنَ مَنِيئَـةً وَعَجَنْـتُ عَجِينِـي وَغَسَّلْتُ بَنِيَّ وَدَهَنْتُهُمْ وَنَظَّفْتُهُمْ فَقَالَ رَسُـولُ الله ﷺ ائْتِينِـي بِبَنِـي جَعْفَـرٍ قَالَتْ فَأَتَيْتُهُ بِهِمْ فَشَمَّهُمْ وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي

مَا يُبْكِيكَ أَبَلَغَكَ عَنْ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ شَيْءٌ قَالَ نَعَمْ أُصِيبُوا هَذَا الْيَوْمَ قَالَتْ فَقُمْتُ أَصِيحُ وَاجْتَمَعَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَقَالَ لاَ تُغْفِلُوا آلَ جَعْفَرٍ مِنْ أَنْ تَصْنَعُوا لَهُمْ طَعَامًا فَإِنَّهُمْ قَدْ شُغِلُوا بِأَمْرِ صَاحِبِهِمْ. (٢٥٨٣٩)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث قد ذكرناه أَيْضاً فِيما سبق فَلْيُعْلَمْ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بن عمرو وهو عن جرير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٨٩٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا نَصْرُ بْنُ بَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِالله الْبَجَلِيِّ قَالَ كُنَّا نَعُدُّ الاجْتِمَاعَ إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ وَصَنِيعَةَ الطَّعَامِ بَعْدَ دَفْنِهِ مِنَ النِّيَاحَةِ. (٦٦١١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٨٩١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنِي لَيْثٌ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلاَّ أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُلْنَ مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ التَّلْبِينَةُ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزْنِ. (٢٤٠٦٢)

٨٨٩٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمٌ قَالَ ثَنَا اللَّيْثُ قَالَ ثَنَا عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ إِذَا أُصِيبَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهَا فَتَفَرَّقَ نِسَاءُ الْجَمَاعَةِ عَنْهَا وَبَقِيَ نِسَاءُ أَهْلِ خَاصَّتِهَا أَمَرَتْ بِبُرْمَةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُبِخَتْ ثُمَّ أَمَرَتْ بِثَرِيدٍ فَيُثْرَدُ وَصَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَى الثَّرِيدِ ثُمَّ قَالَتْ كُلُوا مِنْهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ التَّلْبِينَةَ مَجَمَّةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ تُذْهِبُ بَعْضَ الْحُزْنِ. (٢٣٣٧١)

٨ـ باب ما جاء في وصول ثواب القرب المُهداة

١- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما

٨٨٩٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ قَالاَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ

أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ ابْنُ بَكْرٍ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ بِشَيْءٍ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطَ الْمَخْرَفِ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ الْمِخْرَافِ. (٢٩١٩)

٨٨٩٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا زَكَرِيَّا أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلاً قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا وَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ

عَنْهَا. (٣٣٢٤)

٨٨٩٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا رَوْحٌ ثنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ

أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَأَتَى رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَفَ صَدَقَةٌ عَنْهَا. (٣٣٢٨)

٨٨٩٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا رَوْحٌ ثنَا ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ ثنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عَبْدِالله بْنِ عُتْبَةَ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ الله ﷺ فِي نَذْرٍ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ اقْضِهِ عَنْهَا. (٣٣٢٦)

٨٨٩٧- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا سُفْيَانُ ثنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِالله

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَقَالَ اقْضِهِ عَنْهَا. (١٧٩٥)

٨٨٩٨- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ ثنَا الأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عَبْدِالله

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ الله ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ اقْضِ عَنْهَا. (٢٨٩١)

٢- مِنْ حَدِيْثِ سعد بن عبادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٨٩٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ

عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ فَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ سَقْيُ الْمَاءِ قَالَ فَتِلْكَ سِقَايَةُ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ. (٢١٤٢٢)

٨٩٠٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمٌ أَخْبَرَنَا الْمُبَارَكُ عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ الله دُلَّنِي عَلَى صَدَقَةٍ قَالَ اسْقِ الْمَاءَ. (٢١٤٢١)

٨٩٠١- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ

عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ فَقَالَ لِرَسُولِ الله ﷺ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ سَقْيُ الْمَاءِ قَالَ فَتِلْكَ سِقَايَةُ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ مَنْ يَقُولُ تِلْكَ سِقَايَةُ آلِ سَعْدٍ قَالَ الْحَسَنُ. (٢٢٧٢٥)

٨٩٠٢- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ أَبُو دَاوُدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِالله بْنِ عَبْدِالله عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

عَنْ سَعْدِ ابْنِ عُبَادَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ أَفَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ عَنْهَا قَالَ أَعْتِقْ عَنْ أُمِّكَ. (٢٢٧٢٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٩٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ

أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ أَتَصَدَّقْ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ. (٢٣١١٧)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٠٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ أَنَّ الْعَاصَ بْنَ وَائِلٍ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَنْحَرَ مِائَةَ بَدَنَةٍ وَأَنَّ هِشَامَ بْنَ الْعَاصِي نَحَرَ حِصَّتَهُ خَمْسِينَ بَدَنَةً وَأَنَّ عَمْرًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَمَّا أَبُوكَ فَلَوْ كَانَ أَقَرَّ بِالتَّوْحِيدِ فَصُمْتَ وَتَصَدَّقْتَ عَنْهُ نَفَعَهُ ذَلِكَ. (٦٤١٧)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٠٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ ثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالاً وَلَمْ يُوصِ فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ فَقَالَ نَعَمْ. (٨٤٨٦)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عقبة بن عامر رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ

٨٩٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا قَالَ أَمَرَتْكَ قَالَ لاَ قَالَ فَلاَ تَفْعَلْ. (١٦٧١٦)

٨٩٠٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى وَمُوسَى بْنُ دَاوُدَ قَالاَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ غُلاَمًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَالَ مُوسَى فِي حَدِيثِهِ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَتَرَكَتْ حُلِيًّا أَفَأَتَصَدَّقُ بِهِ عَنْهَا قَالَ أُمُّكَ أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ قَالَ لاَ قَالَ فَأَمْسِكْ عَلَيْكَ حُلِيَّ أُمِّكَ. (١٦٧٩٦)

قَالَ عَبْدُالله: حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَاه أَبُو عَبْدُالرَّحْمَنِ يَعْنِي الْمُقْرِئَ. (١٦٧٩٦)

٨٩٠٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ غَيْلاَنَ ثَنَا رِشْدِينُ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَالْحَسَنُ بْنُ ثَوْبَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِحُلِيٍّ كَانَ لأُمِّهِ عَنْ أُمِّهِ بَعْدَ مَوْتِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ أَمَرَتْكَ بِذَلِكَ قَالَ لاَ قَالَ فَلاَ. (١٦٧٩٧)

أبواب عذاب القبر

١- باب ما جاء في هول القبر وفتنته والسؤال فيه وشدته وعذاب القبر والتعوذ منه

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفيه ما أسلفناه عن البراء رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في (باب ما يراه المحتضر) إلخ (مج٦) (ص١٢٦).

١- مِنْ مُسْنَدِ عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٠٩- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالله ثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ ثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ[1] حَدَّثَنِي عَبْدُالله بْنُ بَحِيرٍ الْقَاصُّ عَنْ هَانِئٍ مَوْلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ

كَانَ عُثْمَانُ رَضِي الله عَنْهُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ بَكَى حَتَّى يَبُلَّ لِحْيَتَهُ فَقِيلَ لَهُ تَذْكُرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلاَ تَبْكِي وَتَبْكِي مِنْ هَذَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ الْقَبْرُ أَوَّلُ مَنَازِلِ الآخِرَةِ فَإِنْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَالله مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا قَطُّ إِلاَّ وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ. (٤٢٥)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩١٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ حَدَّثَنِي حُيَيُّ بْنُ عَبْدِالله أَنَّ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى (يونس) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٤/ ٣٢١).

عَبْدُالله بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ فَتَّانَ الْقُبُور فَقَالَ عُمَرُ أَتُردُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ الله فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ نَعَمْ كَهَيْئَتِكُمُ الْيَوْمَ فَقَالَ عُمَرُ بِفِيهِ الْحَجَرُ. (٦٣١٥)

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩١١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِالله أَخْبَرَنِي نَافِعٌ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلاَّ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ. (٤٤٢٩)

٨٩١٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ أَحْسِبُهُ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنَ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنَ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٤٨٧٣)

٨٩١٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا فُضَيْلُ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يُعْرَضُ عَلَى ابْنِ آدَمَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً فِي قَبْرِهِ. (٤٩٨٣)

٨٩١٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٦٥٦)

٨٩١٥- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِاللهِ

عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ أَلاَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٥٧٨٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدَرِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩١٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَامِرٍ ثَنَا عَبَّادٌ يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جِنَازَةً فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَإِذَا الإِنْسَانُ دُفِنَ فَتَفَرَّقَ عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَهُ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ فَأَقْعَدَهُ قَالَ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ فَيَقُولُ صَدَقْتَ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ فَيَقُولُ هَذَا كَانَ مَنْزِلُكَ لَوْ كَفَرْتَ بِرَبِّكَ فَأَمَّا إِذْ آمَنْتَ فَهَذَا مَنْزِلُكَ فَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيُرِيدُ أَنْ يَنْهَضَ إِلَيْهِ فَيَقُولُ لَهُ اسْكُنْ وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَإِنْ كَانَ كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا يَقُولُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي سَمِعْتُ

النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَيَقُولُ لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ وَلاَ اهْتَدَيْتَ ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَقُولُ هَذَا مَنْزِلُكَ لَوْ آمَنْتَ بِرَبِّكَ فَأَمَّا إِذْ كَفَرْتَ بِهِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبْدَلَكَ بِهِ هَذَا وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ ثُمَّ يَقْمَعُهُ قَمْعَةً بِالْمِطْرَاقِ يَسْمَعُهَا خَلْقُ اللهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَحَدٌ يَقُومُ عَلَيْهِ مَلَكٌ فِي يَدِهِ مِطْرَاقٌ إِلاَّ هُبِلَ عِنْدَ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ). (١٠٥٧٧)

٨٩١٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدِالرَّحْمَنِ ثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا السَّمْحِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا الْهَيْثَمِ يَقُولُ

سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَلَّطُ عَلَى الْكَافِرِ فِي قَبْرِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ تِنِّينًا تَلْدَغُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَلَوْ أَنَّ تِنِّينًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ خَضْرَاءَ. (١٠٩٠٦)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩١٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَيُونُسُ ثَنَا شَيْبَانُ ثَنَا قَتَادَةُ ثَنَا

أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ فَقَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا قَالَ رَوْحٌ فِي حَدِيثِهِ قَالَ قَتَادَةُ فَذَكَرَ لَنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا وَيُمْلاَ عَلَيْهِ خُضْرًا

إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُ فَيُقَالُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ لَهُ لاَ دَرَيْتَ وَلاَ تَلَيْتَ ثُمَّ يُضْرَبُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً فَيَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ يَضِيقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلاَعُهُ. (١١٨٢٣)

٨٩١٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفْقَ نِعَالِهِمْ فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقُولاَنِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُاللهِ وَرَسُولُهُ فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ فِي النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا. (١٢٩٦٤)

٨٩٢٠- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ ثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ نَخْلاً لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا فَفَزِعَ فَقَالَ مَنْ أَصْحَابُ هَذِهِ الْقُبُورِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ نَاسٌ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ قَالُوا وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَسَأَلَهُ مَا كُنْتَ تَعْبُدُ فَإِنِ اللهُ هَدَاهُ قَالَ كُنْتُ أَعْبُدُ اللهَ قَالَ فَيُقَالُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالَ فَيَقُولُ هُوَ

عَبْدُالله وَرَسُولُهُ قَالَ فَمَا يُسْئَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا قَالَ فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى بَيْتٍ كَانَ لَهُ فِي النَّارِ فَيُقَالُ هَذَا بَيْتُكَ كَانَ فِي النَّارِ وَلَكِنَّ الله عَصَمَكَ وَرَحِمَكَ فَأَبْدَلَكَ بِهِ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ فَيَقُولُ دَعُونِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأُبَشِّرَ أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ اسْكُنْ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ أَتَاهُ مَلَكٌ فَيَقُولُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيَضْرِبُهُ بِمِطْرَاقٍ مِنْ حَدِيدٍ بَيْنَ أُذُنَيْهِ فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهُ الْخَلْقُ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ. (١٢٩٦٥)

٨٩٢١- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِ بَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرٍ فَسَأَلَ عَنْهُ مَتَى دُفِنَ هَذَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ الله دُفِنَ هَذَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ وَقَالَ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١١٥٦٩)

٨٩٢٢- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعَ قَاسِمٌ الرَّحَّالُ

أَنَسًا يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ خَرِبًا لِبَنِي النَّجَّارِ وَكَانَ يَقْضِي فِيهَا حَاجَةً فَخَرَجَ إِلَيْنَا مَذْعُورًا أَوْ فَزِعًا وَقَالَ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَسَأَلْتُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ أَهْلِ الْقُبُورِ مَا أَسْمَعَنِي. (١١٦٥٣)

٨٩٢٣- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ صَوْتًا مِنْ

قَبْرٍ فقَالَ مَتَى مَاتَ صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ قَالُوا مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فقَالَ لَوْلاَ أَنْ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١١٦٨٠)

٨٩٢٤- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنٌ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى ثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ فَمَرَّ عَلَى حَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَإِذَا هُوَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فَحَامَتِ الْبَغْلَةُ فقَالَ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١٢٠٩٥)

٨٩٢٥- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا أَبِي ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيْنَمَا نَبِيُّ الله ﷺ فِي نَخْلٍ لَنَا لأَبِي طَلْحَةَ يَتَبَرَّزُ لِحَاجَتِهِ قَالَ وَبِلاَلٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ يُكَرِّمُ نَبِيَّ الله ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى جَنْبِهِ فَمَرَّ نَبِيُّ الله ﷺ بِقَبْرٍ فَقَامَ حَتَّى لَمَّ إِلَيْهِ بِلاَلٌ فقَالَ وَيْحَكَ يَا بِلاَلُ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ قَالَ مَا أَسْمَعُ شَيْئًا قَالَ صَاحِبُ الْقَبْرِ يُعَذَّبُ قَالَ فَسُئِلَ عَنْهُ فَوُجِدَ يَهُودِيًّا. (١٢٠٧٢)

٨٩٢٦- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ وَحَسَنٌ الأَشْيَبُ قَالاَ ثَنَا حَمَّادٌ ثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَسَنٌ عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ مَرَّ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ بِحَائِطٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ قَوْمٍ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَحَاصَتِ الْبَغْلَةُ فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَسَأَلْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١٢٣٢٩)

٨٩٢٧- (١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّـدٌ قَـالَ ثَنَـا شُـعْبَةُ وَيَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١٢٣٤٣)

٨٩٢٨- (١١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِنَخْلٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَـمِعَ صَوْتًـا فَقَـالَ مَـا هَذَا قَالُوا قَبْرُ رَجُلٍ دُفِنَ فِـي الْجَاهِلِيَّـةِ فَقَـالَ رَسُـولُ الله ﷺ لَـوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١٢٦٠٧)

٨٩٢٩- (١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَـا سُـرَيْجٌ ثَنَـا فُلَيْـحٌ عَـنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْـضُ مَـنْ لاَ أَتَّهِمُـهُ مِـنْ أَصْحَـابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ الله ﷺ وَبِلاَلٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَقِيعِ فَقَالَ رَسُـولُ الله ﷺ يَا بِلاَلُ هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ قَالَ لاَ وَالله يَا رَسُولَ الله مَـا أَسْـمَعُهُ قَالَ أَلاَ تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ. (١٣٢٢٣)

٨٩٣٠- (١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْـنُ جَعْفَـرٍ عَـنْ شُعْبَةَ[(١)] قَتَادَةَ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَـوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُـوا لَدَعَـوْتُ الله أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (٢٨٦٨)

---

(١) قوله: (عن شعبة) ساقط من المطبوع، صوابه ما أُثبـت واسـتدرك مـن «الأطـراف» (١/ ٤٩٣) و «المسند» (١٣٨٨٨) طبعة الموسوعة الحديثية.

٨٩٣١- (١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ وَحُمَيْدٌ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِمَقْبَرَةٍ لِبَنِي النَّجَّارِ فِي حَائِطٍ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ فَإِذَا هُوَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ فَحَاصَتِ الْبَغْلَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ. (١٣٥٢٠)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عائشة وأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٣٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيْهَا يَهُودِيَّةٌ اسْتَوْهَبَتْهَا طِيبًا فَوَهَبَتْ لَهَا عَائِشَةُ فَقَالَتْ أَجَارَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِلْقَبْرِ عَذَابًا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ. (٢٣٠٤٨)

٨٩٣٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هَاشِمٌ قَالَ ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا سَعِيدٌ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ يَهُودِيَّةً كَانَتْ تَخْدُمُهَا فَلاَ تَصْنَعُ عَائِشَةُ إِلَيْهَا شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ إِلاَّ قَالَتْ لَهَا الْيَهُودِيَّةُ وَقَاكِ اللهُ عَذَابَ الْقَبْرِ قَالَتْ فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ لِلْقَبْرِ عَذَابٌ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ لاَ وَعَمَّ ذَاكَ قَالَتْ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ لاَ نَصْنَعُ إِلَيْهَا مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا إِلاَّ قَالَتْ وَقَاكِ اللهُ عَذَابَ الْقَبْرِ قَالَ كَذَبَتْ يَهُودُ وَهُمْ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ كُذُبٌ

لاَ عَذَابَ دُونَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَتْ ثُمَّ مَكَثَ بَعْدَ ذَاكَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَمْكُثَ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ نِصْفَ النَّهَارِ مُشْتَمِلاً بِثَوْبِهِ مُحْمَرَّةً عَيْنَاهُ وَهُوَ يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَيُّهَا النَّاسُ أَظَلَّتْكُمُ الْفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً أَيُّهَا النَّاسُ اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَإِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ. (٢٣٣٧٩)

٨٩٣٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ذَكْوَانَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ يَهُودِيَّةٌ فَاسْتَطْعَمَتْ عَلَى بَابِي فَقَالَتْ أَطْعِمُونِي أَعَاذَكُمُ اللهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ فَلَمْ أَزَلْ أَحْبِسُهَا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا تَقُولُ هَذِهِ الْيَهُودِيَّةُ قَالَ وَمَا تَقُولُ قُلْتُ تَقُولُ أَعَاذَكُمُ اللهُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا يَسْتَعِيذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ وَمِنْ فِتْنَةِ عَذَابِ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا فِتْنَةُ الدَّجَّالِ فَإِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلاَّ قَدْ حَذَّرَ أُمَّتَهُ وَسَأُحَذِّرُكُمُوهُ تَحْذِيرًا لَمْ يُحَذِّرْهُ نَبِيٌّ أُمَّتَهُ إِنَّهُ أَعْوَرُ وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ فَأَمَّا فِتْنَةُ الْقَبْرِ فَبِي تُفْتَنُونَ وَعَنِّي تُسْأَلُونَ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ غَيْرَ فَزِعٍ وَلاَ مَشْعُوفٍ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ فِي الإِسْلاَمِ فَيُقَالُ مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ عِنْدِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَصَدَّقْنَاهُ فَيُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا وَقَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ

يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا وَيُقَالُ عَلَى الْيَقِينِ كُنْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ أُجْلِسَ فِي قَبْرِهِ فَزِعًا مَشْعُوفًا فَيُقَالُ لَهُ فِيمَ كُنْتَ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي فَيُقَالُ مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ فِيكُمْ فَيَقُولُ سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ قَوْلاً فَقُلْتُ كَمَا قَالُوا فَتُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ الْجَنَّةِ فَيَنْظُرُ إِلَى زَهْرَتِهَا وَمَا فِيهَا فَيُقَالُ لَهُ انْظُرْ إِلَى مَا صَرَفَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْكَ ثُمَّ يُفْرَجُ لَهُ فُرْجَةٌ قِبَلَ النَّارِ فَيَنْظُرُ إِلَيْهَا يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَيُقَالُ لَهُ هَذَا مَقْعَدُكَ مِنْهَا كُنْتَ عَلَى الشَّكِّ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ إِنْ شَاءَ اللهُ ثُمَّ يُعَذَّبُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلاَئِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ وَاخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلاَ يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلاَنٌ فَيُقَالُ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي وَيُقَالُ بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ فَلاَ يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي مِنْهُ ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ فَمَا يَزَالُ يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلاَنٌ فَيُقَالُ لاَ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهُ لاَ

يُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاء فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَيُقَالُ لَهُ وَيَرُدُّ مِثْلَ مَا فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ سَوَاءً. (٢٣٩٣٨)

٨٩٣٥- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ[1] ثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ تَحْضُرُهُ الْمَلاَئِكَةُ فَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ اخْرُجِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٌّ غَيْرِ غَضْبَانَ قَالَ فَلاَ يَزَالُ يُقَالُ ذَلِكَ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلاَنٌ فَيَقُولُونَ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الطَّيِّبَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الطَّيِّبِ ادْخُلِي حَمِيدَةً وَأَبْشِرِي بِرَوْحٍ وَرَيْحَانٍ وَرَبٌّ غَيْرِ غَضْبَانَ قَالَ فَلاَ يَزَالُ يُقَالُ لَهَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي فِيهَا الله عَزَّ وَجَلَّ وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ السَّوْءُ قَالُوا اخْرُجِي أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ اخْرُجِي ذَمِيمَةً وَأَبْشِرِي بِحَمِيمٍ وَغَسَّاقٍ وَآخَرَ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٍ فَلاَ يَزَالُ حَتَّى تَخْرُجَ ثُمَّ يُعْرَجَ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ فَيُسْتَفْتَحُ لَهَا فَيُقَالُ مَنْ هَذَا فَيُقَالُ فُلاَنٌ فَيُقَالُ لاَ مَرْحَبًا بِالنَّفْسِ الْخَبِيثَةِ كَانَتْ فِي الْجَسَدِ الْخَبِيثِ ارْجِعِي ذَمِيمَةً فَإِنَّهُ لاَ يُفْتَحُ لَكِ أَبْوَابُ السَّمَاء فَتُرْسَلُ مِنَ السَّمَاءِ ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى الْقَبْرِ فَيُجْلَسُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ لَهُ فِي الْحَدِيثِ الأَوَّلِ وَيُجْلَسُ الرَّجُلُ السَّوْءُ فَيُقَالُ لَهُ مِثْلُ مَا قِيلَ فِي الْحَدِيثِ الأَوَّلِ. (٨٤١٤)

---

(١) تحرفت في المطبوع إلى لفظ (حسن بن محمد) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٧/ ٢٨٥).

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذا الحديث رقم (٤) من مسند أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَلْيُعْلَمْ.

٨٩٣٦- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيَّ يَهُودِيَّةٌ فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ فَكَذَّبْتُهَا فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ صَدَقَتْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ حَتَّى تَسْمَعَ أَصْوَاتَهُمُ الْبَهَائِمُ. (٢٤٥٢٤)

٨٩٣٧- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ،

قَالَ سَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ يَهُودِيَّةٌ فَأَعْطَتْهَا فَقَالَتْ لَهَا أَعَاذَكِ الله مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَأَنْكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ فَلَمَّا رَأَتِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ لَهُ فَقَالَ لاَ قَالَتْ عَائِشَةُ ثُمَّ قَالَ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ. (٢٤٨١٥)

٨٩٣٨- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ وَهِيَ تَقُولُ أَشْعَرْتُ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ فَارْتَاعَ رَسُولُ الله ﷺ وَقَالَ إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَبِثْنَا لَيَالِيَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ أَشْعَرْتُ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ بَعْدُ يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (٢٤٩١٠)

٨٩٣٩- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ دَخَلَتْ عَلَيَّ يَهُودِيَّةٌ فَقَالَتْ شَعَرْتُ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ الله ﷺ فَارْتَاعَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا يُفْتَنُ الْيَهُودُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ لَيَالِيَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ. (٢٥١٢٨)

٨٩٤٠- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ

أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ يُرْسَلُ عَلَى الْكَافِرِ حَيَّتَانِ وَاحِدَةٌ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ وَأُخْرَى مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ تَقْرِضَانِهِ قَرْضًا كُلَّمَا فَرَغَتَا عَادَتَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. (٢٤٠٣٣)

٧- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٤١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدُالله يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا نَخْلاً لِبَنِي النَّجَّارِ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فَزِعًا فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ تَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (١٣٦٣٦)

٨٩٤٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدُاللهِ عَنْ فَتَّانِي الْقَبْرِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَإِذَا أُدْخِلَ الْمُؤْمِنُ قَبْرَهُ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ جَاءَ مَلَكٌ شَدِيدُ الانْتِهَارِ فَيَقُولُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ أَقُولُ إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَعَبْدُهُ فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ الَّذِي كَانَ فِي النَّارِ قَدْ أَنْجَاكَ اللهُ مِنْهُ وَأَبْدَلَكَ بِمَقْعَدِكَ الَّذِي تَرَى مِنَ النَّارِ مَقْعَدَكَ الَّذِي تَرَى مِنَ الْجَنَّةِ فَيَرَاهُمَا كِلاَهُمَا فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ دَعُونِي أُبَشِّرْ أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ اسْكُنْ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ فَيُقْعَدُ إِذَا تَوَلَّى عَنْهُ أَهْلُهُ فَيُقَالُ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ فَيَقُولُ لاَ أَدْرِي أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيُقَالُ لَهُ لاَ دَرَيْتَ هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي كَانَ لَكَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ أُبْدِلْتَ مَكَانَهُ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ قَالَ جَابِرٌ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ فِي الْقَبْرِ عَلَى مَا مَاتَ الْمُؤْمِنُ عَلَى إِيمَانِهِ وَالْمُنَافِقُ عَلَى نِفَاقِهِ. (١٤١٩٥)

٨٩٤٣- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ. (١٤٤١٣)

٨٩٤٤- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا شَاذَانُ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى مَا فُسِحَ لَهُ فِي قَبْرِهِ يَقُولُ دَعُونِي أُبَشِّرُ أَهْلِي فَيُقَالُ لَهُ اسْكُنْ. (١٤٠٢٠)

٨- مِنْ حَدِيْثِ زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٤٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا أَبُو

مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فِيهِ أَقْبُرٌ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ فَحَادَتْ بِهِ وَكَادَتْ أَنْ تُلْقِيَهُ فَقَالَ مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الأَقْبُرِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللهِ قَوْمٌ هَلَكُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ لَوْلاَ أَنْ لاَ تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ لَنَا تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ قُلْنَا نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ثُمَّ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ فَقُلْنَا نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ثُمَّ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ فَقُلْنَا نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ قُلْنَا نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. (٢٠٦٧١)

٩- مِنْ حَدِيثِ أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٤٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونَ عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ

كَانَتْ أَسْمَاءُ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ قَالَ إِذَا دَخَلَ الإِنْسَانُ قَبْرَهُ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا أَحَفَّ بِهِ عَمَلُهُ الصَّلاَةُ وَالصِّيَامُ قَالَ فَيَأْتِيهِ الْمَلَكُ مِنْ نَحْوِ الصَّلاَةِ فَتَرُدُّهُ وَمِنْ نَحْوِ الصِّيَامِ فَيَرُدُّهُ قَالَ فَيُنَادِيهِ اجْلِسْ قَالَ فَيَجْلِسُ فَيَقُولُ لَهُ مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ قَالَ مَنْ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ يَقُولُ وَمَا يُدْرِيكَ أَدْرَكْتَهُ قَالَ أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ قَالَ يَقُولُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ قَالَ وَإِنْ كَانَ فَاجِرًا أَوْ كَافِرًا قَالَ جَاءَ الْمَلَكُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ يَرُدُّهُ قَالَ

فَأَجْلَسَهُ قَالَ يَقُولُ اجْلِسْ مَاذَا تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالَ أَيُّ رَجُلٍ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ يَقُولُ وَاللهِ مَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ قَالَ فَيَقُولُ لَهُ الْمَلَكُ عَلَى ذَلِكَ عِشْتَ وَعَلَيْهِ مِتَّ وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ قَالَ وَتُسَلَّطُ عَلَيْهِ دَابَّةٌ فِي قَبْرِهِ مَعَهَا سَوْطٌ تَمْرَتُهُ جَمْرَةٌ مِثْلُ غَرْبِ الْبَعِيرِ تَضْرِبُهُ مَا شَاءَ اللهُ صَمَّاءُ لاَ تَسْمَعُ صَوْتَهُ فَتَرْحَمَهُ. (٢٥٧٣٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: ولهذا الحديث طريقان سوى هذا، أسلفنا ذكرهما، في (أبواب صلاة الكسوف) (مج٦) (ص٢٩).

١٠- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ مبشرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٩٤٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ

عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا فِي حَائِطٍ مِنْ حَوَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ فِيهِ قُبُورٌ مِنْهُمْ قَدْ مَاتُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَسَمِعَهُمْ وَهُمْ يُعَذَّبُونَ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ قَالَ نَعَمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ. (٢٥٧٩٩)

١١- مِنْ مُسْنَدِ أبي أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٤٨- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا

فَقَالَ يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا. (٢٢٤٣٨)

٨٩٤٩- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا. (٢٢٤٥٣)

١٢- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ خَالد رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٩٥٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ الزُّبَيْدِيُّ قَالَ ثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ

عَنْ أُمِّ خَالِدٍ بِنْتِ خَالِدٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (٢٥٨١٠)

٨٩٥١- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ

سَمِعَ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدٍ قَالَ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيْرَهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. (٢٥٨١٢)

١٣- مِنْ مُسْنَدِ امرأة جارة للنبي ﷺ

٨٩٥٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو عَبْدُالرَّحْمَنِ يَعْنِي الْمُقْرِي ثَنَا سَعِيدٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي أَبُو عِيسَى الْخُرَاسَانِيُّ عَنْ عَبْدُاللهِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ

حَدَّثَتْنِي جَارَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ

طُلُوعِ الْفَجْرِ اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ قَالَ أَبُو عِيسَى فَقُلْتُ لِعَبْدُالله أَرَأَيْتَ إِنْ جَمَعَهُمَا إِنْسَانٌ قَالَ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَا قَالَ. (٢١٢٩٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفي الباب من الأحاديث التي لم نذكرها ههنا ما روي عن عَبْدالله بن عمرو، وأبي هريرة وأنس بن مالك وابن مسعود وزيد ابن أرقم، وأبي بكرة وأبي بن كعب رضي الله تعالى عنهم أجمعين، ولعلنا أن نذكرها في أبواب الأدعية، وكذلك في الاستعاذة من فتنة الدجال (مج١٠) (ص١٢٤١)، إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

٢ـ باب في عذاب المؤمنين في القبر وأن أكثره بسبب البول

١- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٥٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ الْمَعْنَى قَالاَ ثَنَا الأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ[1] قَالَ وَكِيعٌ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ قَالَ وَكِيعٌ مِنْ بَوْلِهِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً فَقَالُوا يَا رَسُولَ الله لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا قَالَ وَكِيعٌ تَيْبَسَا. (١٨٧٧)

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (عن الأعمش ومجاهد) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، =

٨٩٥٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنٌ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قَبْرِهِمَا فَذَكَرَهُ وَقَالَ حَتَّى يَيْبَسَا أَوْ مَا لَمْ يَيْبَسَا. (١٨٧٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وقَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهُمَا أَيْضاً فِي (بَابِ مَا جَاءَ فِي الاسْتِبْرَاءِ مِنَ الْبَوْلِ) (مج١) (ص٤٧٩) فَلْيُعْلَمْ.[1]

٢- مِنْ مُسْنَدِ يعلى بن سيابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٥٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخُزَاعِيُّ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ

عَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَأَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ حَاجَةً فَأَمَرَ وَدْيَتَيْنِ فَانْضَمَّتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى ثُمَّ أَمَرَهُمَا فَرَجَعَتَا إِلَى مَنَابِتِهِمَا وَجَاءَ بَعِيرٌ فَضَرَبَ بِجِرَانِهِ إِلَى الأَرْضِ ثُمَّ جَرْجَرَ حَتَّى ابْتَلَّ مَا حَوْلَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ الْبَعِيرُ إِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّ صَاحِبَهُ يُرِيدُ نَحْرَهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَوَاهِبُهُ أَنْتَ لِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لِي مَالٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ قَالَ اسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا فَقَالَ لاَ جَرَمَ لاَ أُكْرِمُ مَالاً لِي كَرَامَتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ وَأَتَى عَلَى قَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ فَقَالَ إِنَّهُ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ فَأَمَرَ بِجَرِيدَةٍ فَوُضِعَتْ عَلَى قَبْرِهِ فَقَالَ عَسَى أَنْ

= تصويبه من «المسند» (١٩٨٠) طبعة الموسوعة الحديثية.
والحديث أخرجه البخاري (٢١٨) وغيره من طريق وكيع به على الصواب.

يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةً. (١٦٩٠١)

٨٩٥٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي جُبَيْرَةَ

عَنْ يَعْلَى بْنِ سِيَابَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذَّبُ فِي غَيْرِ كَبِيرٍ ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ فَوَضَعَهَا عَلَى قَبْرِهِ فَقَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ مَا دَامَتْ رَطْبَةً. (١٦٩٠٢)

٣- مِنْ حَدِيْثِ أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٥٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ ثَنَا بَحْرُ بْنُ مَرَّارٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ

حدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي رَسُولَ الله ﷺ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي وَرَجُلٌ عَنْ يَسَارِهِ فَإِذَا نَحْنُ بِقَبْرَيْنِ أَمَامَنَا فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ وَبَلَى فَأَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةٍ فَاسْتَبَقْنَا فَسَبَقْتُهُ فَأَتَيْتُهُ بِجَرِيدَةٍ فَكَسَرَهَا نِصْفَيْنِ فَأَلْقَى عَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً وَعَلَى ذَا الْقَبْرِ قِطْعَةً وَقَالَ إِنَّهُ يُهَوَّنُ عَلَيْهِمَا مَا كَانَتَا رَطْبَتَيْنِ وَمَا يُعَذَّبَانِ إِلاَّ فِي الْبَوْلِ وَالْغِيبَةِ. (١٩٤٧٩)

٨٩٥٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا الأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ بَحْرِ بْنِ مَرَّارٍ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ مَنْ يَأْتِينِي بِجَرِيدَةِ نَخْلٍ قَالَ فَاسْتَبَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ آخَرُ فَجِئْنَا بِعَسِيبٍ فَشَقَّهُ

باثْنَيْنِ فَجَعَلَ عَلَى هَذَا وَاحِدَةً وَعَلَى هَذَا وَاحِدَةً ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا كَانَ فِيهِمَا مِنْ بُلُولَتِهِمَا شَيْءٌ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ فِي الْغِيبَةِ وَالْبَوْلِ. (١٩٥١٦)

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٩٥٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْلَى ثَنَا قُدَامَةُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِالله الْعَامِرِيَّ عَنْ جَسْرَةَ قَالَتْ

حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَتْ إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ فَقُلْتُ كَذَبْتِ فَقَالَتْ بَلَى إِنَّا لَنَقْرِضُ مِنْهُ الثَّوْبَ وَالْجِلْدَ فَخَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الصَّلاَةِ وَقَدِ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا فَقَالَ مَا هَذِهِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَتْ فَقَالَ صَدَقَتْ قَالَتْ فَمَا صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ مِنْ يَوْمِئِذٍ إِلاَّ قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلاَةِ اللهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ أَعِذْنِي مِنْ حَرِّ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ. (٢٣١٨٨)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيثُ قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَه أَيْضاً فِيمَا سَبَقَ، فَلْيُعْلَمْ.

٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٦٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَكْثَرُ عَذَابِ الْقَبْرِ فِي الْبَوْلِ. (٧٩٨١)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هَذَا الحَدِيثُ لَهُ طَرِيقَانِ سِوَى هَذَا أَسْلَفْنَاهُ وَأَيهّمَا فِي (بَابِ مَا جَاءَ فِي الاسْتِبْرَاءِ مِنَ البَوْلِ) تَحْتَ رَقَم (٢) (مج١) (ص٤٧٩) فَارْجِعْ إِلَيهِ إِنْ شِئْتَ.

٦- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٦١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ ائْتُونِي بِجَرِيدَتَيْنِ فَجَعَلَ إِحْدَاهُمَا عِنْدَ رَأْسِهِ وَالأُخْرَى عِنْدَ رِجْلَيْهِ فَقِيلَ يَا نَبِيَّ اللهِ أَيَنْفَعُهُ ذَلِكَ قَالَ لَنْ يَزَالَ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُ بَعْضُ عَذَابِ الْقَبْرِ مَا كَانَ فِيهِمَا نُدُوٌّ. (٩٣٠٩)

٧- مِنْ مُسْنَدِ أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٦٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ثَنَا مُعَانُ بْنُ رِفَاعَةَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ أَبَا عَبْدِالرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ قَالَ فَكَانَ النَّاسُ يَمْشُونَ خَلْفَهُ قَالَ فَلَمَّا سَمِعَ صَوْتَ النِّعَالِ وَقَرَ ذَلِكَ فِي نَفْسِهِ فَجَلَسَ حَتَّى قَدَّمَهُمْ أَمَامَهُ لِئَلاَ يَقَعَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنَ الْكِبْرِ فَلَمَّا مَرَّ بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ إِذَا بِقَبْرَيْنِ قَدْ دَفَنُوا فِيهِمَا رَجُلَيْنِ قَالَ فَوَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ مَنْ دَفَنْتُمْ هَاهُنَا الْيَوْمَ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ قَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ الآنَ وَيُفْتَنَانِ فِي قَبْرَيْهِمَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ فِيمَ ذَاكَ قَالَ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ

يَتَنَزَّهُ مِنَ الْبَوْلِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ وَأَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا ثُمَّ جَعَلَهَا عَلَى الْقَبْرَيْنِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ وَلِمَ فَعَلْتَ قَالَ لِيُخَفَّفَنَّ عَنْهُمَا قَالُوا يَا نَبِيَّ اللهِ وَحَتَّى مَتَى يُعَذَّبُهُمَا اللهُ قَالَ غَيْبٌ لاَ يَعْلَمُهُ إِلاَّ اللهُ قَالَ وَلَوْلاَ تَمْرِيغٌ[1] قُلُوبِكُمْ أَوْ تَزَيُّدُكُمْ فِي الْحَدِيثِ لَسَمِعْتُمْ مَا أَسْمَعُ. (٢١٢٦١)

٨- مِنْ مُسْنَدِ خالد بن عرفطة وسليمان بن صرد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٦٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ يَسَارٍ قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ قَالَ فَذَكَرُوا رَجُلاً مَاتَ مِنْ بَطْنِهِ قَالَ فَكَأَنَّمَا اشْتَهَيَا أَنْ يُصَلِّيَا عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ قَالَ الآخَرُ بَلَى. (٢١٤٦٢)

٨٩٦٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، وَمِمَّا اجْتَمَعَ فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وَخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ وَهُمَا يُرِيدَانِ أَنْ يَتْبَعَا جِنَازَةَ مَبْطُونٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ

---

(١) وقع في بعض نسخ «المسند» بلفظ: (تمزع) وأخرى بلفظ: (تمريج) و (تمرغ)، انظر «المسند» (٢٢٢٩٢) طبعة الموسوعة الحديثية.

يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ فَقَالَ بَلَى. (١٧٥٩١)

٨٩٦٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا بَهْزٌ ثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَاللهِ بْنَ يَسَارٍ قَالَ

كَانَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وَخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ قَاعِدَيْنِ قَالَ فَذُكِرَ أَنَّ رَجُلاً مَاتَ بِالْبَطْنِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَمَا سَمِعْتَ أَوَمَا بَلَغَكَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ قَالَ الآخَرُ بَلَى. (١٧٥٩٢)

٨٩٦٦- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُرَانٌ ثَنَا سَعِيدٌ الشَّيْبَانِيُّ أَبُو سِنَانٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ مَاتَ رَجُلٌ صَالِحٌ فَأُخْرِجَ بِجِنَازَتِهِ فَلَمَّا رَجَعْنَا تَلَقَّانَا

خَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، وَكِلاَهُمَا قَدْ كَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ فَقَالاَ سَبَقْتُمُونَا بِهَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ فَذَكَرُوا أَنَّهُ كَانَ بِهِ بَطْنٌ وَأَنَّهُمْ خَشُوا عَلَيْهِ الْحَرَّ قَالَ فَنَظَرَ أَحَدُهُمَا إِلَى صَاحِبِهِ فَقَالَ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ. (١٧٥٩٣)

فصل فيما جاء في ضغطة القبر

١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٦٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ الأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرَقِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ الأَنْصَارِيِّ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا

إِلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ حِينَ تُوُفِّيَ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَوُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَسُوِّيَ عَلَيْهِ سَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَبَّحْنَا طَوِيلاً ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرْنَا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ سَبَّحْتَ ثُمَّ كَبَّرْتَ قَالَ لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَذَا الْعَبْدُالصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. (١٤٣٤٤)

٨٩٦٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْجَمُوحِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ قَالَ لَمَّا دُفِنَ سَعْدٌ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَبَّحَ النَّاسُ مَعَهُ طَوِيلاً ثُمَّ كَبَّرَ فَكَبَّرَ النَّاسُ ثُمَّ قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ مِمَّ سَبَّحْتَ قَالَ لَقَدْ تَضَايَقَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ قَبْرُهُ حَتَّى فَرَّجَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ. (١٤٤٩٨)

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٨٩٦٩- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا سَعْدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِنْسَانٍ

عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً وَلَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا نَجَا مِنْهَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ. (٢٣١٤٨)

٨٩٧٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ إِنْسَانٍ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنَّ لِلْقَبْرِ ضَغْطَةً لَوْ كَانَ أَحَدٌ نَاجِيًا مِنْهَا نَجَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ. (٢٣٥٢٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٧١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ قَعَدَ عَلَى شَفَتِهِ فَجَعَلَ يَرُدُّ بَصَرَهُ فِيهِ ثُمَّ قَالَ يُضْغَطُ الْمُؤْمِنُ فِيهِ ضَغْطَةً تَزُولُ مِنْهَا حَمَائِلُهُ وَيُمْلأَ عَلَى الْكَافِرِ نَارًا ثُمَّ قَالَ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ عِبَادِ الله الْفَظُّ الْمُسْتَكْبِرُ أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ عِبَادِ الله الضَّعِيفُ الْمُسْتَضْعَفُ ذُو الطِّمْرَيْنِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى الله لأَبَرَّ الله قَسَمَهُ. (٢٢٣٦٠)

٣ـ باب ما جاء في الميت ينقل أو ينبش لغرض صحيح

١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٧٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمَّا مَاتَ عَبْدُالله بْنُ أُبَيٍّ أَتَى ابْنُهُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ الله إِنَّكَ إِنْ لَمْ تَأْتِهِ لَمْ نَزَلْ نُعَيَّرُ بِهَذَا فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَجَدَهُ قَدْ أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ فَقَالَ أَفَلاَ قَبْلَ أَنْ تُدْخِلُوهُ فَأُخْرِجَ مِنْ حُفْرَتِهِ فَتَفَلَ عَلَيْهِ مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ. (١٤٤٥٧)

٨٩٧٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ

عَمْرو بْنِ دِينَارٍ

سَمِعَهُ مِنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدُالله أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدُالله ابْنَ أُبَيٍّ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ فِي حُفْرَتِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ. (١٤٥٤٤)

٢- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٨٩٧٤- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ وَثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ وَعَتَّابٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُالله أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدُالله يَقُولُ اسْتُشْهِدَ أَبِي بِأُحُدٍ فَأَرْسَلْنَنِي أَخَوَاتِي إِلَيْهِ بِنَاضِحٍ لَهُنَّ فَقُلْنَ اذْهَبْ فَاحْتَمِلْ أَبَاكَ عَلَى هَذَا الْجَمَلِ فَادْفِنْهُ فِي مَقْبَرَةِ بَنِي سَلِمَةَ قَالَ فَجِئْتُهُ وَأَعْوَانٌ لِي فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ الله ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ بِأُحُدٍ فَدَعَانِي وَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُدْفَنُ إِلاَّ مَعَ إِخْوَتِهِ فَدُفِنَ مَعَ أَصْحَابِهِ بِأُحُدٍ. (١٤٧٢١)

٨٩٧٥- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَسْوَدِ عَنْ نُبَيْحٍ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلَى أُحُدٍ أَنْ يُرَدُّوا إِلَى مَصَارِعِهِمْ. (١٣٧٨٥)

٨٩٧٦- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نُبَيْحٍ

عَنْ جَابِرٍ أَنَّ قَتْلَى أُحُدٍ حُمِلُوا مِنْ مَكَانِهِمْ فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ رُدُّوا الْقَتْلَى إِلَى مَضَاجِعِهَا. (١٣٦٥٣)

٤- باب النهي عن اتخاذ المساجد على القبور

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وفي الباب ما أسلفناه في أبواب المساجد، في (باب النهي عن اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين وغيرهم مساجدا مطلقاً) (مج٣) (ص١٩٣). عن أبي هريرة، وزيد بن ثابت، وابن عباس وعائشة وأسامة بن زيد، رضي الله تعالى عنهم فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا. فارجع إليه إن شئت.

١ - مِنْ مُسْنَدِ أبي عبيدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٧٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ ثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَخْرِجُوا يَهُودَ أَهْلِ الْحِجَازِ وَأَهْلِ نَجْرَانَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. (١٥٩٩)

٨٩٧٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ

عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ قَالَ كَانَ آخِرُ مَا تَكَلَّمَ بِهِ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ أَخْرِجُوا يَهُودَ الْحِجَازِ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَاعْلَمُوا أَنَّ شِرَارَ النَّاسِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ. (١٦٠٢)

أبــواب زيــارة القبــور

١- باب استحبابها للرجال دون النساء

١- مِنْ مُسْنَدِ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٧٩- (١) -ز- حَدَّثَنَا عَبْدُالله، ثَنَا يَزِيدُ أَنْبَأَنَا حَمَّادُ بْــنُ سَـلَمَةَ عَــنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَةِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعَــنِ الأَوْعِيَـةِ وَأَنْ تُحْبَسَ لُحُومُ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ ثُــمَّ قَـالَ إِنِّــي كُنْـتُ نَهَيْتُكُـمْ عَــنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الآخِرَةَ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَوْعِيَةِ فَاشْـرَبُوا فِيهَا وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مَا أَسْكَرَ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تَحْبِسُوهَا بَعْدَ ثَلاَثٍ فَاحْبِسُوا مَا بَدَا لَكُمْ. (١١٧٣)

٨٩٨٠- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَاه عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ النَّابِغَةِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ وَإِيَّاكُمْ وَكُلَّ مُسْكِرٍ. (١١٧٣)

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٨١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ بْــنُ هَـارُونَ أَخْبَرَنَـا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ ثَنَا فَرْقَدٌ السَّبَخِيُّ قَالَ ثَنَا جَـابِرُ بْـنُ يَزِيـدَ أَنَّـهُ سَـمِعَ مَسْـرُوقًا يُحَدِّثُ

عَنْ عَبْدِالله عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُــورِ

فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ أَنْ تَحْبِسُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ فَاحْبِسُوا وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ فَانْبِذُوا فِيهَا وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ. (٤٠٩٢)

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٨٢- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ أُسَامَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ عَمِّهِ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِيهَا عِبْرَةً وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فَاشْرَبُوا وَلاَ أُحِلُّ مُسْكِرًا وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَضَاحِيِّ فَكُلُوا. (١٠٩٠١)

٨٩٨٣- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا فُلَيْحٌ وَسُرَيْجٌ قَالَ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَّ بِي ابْنُ عُمَرَ فَقُلْتُ مِنْ أَيْنَ أَصْبَحْتَ غَادِيًا أَبَا عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ إِلَى

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَادِّخَارِهِ بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا فَقَدْ جَاءَ اللهُ بِالسَّعَةِ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَةِ وَالأَنْبِذَةِ فَاشْرَبُوا وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَإِنْ زُرْتُمُوهَا فَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا. (١١١٧٨)

٨٩٨٤- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ عَبْدُاللهِ بْنَ عُمَرَ مَرَّ بِهِ فَقَالَ لَهُ أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا عَبْدُالرَّحْمَنِ قَالَ

أَرَدْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ وَعَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَةِ وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ مُحَدِّثٌ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعَتْ أُذُنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ إِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا فَقَدْ جَاءَ اللهُ بِالسَّعَةِ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الأَشْرِبَةِ أَوِ الأَنْبِذَةِ فَاشْرَبُوا وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَإِنْ زُرْتُمُوهَا فَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا. (١١٢٠١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ أنس بن مَالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٨٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَارِثِ الْجَابِرُ عَنْ عَبْدِالْوَارِثِ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَعَمْرِو بْنِ عَامِرٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ وَعَنِ النَّبِيذِ فِي الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ أَلاَ إِنِّي قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ ثُمَّ بَدَا لِي فِيهِنَّ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّهَا تُرِقُّ الْقَلْبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ وَتُذَكِّرُ الآخِرَةَ فَزُورُوهَا وَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلاَثِ لَيَالٍ ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّ النَّاسَ يُتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ وَيُخَبِّئُونَ لِغَائِبِهِمْ فَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا بِمَا شِئْتُمْ وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا فَمَنْ شَاءَ أَوْكَأَ

سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ. (١٣٠٠٠)

٨٩٨٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا أَبو الأَحْوَصِ ثَنَا يَحْيَى ابْنُ الْحَارِثِ التَّيْمِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ ثَلاَثٍ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ وَعَنْ هَذِهِ الأَنْبِذَةِ فِي الأَوْعِيَةِ قَالَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ أَلاَ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّهَا تُرِقُّ الْقُلُوبَ وَتُدْمِعُ الْعَيْنَ فَزُورُوهَا وَلاَ تَقُولُوا هَجْرًا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ ثُمَّ بَدَا لِي أَنَّ النَّاسَ يَبْتَغُونَ أَدَمَهُمْ وَيُتْحِفُونَ ضَيْفَهُمْ وَيَرْفَعُونَ لِغَائِبِهِمْ فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ مَنْ شَاءَ أَوْ كَأَنَّ سِقَاءَهُ عَلَى إِثْمٍ. (١٣١٢٤)

٥- مِنْ مُسْنَدِ بُرِيدَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٨٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ ثَنَا ضِرَارٌ يَعْنِي ابْنَ مُرَّةَ أَبو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تُمْسِكُوهَا فَوْقَ ثَلاَثٍ فَأَمْسِكُوهَا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلاَّ فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا. (٢١٨٨٠)

٨٩٨٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى وَأَحْمَدُ

ابْنُ عَبْدُالْمَلِكِ قَالاَ ثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدُالْمَلِكِ فِي حَدِيثِهِ ثَنَا زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَ بِنَا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبٌ مِنْ أَلْفِ رَاكِبٍ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ فَفَدَاهُ بِالأَبِ وَالأُمِّ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَكَ قَالَ إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فِي الاسْتِغْفَارِ لأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي فَدَمَعَتْ عَيْنَايَ رَحْمَةً لَهَا مِنَ النَّارِ وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا لِتُذَكِّرَكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَشْرِبَةِ فِي الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِي أَيِّ وِعَاءٍ شِئْتُمْ وَلاَ تَشْرَبُوا مُسْكِرًا. (٢١٩٢٥)

٨٩٨٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّزَّاقِ ثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ نَبِيذِ الْجَرِّ فَانْتَبِذُوا فِي كُلِّ وِعَاءٍ وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثٍ فَكُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا. (٢١٩٢٧)

٨٩٩٠- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ عَبْدُاللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْبٍ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ

عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا فَإِنَّ فِي زِيَارَتِهَا عِظَةً وَعِبْرَةً وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاَثٍ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ فِي هَذِهِ الأَسْقِيَةِ فَاشْرَبُوا وَلاَ تَشْرَبُوا حَرَامًا. (٢١٩٣٧)

٨٩٩١- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُؤَمَّلٌ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثٍ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَعَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ أَنْ تُحْبَسَ فَوْقَ ثَلاَثٍ وَعَنِ الأَوْعِيَةِ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ لِيُوسِعْ ذُو السَّعَةِ عَلَى مَنْ لاَ سَعَةَ لَهُ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ وَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ أُذِنَ لَهُ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ وَإِنَّ الظُّرُوفَ لاَ تُحَرِّمُ شَيْئًا وَلاَ تُحِلُّهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ. (٢١٩٣٨)

٨٩٩٢- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا خَلَفٌ يَعْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي جَنَابٍ[1] عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا غَزْوَةَ الْفَتْحِ فَخَرَجَ يَمْشِي إِلَى الْقُبُورِ حَتَّى إِذَا أَتَى إِلَى أَدْنَاهَا جَلَسَ إِلَيْهِ كَأَنَّهُ يُكَلِّمُ إِنْسَانًا جَالِسًا يَبْكِي قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ جَعَلَنِي اللهُ فِدَاءَكَ قَالَ سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْذَنَ لِي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّ مُحَمَّدٍ فَأَذِنَ لِي فَسَأَلْتُهُ أَنْ يَأْذَنَ لِي فَأَسْتَغْفِرُ لَهَا فَأَبَى إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاَثَةِ أَشْيَاءَ عَنْ لُحُومِ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (أبي خباب) وهو خطأ صوابه ما أثبت، تصويبه من «الأطراف» (١/ ٦٨).

الأَضَاحِيِّ أَنْ تُمْسِكُوا بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فَكُلُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَمَنْ شَاءَ فَلْيَزُرْ فَقَدْ أُذِنَ لِي فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّ مُحَمَّدٍ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَدَعْ وَعَنِ الظُّرُوفِ تَشْرَبُونَ فِيهَا الدُّبَّاءَ وَالْحَنْتَمَ وَالْمُزَفَّتَ وَأَمَرْتُكُمْ بِظُرُوفٍ وَإِنَّ الْوِعَاءَ لاَ يُحِلُّ شَيْئًا وَلاَ يُحَرِّمُهُ فَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ. (٢١٩٦٠)

٨٩٩٣- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا وَكِيعٌ ثَنَا أَبُو جَنَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَلاَ تَقُولُوا هُجْرًا. (٢١٩٧٤)

٨٩٩٤- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ سِمَاكٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَدَّانَ قَالَ مَكَانَكُمْ حَتَّى آتِيَكُمْ فَانْطَلَقَ ثُمَّ جَاءَنَا وَهُوَ سَقِيمٌ فَقَالَ إِنِّي أَتَيْتُ قَبْرَ أُمِّ مُحَمَّدٍ فَسَأَلْتُ رَبِّي الشَّفَاعَةَ فَمَنَعَنِيهَا وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ هَذِهِ الأَشْرِبَةِ فِي هَذِهِ الأَوْعِيَةِ فَاشْرَبُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ. (٢١٩٣٩)

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٩٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ قَالَ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ. (٩٣١١)

٢ـ باب فيما جاء في لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: وَفِيهِ مَا أَسْلَفْنَاهُ فِي بَابِ (النَّهْيِ عَنِ اتِّخَاذِ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِمْ مَسَاجِدَ) (مج٣) (ص١٩٣) وَقَدْ أَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهِ هَهُنَا فَارْجِعْ إِلَيْهِ إِنْ شِئْتَ.

١- مِنْ مُسْنَدِ حسَّان بن ثَابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٩٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ أَبِي وحَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ بَهْمَانَ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. (١٥١٠٢)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٨٩٩٧- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. (٨٠٩٥)

٨٩٩٨- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. (٨٠٩٨)

٨٩٩٩- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَوَّارَاتِ الْقُبُورِ. (٨٣١٦)

٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٩٠٠٠- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ ثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَوَكِيعٌ قَالَ ثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ جُحَادَةَ قَالَ

سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ بَعْدَمَا كَبِرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ. (١٩٢٦)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَ هذا الحديث أَيْضاً وَطرقَهُ فِي (بَابِ النَّهْيِ عَنْ اتخَاذِ قُبُورِ الأَنْبِيَاءِ وَغَيْرِهِم مَسَاجِدَ إلخ) (مج٣) (ص١٩٣) فَأَغْنَى عَنْ إِعَادَتِهَا هَهُنَا.

٣- باب ما يقال عند زيارة القبور وسماع الميت قول الحي

١- مِنْ مُسْنَدِ بُرَيدَةَ الأسلَمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٩٠٠١- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو أَحْمَدَ قَالاَ ثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ

قَالَ مُعَاوِيَةُ فِي حَدِيثِهِ إِنَّا إِنْ شَاءَ الله بِكُمْ لاَحِقُونَ أَنْتُمْ فَرَطُنَا وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ وَنَسْأَلُ الله لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ. (٢١٩٠٧)

٩٠٠٢- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَبُو سُفْيَانَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ يَقُولُ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ الله بِكُمْ لَلاَحِقُونَ أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ فَنَسْأَلُ الله لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ. (٢١٩٦١)

٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

٩٠٠٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَنْبَأَنَا مَالِكٌ عَنِ الْعَلاَءِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ الله لَكُمْ لاَحِقُونَ. (٨٥٢٣)

٩٠٠٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْعَلاَءَ بْنَ عَبْدِالرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى الْمَقْبَرَةِ فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ الله بِكُمْ لاَحِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا قَالَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ الله أَلَسْنَا بِإِخْوَانِكَ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ

فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ مِنْ أُمَّتِكَ بَعْدُ قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً كَانَ لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ خَيْلٍ بُهْمٍ دُهْمٍ أَلَمْ يَكُنْ يَعْرِفُهَا قَالُوا بَلَى قَالَ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ ثُمَّ قَالَ أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا. (٧٦٥٢)

٩٠٠٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ قَالَ ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ثَنَا الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِالرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِهَا قَالَ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاَحِقُونَ وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا قَالُوا أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ قَالُوا وَكَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلاَ يَعْرِفُ خَيْلَهُ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ يَقُولُهَا ثَلاَثًا وَأَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ أَلاَ لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلاَ هَلُمَّ أَلاَ هَلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا. (٨٩٢٤)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: هذان الحديثان رقم ٢و ٣ قَدْ أَسْلَفْنَا ذِكْرَهما أَيْضاً فِي (باب غسل اليدين إلى المرفقين وتطويل الغرة) إلخ تحت رقم

(١) (مج٢) (ص٩٩) فَلْيُعْلَمْ.

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها

٩٠٠٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْعَبَّاسِ قَالَ أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنْ عَبْدِالله بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدْتُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَإِذَا هُوَ بِالْبَقِيعِ فَقَالَ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَإِنَّا بِكُمْ لاَحِقُونَ اللهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ.(٢٣٢٨٨)

٩٠٠٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ ثَنَا شَرِيكٌ[١] عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِاللهِ عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَأْتِي بَعْضَ نِسَائِهِ فَاتَّبَعْتُهُ فَأَتَى الْمَقَابِرَ ثُمَّ قَالَ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا بِكُمْ لاَحِقُونَ اللهُمَّ لاَ تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ قَالَتْ ثُمَّ الْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ وَيْحَهَا لَوِ اسْتَطَاعَتْ مَا فَعَلَتْ.

قَالَ ذَكَرَهُ شَرِيكٌ مَرَّةً أُخْرَى عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (٢٣٣٣٥)

٩٠٠٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا أَسْوَدُ ثَنَا شَرِيكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ

---

(١) تحرف في المطبوع إلى (شريف) وهو خطأ، صوابه ما أثبت، تصويبه من «أطراف المسند» (٩/ ٢٠٧).

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ فِرَاشِهِ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ بَعْضَ نِسَائِهِ فَتَبِعْتُهُ حَتَّى قَامَ عَلَى الْمَقَابِرِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ ثُمَّ قَالَ اللهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ قَالَتْ فَالْتَفَتَ فَرَآنِي فَقَالَ وَيْحَهَا لَوْ تَسْتَطِيعُ مَا فَعَلَتْ. (٢٣٦٥٧)

٩٠٠٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا حَجَّاجٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُاللهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ ابْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ

قَالَتْ عَائِشَةُ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قُلْتُ بَلَى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ فَاضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَاخْتَمَرْتُ وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى أَثَرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ فَأَحْضَرَ فَأَحْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَا لَكِ يَا عَائِشُ حَشْيَاءَ رَابِيَةً قَالَتْ قُلْتُ لَا شَيْءَ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ لَتُخْبِرِنِّي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي قُلْتُ نَعَمْ فَلَهَزَنِي فِي ظَهْرِي لَهْزَةً فَأَوْجَعَتْنِي وَقَالَ أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ

عَلَيْكِ اللهُ وَرَسُولُهُ قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمِ النَّاسُ يَعْلَمْهُ اللهُ قَالَ نَعَمْ فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْفَاهُ مِنْكِ فَأَجَبْتُهُ خَفَيْتَهُ مِنْكِ وَلَمْ يَكُنْ لِيَدْخُلَ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ وَظَنَنْتُ أَنَّكِ قَدْ رَقَدْتِ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ جَلَّ وَعَزَّ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَتْ فَكَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ قُولِي السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَلَاحِقُونَ. (٢٤٦٧١)

٩٠١٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالرَّحْمَنِ وثَنَا أَبُو عَامِرٍ قَالَا ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ نَمِرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ عَائِشَةَ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ فَإِنَّا وَإِيَّاكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ تُؤَجَّلُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ. (٢٤٢٩٧)

٩٠١١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زُهَيْرٍ عَنْ عَبْدِاللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَدْعُو لَهُمْ فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَدْعُوَ لَهُمْ. (٢٤٩٥٢)

٩٠١٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ ثَنَا عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ أُمِّهِ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَرْسَلْتُ بَرِيرَةَ

فِي أَثَرِهِ لِتَنْظُرَ أَيْنَ ذَهَبَ قَالَتْ فَسَلَكَ نَحْوَ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ فَوَقَفَ فِي أَدْنَى الْبَقِيعِ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ انصَرَفَ فَرَجَعَتْ إِلَيَّ بَرِيرَةُ فَأَخْبَرَتْنِي فَلَمَّا أَصْبَحْتُ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَيْنَ خَرَجْتَ اللَّيْلَةَ قَالَ بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ. (٢٣٤٧١)

٤- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

٩٠١٣- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنِ

ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ وَقَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْقَلِيبِ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَالَ يَا فُلاَنُ يَا فُلاَنُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا أَمَا وَاللهِ إِنَّهُمُ الآنَ لَيَسْمَعُونَ كَلاَمِي قَالَ يَحْيَى فَقَالَتْ عَائِشَةُ غَفَرَ اللهُ لأَبِي عَبْدِالرَّحْمَنِ إِنَّهُ وَهِلَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاللهِ إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ الآنَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقًّا وَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾. (٤٦٣٢)

٩٠١٤- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكِلاَبِيُّ ثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ فَقَالَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ثُمَّ قَالَ إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ وَهِلَ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّهُمُ الآنَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ لَهُوَ الْحَقُّ. (٤٧١٨)

٩٠١٥- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ ثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنِي نَافِعٌ

أَنَّ عَبْدَالله بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ اطَّلَعَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلِيبِ بِبَدْرٍ ثُمَّ نَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالَ أُنَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَا رَسُولَ الله أَتُنَادِي نَاسًا أَمْوَاتًا فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا قُلْتُ مِنْهُمْ. (٥٨٧٠)

٥- مِنْ مُسْنَدِ أنسٍ وعُمر بن الخَطَّاب وأبي طَلحةَ زَيدُ بنِ سَهلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالى عَنهُمْ

٩٠١٦- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُنَادِي عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَفٍ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالُوا يَا رَسُولَ الله تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جَيَّفُوا قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. (١١٥٨٢)

٩٠١٧- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ بِبَدْرٍ وَهُوَ يُنَادِي يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَفٍ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالُوا كَيْفَ

تُكَلِّمُ قَوْمًا قَدْ جَيَّفُوا أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. (١٢٤٠٨)

٩٠١٨- (٣) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَفَّانُ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَى بَدْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى جَيَّفُوا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ يَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَفٍ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ يَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالَ فَسَمِعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَتُنَادِيهِمْ بَعْدَ ثَلاَثٍ وَهَلْ يَسْمَعُونَ يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. (١٣٥٥١)

٩٠١٩- (٤) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يُونُسُ ثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ

وَحَدَّثَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأُلْقُوا فِي طُوًى مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ قَالَ وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَالٍ قَالَ فَلَمَّا ظَهَرَ عَلَى بَدْرٍ أَقَامَ ثَلاَثَ لَيَالٍ حَتَّى إِذَا كَانَ الثَّالِثُ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّتْ بِرَحْلِهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ قَالُوا فَمَا نَرَاهُ يَنْطَلِقُ إِلاَّ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ قَالَ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الطُّوَى قَالَ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فُلاَنُ بْنَ فُلاَنٍ أَسَرَّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللهَ وَرَسُولَهُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالَ عُمَرُ يَا نَبِيَّ اللهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لاَ أَرْوَاحَ فِيهَا قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ

بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ أَحْيَاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ حَتَّى سَمِعُوا قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً. (١٢٠١٤)

٩٠٢٠- (٥) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالصَّمَدِ ثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَاوَرَ النَّاسَ يَوْمَ بَدْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَقَالَتِ الأَنْصَارُ يَا رَسُولَ اللهِ إِيَّانَا تُرِيدُ فَقَالَ الْمِقْدَادُ بْنُ الأَسْوَدِ يَا رَسُولَ اللهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لأَخَضْنَاهَا وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغِمَادِ فَعَلْنَا فَشَأْنَكَ يَا رَسُولَ اللهِ فَنَدَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَصْحَابَهُ فَانْطَلَقَ حَتَّى نَزَلَ بَدْرًا وَجَاءَتْ رَوَايَا قُرَيْشٍ وَفِيهِمْ غُلامٌ لِبَنِي الْحَجَّاجِ أَسْوَدُ فَأَخَذَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ فَقَالَ أَمَّا أَبُو سُفْيَانَ فَلَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ وَأَبُو جَهْلٍ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلَفٍ قَدْ جَاءَتْ فَيَضْرِبُونَهُ فَإِذَا ضَرَبُوهُ قَالَ نَعَمْ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ مَا لِي بِأَبِي سُفْيَانَ مِنْ عِلْمٍ وَلَكِنْ هَذِهِ قُرَيْشٌ قَدْ جَاءَتْ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فَانْصَرَفَ فَقَالَ إِنَّكُمْ لَتَضْرِبُونَهُ إِذَا صَدَقَكُمْ وَتَدَعُونَهُ إِذَا كَذَبَكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ فَوَضَعَهَا فَقَالَ هَذَا مَصْرَعُ فُلانٍ غَدًا وَهَذَا مَصْرَعُ فُلانٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فَالْتَقَوْا فَهَزَمَهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فَوَاللهِ مَا أَمَاطَ رَجُلٌ مِنْهُمْ عَنْ مَوْضِعِ كَفَّي النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جَيَّفُوا فَقَالَ يَا أَبَا جَهْلٍ يَا عُتْبَةُ يَا شَيْبَةُ يَا أُمَيَّةُ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي

حَقًّا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ تَدْعُوهُمْ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ وَقَدْ جَيَّفُوا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ جَوَابًا فَأَمَرَ بِهِمْ فَجُرُّوا بِأَرْجُلِهِمْ فَأُلْقُوا فِي قَلِيبِ بَدْرٍ.(١٢٨١٩)

٩٠٢١- (٦) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَنَا سَأَلْتُهُ ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ثَنَا ثَابِتٌ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَتَرَاءَيْنَا الْهِلاَلَ وَكُنْتُ حَدِيدَ الْبَصَرِ فَرَأَيْتُهُ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ أَمَا تَرَاهُ قَالَ سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي ثُمَّ أَخَذَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُرِينَا مَصَارِعَهُمْ بِالأَمْسِ يَقُولُ هَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى وَهَذَا مَصْرَعُ فُلاَنٍ غَدًا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى قَالَ فَجَعَلُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا قَالَ قُلْتُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَؤُا تِيكَ كَانُوا يُصْرَعُونَ عَلَيْهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَطُرِحُوا فِي بِئْرٍ فَانْطَلَقَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ يَا فُلاَنُ يَا فُلاَنُ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللهُ حَقًّا فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللهُ حَقًّا قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللهِ أَتُكَلِّمُ قَوْمًا قَدْ جَيَّفُوا قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لاَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا. (١٧٧)

٩٠٢٢- (٧) حَدَّثَنَا عَبْدُاللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا عَبْدُالْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَاتَلَ قَوْمًا فَهَزَمَهُمْ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاَثًا وَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ أَمَرَ بِصَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأُلْقُوا فِي قَلِيبٍ مِنْ قُلُبِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُنْتِنٍ قَالَ ثُمَّ رَاحَ إِلَيْهِمْ وَرُحْنَا مَعَهُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ

هِشَامٍ وَيَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَيَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَيَا وَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ الله أَتُكَلِّمُ أَجْسَادًا لاَ أَرْوَاحَ فِيهَا قَالَ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ بَعَثَهُمُ الله عَزَّ وَجَلَّ لِيَسْمَعُوا كَلاَمَهُ تَوْبِيخًا وَصَغَارًا وَتَقْمِئَةً قَالَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ لَمَّا فَرَغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاَثًا. (١٥٧٦٣)

٩٠٢٣- (٨) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا رَوْحٌ ثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلاً مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَال فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ الْيَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالَ مَا نُرَاهُ إِلاَّ يَنْطَلِقُ لِيَقْضِيَ حَاجَتَهُ حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فُلاَنُ بْنَ فُلاَنٍ وَيَا فُلاَنُ بْنَ فُلاَنٍ أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ الله وَرَسُولَهُ فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ الله مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لاَ أَرْوَاحَ لَهَا فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ قَالَ قَتَادَةُ أَحْيَاهُمُ الله حَتَّى أَسْمَعَهُمْ قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَتَقْمِئَةً وَحَسْرَةً وَنَدَامَةً. (١٥٧٦٦)

٩٠٢٤- (٩) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ ثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ شَيْبَانَ، وَلَمْ يُسْنِدْهُ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ وَتَقْمِئَةً. (١٥٧٦٦)

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رضي الله تعالى عنها

٩٠٢٥- (١) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنَا مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِأُولَئِكَ الرَّهْطِ فَأُلْقُوا فِي الطُّوَى عُتْبَةُ وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابُهُ وَقَفَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ جَزَاكُمُ الله شَرًّا مِنْ قَوْمِ نَبِيٍّ مَا كَانَ أَسْوَأَ الطَّرْدِ وَأَشَدَّ التَّكْذِيبِ قَالُوا يَا رَسُولَ الله كَيْفَ تُكَلِّمُ قَوْمًا جَيَّفُوا فَقَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَفْهَمَ لِقَوْلِي مِنْهُمْ أَوْ لَهُمْ أَفْهَمُ لِقَوْلِي مِنْكُمْ. (٢٤٢٠٣)

٩٠٢٦- (٢) حَدَّثَنَا عَبْدُالله، حَدَّثَنِي أَبِي، ثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ ثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِالْقَتْلَى أَنْ يُطْرَحُوا فِي الْقَلِيبِ فَطُرِحُوا فِيهِ إِلاَّ مَا كَانَ مِنْ أُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ فَإِنَّهُ انْتَفَخَ فِي دِرْعِهِ فَمَلأَهَا فَذَهَبُوا يُحَرِّكُوهُ فَتَزَايَلَ فَأَقَرُّوهُ وَأَلْقَوْا عَلَيْهِ مَا غَيَّبَهُ مِنَ التُّرَابِ وَالْحِجَارَةِ فَلَمَّا أَلْقَاهُمْ فِي الْقَلِيبِ وَقَفَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْقَلِيبِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ يَا رَسُولَ الله أَتُكَلِّمُ قَوْمًا مَوْتَى قَالَ فَقَالَ لَهُمْ لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ مَا وَعَدْتُهُمْ حَقٌّ قَالَتْ عَائِشَةُ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ لَقَدْ سَمِعُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لَقَدْ عَلِمُوا. (٢٥١٥٧)

قَالَ مُقَيِّدُهُ عَفَا اللهُ عَنْهُ: تمَّ المجلد السادس من كتاب (المحصل لمسند الإمام أحمد بن حنبل) والحمد للهِ الذي بنعمته تتم الصالحات،

ويليه المجلد السابع وأوله (كتاب الزكاة) إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله. ونسأل الله تعالى أن يرزقنا الإخلاص والإعانة على التمام وحسن الختام وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكان الفراغ من تسويد هذا المجلد بعد عصر اليوم الحادي والعشرين من شهر شوال عام ألف وأربعمائة وسبع هجرية، بمدينة بريدة، والحمد للهِ الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه: عبدالله بن إبراهيم بن عثمان القرعاوي

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
أبــواب صلاة الكســوف	٥
١- باب: مشروعية الصلاة لها وكيف ينادى بها	٥
٢- باب: القراءة في صلاة الكسوف وهل تكون سراً أو جهراً	٥
٣- باب: فيما روى في عدد الركعات فيها	٥
٤- باب: في الخطبة بعد صلاة الكسـوف والحـث عـن الصدقـة والذكر والدعاء والتكبير والعتق	٥
١- مِنْ حَدِيْثِ المغيرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٥
صلاة المغيرة بن شعبة في الكسوف	٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما	٧
حديث ابن عباس في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته	٧
٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما	١٠
حديث ابن عمر في ذكر قوله ﷺ: (إن الشمس والقمر لا يخسـفان لموت أحد ولا لحياته ولكنهما آية من آيات الله تبارك وتعالى فـإذا رأيتموهما فصلوا)	١٠
٤- مِنْ مُسْنَدِ ابنْ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُما	١١
حديث عَبْدالله بن عمرو فـي ذكـر صـلاة النبـي ﷺ فـي الكسـوف وخطبته	١١

٥- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٤

حديث جابر في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ١٤

٦- مِنْ حَدِيْثِ النُعْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦

حديث النعمان بن بشير في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ١٦

٧- مِنْ حَدِيْثِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٨

حديث سمرة بن جندب في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ١٨

٨- مِنْ حَدِيْثِ عَبدِالرَّحمَنِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢١

حديث عَبْدالرحمن بن سمرة في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف ودعائه ٢١

٩- مِنْ حَدِيْثِ أَبي بَكَرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢١

حديث أبي بكرة في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ٢١

١٠- مِنْ حَدِيْثِ أُبيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢

حديث أبي بن كعب في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف ودعائه ٢٢

١١- مِنْ حَدِيْثِ قَبِيصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣

حديث قبيصة في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ٢٣

١٢- مِنْ حَدِيْثِ مَحْمُودِ بنِ لَبِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣

حديث محمود بن لبيد في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ٢٣

١٣- مِنْ حَدِيْثِ أبي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤
حديث أبي مسعود في ذكر قوله ﷺ: (إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد) قَالَ يزيد (ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله تعالى فإذا رأيتموهما فصلوا) ٢٤
١٤- مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤
صلاة عليّ في الكسوف ٢٤
١٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٢٤
حديث عائشة في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ٢٤
١٦- مِنْ حَدِيْثِ أَسْمَاءَ بِنتِ أبي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٩
حديث أسماء بنت أبي بكر في ذكر صلاة النبي ﷺ في الكسوف وخطبته ٢٩
١٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤
حديث ابن مسعود في صلاة النبي ﷺ في الكسوف ٣٤
أبواب صلاة الاستسقاء ٣٦
١- باب سبب منع المطر عن الناس ٣٦
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦
قَالَ ربكم عز وجل لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل إلخ ٣٦
٢- باب التحذير من الاستسقاء بالأنواء ٣٦
١- مِنْ حَدِيْثِ جَابِرِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦

ثلاث أخاف على أمتي ٣٦

٣- باب صفة صلاة الاستسقاء والخطبة لها والجهر بالقراءة فيها ٣٧

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧

... فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو القبلة. ٣٧

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧

خرج النبي ﷺ فاستسقى وحول رداءه. ٣٧

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبدُاللهِ بنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٤١

خرج رسول الله ﷺ متبذلا متخشعاً فأتى المصلى فصلى ركعتين كما يصلي في الفطر والأضحى ٤١

٤- باب الاستسقاء بالدعاء في خطبة الجمعة ومن استسقا بغير صلاة ٤٢

١- مِنْ مُسْنَدِ أنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٤٢

قام إلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة بعض المسلمين فقال: يا رسول الله... قال: فاستسقا فرفع يديه إلخ ٤٢

٢- مِنْ حَدِيْثِ مَحْمُودِ بنِ لَبيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٤٧

رأى النبي ﷺ عند أحجار الزيت ٤٧

٣- مِنْ مُسْنَدِ كَعْبِ بنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٤٧

وجاءه رجل فقَالَ استسق لمضر قال فقَالَ إنك لجريء... قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه يقول اللهُمَّ اسقنا غيثاً مغيثاً مريعاً إلخ. ٤٧

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُمَيرٍ مَوْلَى آبي اللَّحْمِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٤٩
أنه رأى رسول الله ﷺ عند أحجار الزيت يستسقي وهو مقنع بكفيه يدعو ٤٩
٥- باب فيما يقال ويصنع عند سماع الرعد ورؤية السحاب والغيم ونزول المطر ٥٠
١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٠
إذا سمع الرعد والصواعق قَالَ اللهُمَّ لا تقتلنا بغضبك إلخ ٥٠
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٥٠
وقالت كان إذا رأى غيماً أو ريحاً عرف ذلك في وجهه إلخ ٥٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ أنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٤
مطرنا على عهد رسول الله ﷺ قال: فخرج فحسر ثوبه حتى أصابه المطر إلخ. ٥٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ أنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٤
مطرنا برداً وأبو طلحة صائم فجعل يأكل منه قيل له أتأكل وأنت صائم فقال: إنما هذا بركة. ٥٤
٦- باب اعتقاد أن المطر بيد الله ومن خلقه وإبداعه وكفر من قال مطرنا بنوء كذا ٥٥
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٥
ما أنزل الله عز وجل من السماء بركة إلا أصبح كثير من الناس بها كافرين إلخ ٥٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيةَ اللَّيْثِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٦

يكون الناس مجدبين فينزل الله رزقاً من رزقه فيصبحون مشركين إلخ ٥٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٦
أصبح من عبادي مؤمن بي قَالَ إسحاق كافر بالكوكب. ومؤمن بالكوكب كافر بي إلخ. ٥٦
أبواب صلاة الخوف وهي أنواع ٥٨
١- باب فيما روي في ذلك عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما وفيه عن زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٨
١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٥٨
فصف الناس خلفه صفين صف موازي العدو وصف خلفه إلخ ٥٨
الباب الثاني فيما روي في ذلك عن ابن عياش الزرقي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٠
١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٠
فأمرهم رسول الله ﷺ فأخذوا السلاح قَالَ فصففنا خلفه صفين قال: ثم ركع فركعنا جميعاً إلخ. ٦٠
الباب الثالث فيما روي في ذلك عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٢
١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٢
صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه وصف خلفه فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين إلخ ٦٢
الباب الرابع فيما روي في ذلك عن حذيفة رضي اللهُ عنه ٦٦
١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٦

صلى بطائفة من القوم ركعة وطائفة مواجهة العدو وجاءت الطائفة الأخرى... إلخ ٦٦

الباب الخامس فيما روي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه ٦٩

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦٩

صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الخوف فقاموا صفين فقام صف خلف النبي ﷺ وصف مستقبل العدو إلخ ٦٩

الباب السادس فيما روي عن ابن عمر رضي الله عنه ٧٠

١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ٧٠

صلى صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركع ركعة وسجدتين إلخ ٧٠

الباب السابع فيما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ٧٢

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٧٢

قام رسول الله ﷺ لصلاة العصر وقامت معه طائفة وطائفة أخرى مقابلة العدو وظهورهم إلى القبلة. ٧٢

الباب الثامن فيما روي في ذلك عن صالح بن خوات وسهل بن أبي حثمة رضي الله عنهما ٧٤

١- مِنْ مُسْنَدِ صَالِحِ بنِ خَوَّاتِ بنِ جُبَيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٧٤

أن طائفة صفت معه وطائفة وجا العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائماً وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا إلخ. ٧٤

الباب التاسع فيما روي في ذلك عن أبي بكرة رضي الله عنه ٧٦

١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٧٦

صلى بهؤلاء الركعتين وهؤلاء الركعتين فكانت للنبي ﷺ أربعاً

ولهم ركعتين ركعتين ٧٦

الباب العاشر فيما روي في ذلك عن عائشة رضي الله عنها ٧٧

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ٧٧

فصدع رسول الله ﷺ الناس صدعين فصفت طائفة وراءه وطائفة تجاه العدو إلخ. ٧٧

الباب الحادي عشر فيما روي في ذلك عن عبدالله بن أنيس رضي الله عنه ٧٨

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ أُنَيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٧٨

فصليت وأنا أمشي نحوه أومئ برأسي الركوع والسجود إلخ ٧٨

كتاب الجنائز ٨٠

١- باب ذكر الموت والاستعداد له ٨٠

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٠

أكثروا ذكر هاذم اللذات ٨٠

٢- مِنْ مُسْنَدِ البَراءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. ٨٠

قَالَ أي اخواني لمثل هذا اليوم فأعدوا ٨٠

٢- باب من أحب لقاء الله تعالى أحب الله لقاءه ٨١

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨١

(من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن لم يحب لقاء الله) إلخ ٨١

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَطَاءِ بنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٢

فليس شيء أحب إليه من أن يكون قد لقي الله عزوجل فأحب الله لقاءه ٨٢

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٣

(من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه) ٨٣

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٣

إن الله عزوجل يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي فيقولون نعم... ٨٣

٥- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاذِ بنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٤

إن الله عز وجل يقول للمؤمنين هل أحببتم لقائي فيقولون نعم ... ٨٤

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٨٤

من أحب لقاء الله إلخ ٨٤

٣- باب ما جاء في حسن الظن بالله عز وجل وحسن الخاتمة ٨٦

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٦

لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن ٨٦

٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٨٧

إن الله عزوجل قَالَ أنا عند ظن عبدي إن ظن خيراً فله إلخ ٨٧

٣- مِنْ مُسْنَدِ وَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٠

قَالَ الله عزوجل انا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء ٩٠

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ الجُمَعِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩١

إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قبل موته إلخ ٩١

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَمْرو بنِ الحَمِقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٢

(إذا أراد الله بعبد خيراً استعمله قيل وما استعمله) إلخ ٩٢

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عِنَبَةَ الخُولانِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٢

(إذا أراد الله بعبد خيراً عسله قيل وما عسله) إلخ ٩٢
٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٣
من مات على شيء بعثه الله عليه ٩٣
٨- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٣
(من قَالَ لا إله إلا الله... ختم له بها دخل الجنة) إلخ ٩٣
٩- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٣
من يرد الله به خيرا استعمله ٩٣
٤- باب كراهة تمني الموت وفضل طول العمر مع حسن العمل ٩٤
١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٤
(لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به فإن كان لابد متمني المـوت إلخ) ٩٤
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٦
(لا يتمنى أحدكم الموت إما محسن فلعله يزداد خير إلخ) ٩٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ خَبَّابٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٩٧
يقول لا يتمنين أحدكم الموت لتمنيته ٩٧
٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ الفَضْلِ رَضِيَ اللهُ عَنْها ٩٩
يا عباس يا عم رسول الله ﷺ لا تتمنى الموت إلخ ٩٩
٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٠
يا سعد أعندي تتمنى الموت فردد ذلك ثلاث مرات إلخ ١٠٠
٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٠

لا تمنوا الموت فإن هول المطلع شديد إلخ ١٠٠
٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٠
وأنا أقول اللهُمَّ إن كان أجلي قد حضر فأرحني إلخ ١٠٠
٨- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٠٢
(قيل يا رسول الله ماتت فلانة واستراحت فقَالَ إنما يستريح من دخل الجنة). ١٠٢
٩- مِنْ مُسْنَدِ أبي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٢
أي الناس خير قَالَ من طال عمره وحسن عمله إلخ ١٠٢
١٠- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٥
خياركم أطولكم أعماراً وأحسنكم أعمالاً إلخ ١٠٥
١١- مِنْ مُسْنَدِ أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٦
(إذا بلغ الرجل المسلم أربعين سنة آمنه الله من أنواع البلاء إلخ) ١٠٦
١٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٧
من أتت عليه ستون سنة فقد أعزر الله إليه في العمر ١٠٧
٥- باب في فضل من مات يوم الجمعة، ومن مات غريباً ١٠٨
١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٨
ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلخ ١٠٨
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٩
(إن الرجل إذا مات في غير مولده قيس له من مولده إلى منقطع أثره في الجنة) ١٠٩

٦- باب ما جاء في المحتضر وتلقينه كلمة التوحيد وحضور الصالحين عنده وعرق جبينه ١٠٩
١- مِنْ مُسْنَدِ أَبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٩
لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ١٠٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٠٩
(إني لأعلم كلمة لا يقولها أحد عند حضرة الموت إلا وجد روحه لها روحا حين تخرج من جسده ... إلخ) من مسند عمر إلخ ١٠٩
٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ١١٠
قال هي الكلمة التي قالها لعمه ١١٠
٤- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٢
من كان آخر كلامه لا إله إلا الله وجبت له الجنة ١١٢
٥- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٣
يا خال قل لا إله إلا الله إلخ ١١٣
٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٤
(فقَالَ له النبي ﷺ يا فلان قل لا إله إلا الله فنظر إلى أبيه فسكت أبوه إلخ). ١١٤
٧- مِنْ مُسْنَدِ زَاذَانَ أَبي عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٦
من لقن عند الموت لا إله إلا الله دخل الجنة ١١٦
٨- مِنْ مُسْنَدِ أَبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٦
(كنا نؤذنه لمن حضر من موتانا فيأتيه قبل أن يموت فيحضره ويستغفر له إلخ). ١١٦

٩- مِنْ حَدِيْثِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٦

موت المؤمن بعرق الجبين ١١٦

٧- باب قراءة يس عند المحتضر ونزع الروح وتغميض عيني الميت والدعاء له ١١٧

١- مِنْ مُسْنَدِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٧

اقرؤها على موتاكم يعني يس ١١٧

٢- مِنْ مُسْنَدِ المَشْيَخَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ١١٨

فكان المشيخة يقولون إذا قرئت عند الميت خفف عنه ١١٨

٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٩

(لم يلق ابن آدم شيئاً قط خلقه الله أشد عليه من الموت إلخ) ١١٩

٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١١٩

(يا بنية إنه قد حضر بأبيك ما ليس الله بتارك منه أحدا لموافاة يوم القيامة) ١١٩

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١١٩

الله أعني على سكرات الموت ١١٩

٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ١٢١

فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعدما رأيت من رسول الله ﷺ ١٢١

٧- مِنْ مُسْنَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢١

(إذا حضرتم موتاكم فأغمضوا البصر فإن البصر يتبع الروح إلخ) ١٢١

٨- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٢٢

(إذا حضرتم الميت أو المريض فقولوا خيرا فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون إلخ) ١٢٢

٨- باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض يجعل له فيها حاجة وما جاء في موت الفجأة ١٢٣

١- مِنْ مُسْنَدِ مَطَرِ بنِ عُكَامِس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢٣

إذا قضى الله ميتة عبد بأرض جعل له إليها حاجة. ١٢٣

٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي عَزَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢٤

إن الله تبارك وتعالى إذا أراد قبض روح عبد إلخ ١٢٤

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٢٤

سألت رسول الله ﷺ عن موت الفجأة فقال راحة للمؤمن إلخ ١٢٤

٤- مِنْ مُسْنَدِ عُبَيدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢٤

موت الفجأة أخذة أسف إلخ ١٢٤

٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢٥

(استعاذ من سبع موتات موت الفجأة ومن لدغ الحية إلخ) ١٢٥

٩- باب ما يراه المحتضر ومصير الروح بعد مفارقة الجسد فيه ما سنذكره إن شاء الله تعالى في أبواب عذاب القبر ١٢٦

١- مِنْ مُسْنَدِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٢٦

(فيقول أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان إلخ) ١٢٦

١٠- باب في أمور تتعلق بالأرواح ١٣١

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ كَعبْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣١

(إنما نسمة المسلم طير تعلق في شجر الجنة إلخ) ١٣١
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ عَمرو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٣
(إن أرواح المؤمنين تلتقي على مسيرة يوم إلخ) ١٣٣
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٤
(إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من الأموات إلخ) ١٣٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٣٤
(تكون النسم طيراً تعلق بالشجر حتى إذا كانوا يوم القيامة إلخ) ١٣٤
٥- مِنْ مُسْنَدِ صَخْرِ الغَامِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٤
(اقرئ رسول الله ﷺ مني السلام) ١٣٤
٦- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٥
(إن الميت يعرف من يحمله ومن يغسله ومن يدليه في قبره إلخ) ١٣٥
١١- باب المبادرة إلى تجهيز الميت وقضاء دينه ١٣٥
١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ بنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٥
(ثلاثة يا علي لا تؤخرهن الصلاة إذا آنت والجنازة إذا حضرت إلخ) ١٣٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ بنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٦
(إن صاحبكم محتبس على باب الجنة في دين كان عليه) ١٣٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٧
(نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دين) ١٣٧
٤- مِنْ مُسْنَدِ سَعدِ بنِ الأَطْوَلِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٣٨

(إن أخاك محبوس بدينه فاذهب فاقض عنه إلخ) ١٣٨
١٢- باب تسجية الميت والرخصة في تقبيله ١٣٩
١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٣٩
(أن النبي ﷺ حين توفي سجي بثوب حبره) ١٣٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٤٠
(فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله وبكى إلخ) ١٤٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٤٢
(قبل رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميت إلخ) ١٤٢
أبواب البكاء على الميت والحداد والنعي ١٤٣
١- باب ما لا يجوز من البكاء على الميت ١٤٣
١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٤٣
(ليس منا من ضرب الخدود وثق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية) ١٤٣
٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٤٤
(مروهن فليرجعن ولا يبكين على هالك بعد اليوم) ١٤٤
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٤٥
(ليس منا من سلق وحلق وخرق) ١٤٥
٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٤٨
(أخذ علينا في البيعة أن لا ننوح) ١٤٨
٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ رَوَاحَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٠
(فزعمت أن رسول الله ﷺ قال أحثوا في وجوههن التراب) ١٥٠

٦- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥١
(أخذ النبي ﷺ على النساء حين بايعهن أن لا ينحن إلخ) ١٥١
٧- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥١
وكان ينهى عن النوح ١٥١
٨- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٥٣
تريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً قد أخرجه الله منه ١٥٣
٩- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٥٣
ولا يعصينك في معروف قال النوح ١٥٣
١٠- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوِيَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٤
حرم سبعة أشياء وإني أبلغكم ذلك وأنهاكم عنه منهى النوح ١٥٤
فصل منه ١٥٤
١- فيما ورد من التغليظ في النياحة والنائحة والمستمعة ١٥٤
١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٤
لا تصل الملائكة على نائحة ولا على مرنه ١٥٤
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٤
اثنان هما كفر النياحة والطعن في النسب ١٥٤
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٥
لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة ١٥٥
٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٥

شعبتان من أمر الجاهلية لا يتركهما الناس أبداً النياحة والطعن في النسب ١٥٥
٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي مَالِكٍ الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٥٧
أربع من أمر الجاهلية لا يتركن... والنياحة والنائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران أو ورع من جرب ١٥٧
٢- باب ما جاء في أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١٥٨
١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمَرَ وعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ١٥٨
إن هذا ليعذب الآن ببكاء أهله عليه ١٥٨
٢- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٤
الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه ١٦٤
٣- مِنْ مُسْنَدِ المُغِيرَةَ بنِ شُعبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٧
من ينح عليه يعذب بما يناح به عليه ١٦٧
٤- مِنْ مُسْنَدِ أبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٨
الميت يعذب ببكاء الحي عليه إلخ... ١٦٨
٥- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٨
الميت يعذب ببكاء الحي فقالوا كيف يعذب ببكاء الحي إلخ... ١٦٨
٦- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٩
الميت يعذب بما نيح عليه ١٦٩
٣- باب الرخصة في البكاء من غير نوح ١٦٩
١- مِنْ مُسْنَدِ ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٦٩

مهما يكون من العين والقلب فمن الله والرحمة ومهما يكون من الغير واللسان فمن الشيطان ١٦٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧١
تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي ربنا عز وجل إلخ... ١٧١
٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧٢
فقال رسول الله ﷺ دعهن يبكين ما دام عندهن إلخ... ١٧٢
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ١٧٣
دعهن يابن الخطاب فإن العين باكية والفؤاد مصاب وإن العهد حديث إلخ... ١٧٣
٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بْنِ أبِي أوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧٥
لتفض إحداكن من عبرتها ما شاءت إلخ... ١٧٥
٦- مِنْ مُسْنَدِ أُسَامةَ بنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧٧
ففاضت عينا رسول الله ﷺ فقال سعد ما هذا يا رسول الله إلخ... ١٧٧
٤- باب ما جاء في نعي الميت ١٧٨
١- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧٨
نهى رسول الله ﷺ عن النعي ١٧٨
٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٧٩
سئل جابر عما يدعى للميت فقال: ما أباح لنا فيه رسول الله ﷺ إلخ... ١٧٩
٥- باب ما جاء في الأحداد على الميت ١٧٩

١- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٧٩
لا تحد المرأة فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشر إلخ... ١٧٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ١٨٠
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج ١٨٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ زَيْنَب بِنتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها ١٨٢
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج ١٨٢
٤- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ حَبيبةِ رَضِيَ اللهُ عَنْها ١٨٣
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج ١٨٣
٥- مِنْ مُسْنَدِ أسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها ١٨٤
دخل علي النبي ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال: لا تحدي بعد يومك هذا ١٨٤
أبواب غسل الميت وتكفينه ١٨٥
١- باب من يليه ورفقه به وستره عليه وثواب ذلك ١٨٥
١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٨٥
من غسل ميتا فأدى فيه الأمانة ولم يفش عليه ما يكون منه عند ذلك خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه إلخ... ١٨٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ مُعَاوية بنِ حُدَيجٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٨٥

من غسل ميتاً وكفنه وتبعه وولى جثته رجع مغفوراً له إلخ... ١٨٥
٣- مِنْ مُسْنَدِ أُبيٍّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٨٦
٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٨٧
لا يستر عبد عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة ١٨٧
٢- باب ما جاء في غسل أحد الزوجين للآخر ١٨٧
١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٨٧
ما ضرك لو مت قبلي فغسلتك وكفنتك ثم صليت عليك ودفنتك إلخ... ١٨٧
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٨٨
(لو استقبلت من الأمر ما استدبرت ما غسل رسول الله ﷺ إلا نساؤه) ١٨٨
٣- باب صفة غسل الميت غير الشهيد ١٨٩
١- مِنْ مُسْنَدِ أُمِّ عَطِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٨٩
فقال إغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك إلخ ١٨٩
فصل منه ١٩١
١- في تطييب بدن الميت وكفنه إلاَّ المحرم وما جاء في تكفين المحرم ١٩١
١- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ١٩١
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه ولا تمسوه بطيب إلخ ١٩١
٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٩٤

إذا أجمرتم الميت فأجمروه ثلاثاً ١٩٤

٤- باب استحباب إحسان الكفن من غير مغالاة واختيار الأبيض ١٩٤

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٩٤

إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه ١٩٤

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ١٩٦

إلبسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم إلخ... ١٩٦

٣- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ١٩٧

إلبسوا من ثيابكم البياض وكفنوا فيها موتاكم ١٩٧

٥- باب صفة الكفن للرجل والمرأة وفي كم ثوب يكون ١٩٩

١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ١٩٩

أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة أثواب سحولية بيض إلخ ١٩٩

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٠٢

كفن في ثلاثة أثواب إلخ ٢٠٢

٣- مِنْ مُسْنَدِ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٢٠٤

وكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحفاء ثم الدرع ثم الخمار إلخ ٢٠٤

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٠٤

كفن النبي ﷺ في سبعة أثواب ٢٠٤

٦- باب ترك غسل الشهيد وما جاء في تكفينه وعدم الصلاة عليه وجواز تكفين الرجلين والثلاثة في ثوب واحد إذا دعت الضرورة ٢٠٥

١و٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ وَعَبْدُاللهِ بنِ ثَعْلبةَ بنِ صَعَيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٠٥
لا تغسلوهم فإن كل جرح أو كل دم يفوح مسكاً يوم القيامة ولم يصل عليهم ٢٠٥
٣- مِنْ مُسْنَدِ أبو عَبْدُاللهِ بنِ فَرُوخٍ عَنْ أبيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم ٢٠٧
شهدت عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دفن في ثيابه بدمائه ولم يغسل فكان الرجل والرجلان والثلاثة يكفنون في ثوب واحد ٢٠٧
٤- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٠٧
أتى على حمزة فوقف عليه ٢٠٧
٥- مِنْ مُسْنَدِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٠٨
فأقرعنا بينهما فكفنا كل واحد منهما في الثوب الذي صار له ٢٠٨
٦- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٠٨
إدفنوهم بدمائهم وثيابهم ٢٠٨
٧- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٠٩
كفن النبي ﷺ حمزة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في ثوب واحد ٢٠٩
٨- مِنْ مُسْنَدِ خَبَّابِ بْنِ الأَرْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٠٩
فأمرنا رسول الله ﷺ أن نغطي بها رأسه ونجعل على رجليه إذخرا ٢٠٩
٩- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢١١
فأدرج في ثيابه ونحن مع رسول الله ﷺ ٢١١
أبواب الصلاة على الميت ٢١٢
١- باب فضل الصلاة على الميت وتشييع الجنازة ٢١٢

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة وابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢١٢
من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى يفرغ من شأنها فله قيراطان إلخ ٢١٢
٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢١٨
من جاء إلى جنازة فمشى معها من أهلها حتى يصلي عليها فله قيراط إلخ... ٢١٨
٣- مِنْ مُسْنَدِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢١٩
من تبع جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان إلخ... ٢١٩
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢١
من تبع جنازة حتى يصلي عليها فله قيراط إلخ... ٢٢١
٥- مِنْ مُسْنَدِ أُبيٍّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢١
من تبع جنازة حتى يصلي عليها ويفرغ منها فله قيراطان إلخ... ٢٢١
٦- مِنْ مُسْنَدِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٢
لفظه نحو ما قبله ٢٢٢
٢- باب ما يرجى للميت بكثرة المصلين عليه ٢٢٢
١- مِنْ مُسْنَدِ مَالِكِ بْنِ هُبَيرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٢
ما من مؤمن يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين بلغوا أن يكونوا ثلاث صفوف إلا غفر له إلخ... ٢٢٢
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ وَأَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٢٣
لا يموت أحد من المسلمين فيصلي عليه أمة من الناس يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعوا له إلا شفعوا فيه ٢٢٣

٣- مِنْ مُسْنَدِ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٢٢٤
ما من مسلم يصلي عليه أمة إلا شفعوا فيه إلخ... ٢٢٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٥
ما من مسلم يموت فيقوم على جنازتـه أربعـون رجـلاً لا يشـركون بالله شيئاً إلا شفعهم الله فيه ٢٢٥
٣- باب مشروعية الصلاة على الأنبياء ٢٢٥
١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي عُسَيبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٥
أنه شهد الصلاة على رسول الله ﷺ إلخ... ٢٢٥
٤- باب ما جاء في الصلاة على الصغير والسقط وعدمها ٢٢٦
١- مِنْ مُسْنَدِ البراء بن عازب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٦
صلى رسول الله ﷺ على ابنه ابراهيم ومات وهـو ابـن سـتة عشـر شهراً إلخ ٢٢٦
٢- مِنْ مُسْنَدِ المُغِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٨
... والطفل يصلى عليه ٢٢٨
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٢٩
قال قلت صلى رسول الله ﷺ على ابنه ابراهيم قال لا أدري إلخ ٢٢٩
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٢٣٠
لقد توفي ابراهيم ابن رسول الله ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه ٢٣٠
٥- باب ما جاء في الصلاة على الغالّ وقاتل نفسه ومن قتـل فـي حد ٢٣٠

١- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٠

صلوا على صاحبكم ... إن صاحبكم غلّ في سبيل الله ٢٣٠

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ سَمُرَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣١

أن النبي ﷺ أخبر أن رجلاً قتل نفسه قال إذا لا أصلي عليه ٢٣١

٣- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٤

ثم أمر برجمها فرجمت ثم صلى عليها إلخ ٢٣٤

٤- مِنْ مُسْنَدِ أبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٦

... إرموها وإياكم ووجهها فلما طفئت أمر بإخراجها فصلى عليها إلخ ٢٣٦

٥- مِنْ مُسْنَدِ بُرَيْدةَ الأسلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٧

... ثم أمر الناس أن يرجموها... فأمر بها فصلى عليها ودفنت ٢٣٧

٦- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِاللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٨

... فأمر به النبي ﷺ فرجم بالمصلى... ولم يصل عليه ٢٣٨

٧- مِنْ مُسْنَدِ أبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٨

... فإن أثنى عليها خير قام فصلى عليها وإن أثنى عليها غير ذلك قال لأهلها شأنكم بها ولم يصل عليها ٢٣٨

٦- باب ما جاء في الصلاة على الغائب ٢٣٩

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٣٩

أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي فكبر عليه أربعاً ٢٣٩

٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابر بن عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤١

قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش هلم فصفوا قال فصففنا فصلى النبي ﷺ عليه ونحن ٢٤١
٣- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفةَ بنِ أُسَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٣
... صلوا على أخ لكم مات بغير بلادكم ٢٤٣
٤- مِنْ مُسْنَدِ عِمْرانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٤
إن أخاكم النجاشي قد مات فقوموا فصلوا عليه إلخ... ٢٤٤
٥- مِنْ مُسْنَدِ جَرِيرُ بْنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٥
إن أخاكم النجاشي قد مات فاستغفروا له ٢٤٥
٦- مِنْ مُسْنَدِ فُلانِ بْنِ جَارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٦
إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه ٢٤٦
٧- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٤٦
أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي ٢٤٦
٧- باب الصلاة على القبر بعد الدفن ٢٤٧
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٧
... فأتى قبره فصلى عليه ٢٤٧
٢- مِنْ مُسْنَدِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٨
أن رسول الله ﷺ صلى على قبر امرأة قد دفنت ٢٤٨
٣- مِنْ مُسْنَدِ يَزِيدِ بْنِ ثَابتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٤٨
... قال ثم أتى القبر فصففنا خلفه وكبر عليه أربعاً ٢٤٨
٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٤٩

أن رسول الله ﷺ صلى على صاحب قبر بعد ما دفن ٢٤٩
٥- مِنْ مُسْنَدِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٠
مر رسول الله ﷺ بقبر... فصف عليها فصلى ٢٥٠
٨- باب عدد تكبير صلاة الجنازة وما جاء في التسليم منها ٢٥٠
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٠
أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي فكبر أربعاً ٢٥٠
٢- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٠
أن رسول الله ﷺ صلى على أصحمة النجاشي فكبر عليه أربعاً ٢٥٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥١
كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات ٢٥١
٤- مِنْ مُسْنَدِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥١
كان زيد يكبر على جنائزنا أربعاً وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته
فقال: كان رسول الله ﷺ يكبرها ٢٥١
٥- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفَةَ وَأبي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٥٣
... صلى على جنازة فكبر خمساً ٢٥٣
٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُالله بْنِ أبي أَوْفَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٤
... فكبر عليها أربع تكبيرات ثم قام هنية إلخ ٢٥٤
٩- باب ما يقال من الأدعية في الصلاة على الميت ٢٥٥
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٥
... قال سمعته يقول أنت خلقتها وأنت رزقتها إلخ ٢٥٥

٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٦
كان رسول الله ﷺ إذا صلى على الجنازة قال اللهُمَّ اغفر لحينا وميتنا ٢٥٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ أبي إبْرَاهِيم الأنْصَاريِّ عَنْ أبيهِ وَأبي قَتَادةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٥٧
أن نبي الله ﷺ كان إذا صلى على الجنازة قال اللهُمَّ اغفر لحينا وميتنا إلخ ٢٥٧
٤- مِنْ مُسْنَدِ وَاثِلةَ بْنِ الأسْقَع رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٩
أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إلا أن فلان بن فلان في ذمتك إلخ ٢٥٩
٥- مِنْ مُسْنَدِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٠
رأيت رسول الله ﷺ صلى على ميت ففهمت من صلاته عليه اللهم اغفر له وارحمه إلخ ٢٦٠
١٠- باب موقف المصلي من الرجل والمرأة إذا كان إماماً أو منفرداً ٢٦٠
١- مِنْ مُسْنَدِ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٠
أنه أتى بجنازة رجل فقام عند رأس السرير ثم أتى بجنازة امرأة فقام أسفل من ذلك حذاء السرير ... أهكذا كان رسول الله ﷺ يقوم من الرجل والمرأة نحواً مما رأيتك فعلت قال نعم، إلخ... ٢٦٠
٢- مِنْ مُسْنَدِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦١
أن النبي ﷺ صلى على أم فلان ماتت في نفاسها فقام وسطها ٢٦١
٣- مِنْ مُسْنَدِ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٢

مات ابن لأبي طلحة فصلى عليه النبي ﷺ إلخ ٢٦٢
١١- باب الصلاة على الجنازة في المسجد ٢٦٢
١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ٢٦٢
... ما صلى رسول الله ﷺ على ابن بيضاء إلا في المسجد ٢٦٢
٢- مِنْ مُسْنَدِ أبِي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٤
من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء ٢٦٤
أبواب حمل الجنازة والسير بها وما يتعلق بذلك ٢٦٥
١- باب ما جاء في حمل الجنازة والإسراع بها من غير رمل ٢٦٥
١- مِنْ مُسْنَدِ أبِي سَعِيدٍ الخُدَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٥
إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم إلخ ٢٦٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ أبِي هُرَيْرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٦
أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة إلخ ٢٦٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٦٩
... عن السير بالجنازة فقال السير ما دون الخبب إلخ ٢٦٩
٤- مِنْ مُسْنَدِ أبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٠
لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ وإنا لنكاد أن نرمل بها إلخ ٢٧٠
٥- مِنْ مُسْنَدِ أبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧١
مرت برسول الله ﷺ جنازة تمخض مخض الزق... عليكم القد ٢٧١
٦- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٧٢
... إذا رفعتم نعشها فلا تزعزعوها ولا تزلزلوها إلخ ٢٧٢

٢- بـاب المشي أمـام الجنازة وخلفهـا وما جاء في الركوب معها والنهي عن اتباع الجنازة بنار أو صياح أو نساء ٢٧٣
١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٣
... ثم أتى بفرس معرور فعقله رجل فركبه فجعل يتوقص به ونحن نتبعه نسعى خلفه إلخ ٢٧٣
٢- مِنْ مُسْنَدِ المُغِيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٥
الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها إلخ ٢٧٥
٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُاللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٧٥
أنه رأى رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة ٢٧٥
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٦
... فقال علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن فضل المشي من خلفها علـى بيـن يديها إلخ ٢٧٦
٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٧
لا يتبع الجنازة صوت ولا نار ولا يمشي بين يديها ٢٧٧
٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدِاللهِ بنْ عَمْرِو بْنِ العَاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٨
... لو بلغتها معهم ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك ٢٧٨
٧- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٢٧٩
قالت: نهى عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ٢٧٩
٣- باب من اتبع جنازة فلا يجلس حتى توضع وما جاء في القيام للجنازة إذا مرت ٢٧٩
١- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ الخُدَرِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٧٩

إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها فمن اتبعها فلا يقعد حتى توضع ٢٧٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٢
من صلى على جنازة فلم يمش معها فليقم حتى تغيب عنه ومن مشى فيها فلا يجلس حتى توضع ٢٨٢
٣- مِنْ مُسْنَدِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٣
... رأيت رسول الله ﷺ رأى جنازة فقام لها ٢٨٣
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَامِرِ بنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٤
إذا رأيت جنازة فقم حتى تجاوزك إلخ ٢٨٤
٥- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٢٨٦
قام النبي ﷺ لجنازة مرت به حتى توارت إلخ ٢٨٦
٦- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدُالله بنِ عَمْرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٧
... تمر بنا جنازة الكافر أفنقوم لها فقال نعم إلخ ٢٨٧
٧- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ زَيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٨
أن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام ٢٨٨
٨- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٨
إذا مرت بكم جنازة يهودي أو نصراني أو مسلم فقوموا لها إلخ ٢٨٨
٩- مِنْ مُسْنَدِ قَيسِ بْنِ سَعْدِ بنِ عُبادةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٨٩
... أن رسول الله ﷺ مروا عليه بجنازة فقام إلخ ٢٨٩
١٠- مِنْ مُسْنَدِ يَزِيد بْنِ ثَابتٍ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ ٢٨٩
... فطلعت جنازة فلما رآها رسول الله ﷺ ثار وثار أصحابه معه إلخ ٢٨٩

٤- باب من قال بنسخ القيام للجنازة ٢٩٠
١- مِنْ مُسْنَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ ٢٩٠
... أمرنا بالقيام في الجنازة ثم جلس بعد ذلك وأمرنا بالجلوس ٢٩٠
٢- مِنْ مُسْنَدِ الحَسَنِ بنْ عَلِيٍّ وابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُمَا ٢٩٢
... ألم تر إلى النبي ﷺ مرت به جنازة فقام فقال ابن عباس بلى وقد جلس إلخ ٢٩٢
٥- باب ثناء الناس على الميت وشهادتهم له واستراحته أو استراح الأرض منه ٢٩٣
١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٩٣
أن جنازة مرت بالنبي ﷺ فقيل لها خيراً وتتابعت الألسن لها بالخير فقال النبي ﷺ وجبت ثم مرت إلخ... ٢٩٣
٢- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٩٦
... مروا على رسول الله ﷺ بجنازة فأثنوا عليها خيراً في مناقب فقال وجبت ثم مرت إلخ... ٢٩٦
٣- مِنْ مُسْنَدِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٩٨
... أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة إلخ... ٢٩٨
٤- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي زُهَيرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ ٣٠٠
يا أيها الناس إنكم توشكون أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار.. السيء والثناء الحسن إلخ... ٣٠٠
٥- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي قَتَادةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٠١

مر على النبي ﷺ بجنازة قال مستريح ومستراح منه إلخ	٣٠١
٦- باب النهي عن سب الأموات وذكر مساويهم	٣٠٢
١- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا	٣٠٢
لا تسبوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا	٣٠٢
٢- مِنْ مُسْنَدِ زَيدِ بْنِ أَرْقَم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٠٣
... أن رسول الله ﷺ كان ينهى عن سب الموتى ... إلخ	٣٠٣
٣- مِنْ مُسْنَدِ المُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٠٣
نهى رسول الله ﷺ عن سب الأموات	٣٠٣
٤- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣٠٤
... فلا تسبوا أمواتنا فتؤذوا أحيانا إلخ	٣٠٤
أبواب الدفن وأحكام القبور	٣٠٥
١- باب اختيار اللحد على الشق وتعميق القبر وتوسيعه ودفن الإثنين والثلاثة في قبر واحد إذا اقتضى الحال ذلك	٣٠٥
١- مِنْ مُسْنَدِ جرير ابن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٠٥
اللحد لنا والشق لأهل الكتاب	٣٠٥
٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣٠٥
أن النبي ﷺ ألحد له لحد	٣٠٥
٣- مِنْ مُسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ وَابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣٠٦
... اللهُمَّ خر لرسولك قال فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة فجاء فلحد لرسول الله ﷺ	٣٠٦

٤- مِنْ مُسْنَدِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٠٧
...إحفروا وأوسعوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في القبر إلخ	٣٠٧
٥- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن ثَعْلَبَةَ بْنِ صُعَيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٠٩
... وجعل يدفن في القبر الرهط إلخ	٣٠٩
٦- مِنْ مُسْنَدِ رَجل مِنْ أصْحابِ النَّبيِّ ﷺ	٣٠٩
... أوسع من قبل الرأس وأوسع من قبل الرجلين إلخ	٣٠٩
٧- مِنْ مُسْنَدِ سَعدْ بْنِ أبِي وَقَّاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣١٠
الحد والى لحداً وانصبوا علي كما فعل برسول الله ﷺ	٣١٠
٨- مِنْ مُسْنَدِ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣١١
لما توفي رسول الله ﷺ ... فسبق صاحب اللحد فألحدوا له	٣١١
٢- باب من أين يدخل الميت قبره وما يقال عند ذلك وما جاء في الحثي في القبر	٣١١
١- مِنْ مُسْنَدِ أبي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣١١
لما وضعت أم كلثوم ابنة رسول الله ﷺ في القبر قال رسول الله ﷺ منها خلقناكم إلخ	٣١١
٢- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣١٢
إذا وضعتم موتاكم في القبور فقولوا بسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ	٣١٢
٣- مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُو عَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣١٣
... وأدخلوه من قبل رجل القبر إلخ	٣١٣
٤- مِنْ مُسْنَدِ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣١٣

لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليلة ٣١٣

٣- باب ما جاء في الدفن ليلاً وبيان الأوقات المنهي عن الدفن فيها ٣١٤

١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣١٤

... فنهى رسول الله ﷺ أن يقبر الرجل ليلاً حتى يصلي إلا أن يضطروا إلى ذلك ٣١٤

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ٣١٥

قالت ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعت صوت المساحي من آخر الليل إلخ ٣١٥

٣- مِنْ مُسْنَدِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣١٧

ثلاث ساعات كان ينهانا رسول الله ﷺ أن نصلي فيهن أو أن نقبر فيهن موتانا إلخ ٣١٧

٤- باب تسوية القبور ورش الماء عليها وتسنيمها لتعرف ٣١٨

١- من مسند علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣١٨

أيكم ينطلق إلى المدينة فلا يدع بها وثنا إلا كسره ولا قبراً إلا سواه ٣١٨

٢- مِنْ مُسْنَدِ فَضَالَةَ بنِ عُبَيدٍ الأَنْصَاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٢١

فإن رسول الله ﷺ يأمرنا بتسوية القبور ٣٢١

٥- باب النهي عن البناء على القبور وتقصيصها والجلوس عليها والصلاة إليها وما جاء في كسر عظم الميت والمشي بين القبور بالنعل ٣٢٣

١- مِنْ مُسْنَدِ جَابِرِ بنِ عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٢٣

ينهى أن يقعد الرجل على القبر وأن يجصص أو يبني عليه	٣٢٣
٢- مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمة رَضِيَ اللهُ عَنْها	٣٢٤
نهى رسول الله ﷺ أن يبنى على القبر أو يجصص	٣٢٤
٣- مِنْ مُسْنَدِ أبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٢٤
لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه حتى تفضي إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر	٣٢٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ أبي مرثد الغنوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٢٥
لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها	٣٢٥
٥- مِنْ حَدِيْثِ بشير بن الخصاصية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٢٦
فقال يا صاحب السبتيتين ألقهما	٣٢٦
٦- مِنْ مُسْنَدِ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْها	٣٢٧
إن كسر عظم المؤمن ميتاً مثل كسره حياً	٣٢٧
٦- باب تعزية المصاب وثواب صبره وأمره به وما يقال لذلك	٣٢٩
١- مِنْ مُسْنَدِ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٢٩
الصبر عند أول صدمة	٣٢٩
٢- مِنْ مُسْنَدِ الحسين بن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٣٠
ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة فيذكرها وإن طال عهدها إلخ	٣٣٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٣٠
إنما ذاك عند الصدمة الأولى	٣٣٠
٤- مِنْ حَدِيْثِ أم سلمة وحديث أبي سلمة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣٣٢

ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون إلخ ٣٣٢

٥- مِنْ مُسْنَدِ أسامة بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٣٦

إنما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ٣٣٦

٧- باب صنع طعام لأهل الميت وكراهته منهم لأجل اجتماع الناس عليه وما جاء في التلبينة ٣٣٧

١- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن جَعْفَر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٣٧

إصنعوا لآل جعفر طعام فقد أتاهم أمر يشغلهم إلخ ٣٣٧

٢- مِنْ مُسْنَدِ أسماء بنت عميس رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٣٧

لا تغفلوا آل جعفر من أن تصنعوا لهم طعاماً إلخ ٣٣٧

٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمرو وهو عن جرير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٣٨

كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت وصنعية الطعام بعد دفنه من النياحة ٣٣٨

٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٣٨

التلبيه مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن ٣٣٨

٨- باب ما جاء في وصول ثواب القرب المُهداة ٣٣٩

١- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُما ٣٣٩

فهل ينفعها إن تصدقت بشيء عنها قال نعم إلخ ٣٣٩

٢- مِنْ حَدِيْثِ سعد بن عبادة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤١

إن أمي ماتت فأتصدق عنها قال نعم ٣٤١

٣- مِنْ مُسْنَدِ عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٤٢
فهل لها أجر إن أتصدق عنها قال نعم ٣٤٢
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٤٢
أما أبوك فلو كان أقر بالتوحيد فصمت وتصدقت عنه نفعه ذلك ٣٤٢
٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤٢
إن أبي مات وترك مالا ولم يوصي فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه إلخ ٣٤٢
٦- مِنْ مُسْنَدِ عقبة بن عامر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤٢
إن أمي ماتت وإني أريد أن أتصدق عنها قال أمرتك قال لا قال فلا تفعل ٣٤٢
أبواب عذاب القبر ٣٤٤
١- باب ما جاء في هول القبر وفتنته والسؤال فيه وشدته وعذاب القبر والتعوذ منه ٣٤٤
١- مِنْ مُسْنَدِ عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤٤
والله ما رأيت منظراً قط إلا والقبر أفظع منه ٣٤٤
٢- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عَمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٤٤
أن رسول الله ﷺ ذكر فتان القبر إلخ ٣٤٤
٣- مِنْ مُسْنَدِ عَبْدالله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٤٥
ما منكم من أحد إلا يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي إلخ ٣٤٥
٤- مِنْ مُسْنَدِ أبي سَعيدِ الخُدَري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤٦
يا أيها الناس إن هذه الأمة تبتلى في قبورها إلخ ٣٤٦

٥- مِنْ مُسْنَدِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٤٧
إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إلخ ٣٤٧
٦- مِنْ مُسْنَدِ عائشة وأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٥٢
إنهم ليعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم ٣٥٢
٧- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٥٧
فأمر أصحابه أن تعوذ بالله من عذاب القبر ٣٥٧
٨- مِنْ حَدِيْثِ زيد بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٥٩
ثم قال تعوذوا بالله من عذاب القبر ٣٥٩
٩- مِنْ حَدِيْثِ أسماء بنت أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٥٩
قال وتسلط عليه دابة في قبره معها سوط إلخ ٣٥٩
١٠- مِنْ حَدِيْثِ أمِّ مبشرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٦٠
قلت يا رسول الله وإنهم ليعذبون في قبورهم قال نعم عذاباً تسمعه البهائم ٣٦٠
١١- مِنْ مُسْنَدِ أبي أيوب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦١
فسمع صوتاً فقال يهود تعذب في قبورها ٣٦١
١٢- مِنْ مُسْنَدِ أمِّ خالد رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٦١
أنها سمعت رسول الله ﷺ يتعوذ من عذاب القبر ٣٦١
١٣- مِنْ مُسْنَدِ امرأة جارة للنبي ﷺ ٣٦٢
يقول عند طلوع الفجر اللهُمَّ إني أعوذ بك من عذاب القبر ٣٦٢
٢- باب في عذاب المؤمنين في القبر وأن أكثره بسبب البول ٣٦٢

١- مِنْ مُسْنَدِ ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٦٢
مر بقبرين فقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير إلخ ٣٦٢
٢- مِنْ مُسْنَدِ يعلى بن سيابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٣
وأتى على قبر يعذب صاحبه فقال إنه يعذب في غير كبير ٣٦٣
٣- مِنْ حَدِيْثِ أبي بكرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٤
وما يعذبان إلا في البول والغيبة ٣٦٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٦٥
فقالت إن عذاب القبر من البول فقلت كذبت فقالت إلخ ٣٦٥
٥- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٦
أكثر عذاب القبر من البول ٣٦٦
٦- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٦
فقال ائتوني بجريدتين فجعل إحداهما عند رأسه إلخ ٣٦٦
٧- مِنْ مُسْنَدِ أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٦
فقال أما أحدهما فكان لا يتنزه من البول إلخ ٣٦٦
٨- مِنْ مُسْنَدِ خالد بن عرفطة وسليمان بن صرد رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٦٧
من قتله بطنه فإنه لن يعذب في قبره قال الآخر إلخ ٣٦٧
فصل فيما جاء في ضغطة القبر ٣٦٩
١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٦٩
لقد تضايق على هذا العبد الصالح قبره حتى فرجه الله عز وجل عنه ٣٦٩

٢- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْها ٣٧٠

إن للقبر ضغطة ولو كان أحدنا جيا نجساً منها سعد بن معاذ ٣٧٠

٣- مِنْ مُسْنَدِ حُذَيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧٠

ثم قال يضغط المؤمن فيه ضغطة تزول منها حمائله ٣٧٠

١- باب ما جاء في الميت ينقل أو ينبش لغرض صحيح ٣٧٠

١- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧١

فأخرج من حفرته فنفل عليه من قرنه إلى قدسه إلخ ٣٧١

٢- مِنْ مُسْنَدِ جابر بن عَبْدالله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٧١

فاحتمل أباك هذا الجمل فادفنه في مقبرة بني سلمة إلخ ٣٧١

٢- باب النهي عن اتخاذ المساجد على القبور ٣٧٢

١- مِنْ مُسْنَدِ أبي عبيدة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧٢

واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ٣٧٢

أبــواب زيــارة القبــور ٣٧٣

١- باب استحبابها للرجال دون النساء ٣٧٤

١- مِنْ مُسْنَدِ علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧٤

إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإنها تذكركم الآخرة ٣٧٤

٢- مِنْ مُسْنَدِ ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧٤

إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ٣٧٤

٣- مِنْ مُسْنَدِ أبي سَعيدِ الخُدَري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٣٧٥

إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن فيها عبرة ٣٧٥

٤- مِنْ مُسْنَدِ أنسِ بن مَالكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٧٥
نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا لي إنها ترق القلب إلخ	٣٧٥
٥- مِنْ مُسْنَدِ بُريدَة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٧٦
نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها	٣٧٦
٦- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٧٩
فزوروا القبور فإنها تذكر الآخرة	٣٧٩
٢- باب فيما جاء في لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج	٣٨٠
١- مِنْ مُسْنَدِ حسَّان بن ثَابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٨٠
لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور	٣٨٠
٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٨٠
لعن زوارات القبور	٣٨٠
٣- مِنْ مُسْنَدِ ابن عبَّاس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا	٣٨١
لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور إلخ	٣٨١
٣- باب ما يقال عند زيارة القبور وسماع الميت قول الحي	٣٨١
١- مِنْ مُسْنَدِ بُريدَةَ الأسلَمي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٨١
السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين إلخ	٣٨١
٢- مِنْ مُسْنَدِ أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ	٣٨٢
خرج إلى المقابر فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين إلخ	٣٨٢
٣- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنها	٣٨٤

فقدته من الليل فإذا هو بالبقيع فقال سلام عليكم إلخ ٣٨٤
٤- مِنْ مُسْنَدِ ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ٣٨٧
أما والله إنهم الآن ليسمعون كلامي ٣٨٧
٥- مِنْ مُسْنَدِ أنسٍ وعُمر بن الخَطَّاب وأبي طَلحةَ زَيدُ بنِ سَهلٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالى عَنهُمْ ٣٨٨
قالوا يا رسول الله تنادي قوما قد جيفوا قال ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ٣٨٨
٦- مِنْ مُسْنَدِ عَائِشَة رضي الله تعالى عنها ٣٩٣
ما أنتم بأفهم لقولي منهم إلخ ٣٩٣
فهرس الموضوعات ٣٩٥



